جامعة العربي التبسي - تبسة

كلية العلوم الاقتصادية ،العلوم التجارية، وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

الرقم التسلسلي:..... /2017

مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي (ل م د)

الفرع: علوم اقتصادية

التخصص: مالية ونقود

عنوان المذكرة:

دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

دراسة حالة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وكالة تبسة

من إعداد:

- عبيدي الجمعي
- رقية شفيق

إشراف الأستاذ:

حمة عمير

جامعة العربي التبسي - تبسة
Université Larbi Tebessi - Tebessa

أعضاء لجنة المناقشة :

الإســـــم واللقـــــب	الرتبـــــة العلميـــــة	الصفـــــــــة
موساوي رياض	أستاذ مساعد -أ-	رئيـــــــــا
عمير حمة	أستاذ مساعد -أ-	مشرفا ومقـــــررا
مالكية أحميدة	أستاذ مساعد -أ-	عضوا مناقشـــــــا

السنة الجامعية: 2016/ 2017

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة العربي التبسي – تبسة

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

تقرير المشرف حول سير عملية تأطير مذكرة ماستر

بعد أداء واجب التحية والاحترام؛

يُمكن التأكيد بشأن سير عملية الإشراف على مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر،

اسم ولقب الطلبة : 01- .....02- .....

القسم الذي يتبعه الطلبة:.....

التخصص : ..... السنة الجامعية: 2016/2015

عنوان المذكرة:.....

.....

مكان التربص:.....

فترة التربص: من...../...../..... **إلى غاية:** ...../...../.....

اسم ولقب المشرف: .....**الرتبة:**.....

القسم الذي يتبعه المشرف:..... **تخصص المشرف:**.....

تاريخ بدء الإشراف: ...../...../.....

ملاحظات حول سير عملية الإشراف:

.....

.....

.....

.....

.....

(للضرورة يمكن إضافة ملاحظات أخرى على ورقة مرفقة)

الخلاصة:

المذكرة قابلة للمناقشة العلنية خلال الدورة الأولى ☐ المذكرة قابلة للمناقشة العلنية خلال الدورة الثانية ☐

المذكرة غير قابلة تماما للمناقشة (ترفق بتقرير إضافي يبرر ذلك) ☐

توقيع المشرف **التاريخ:** ...../...../.....

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة العربي التبسي - تبسة

كلية العلوم الاقتصادية ،العلوم التجارية، وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

الرقم التسلسلي:..... /2017

مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي (ل م د)

الفرع: علوم اقتصادية

التخصص: مالية ونقود

عنوان المذكرة:

دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

دراسة حالة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وكالة تبسة

من إعداد:

- عبيدي الجمعي
- رقية شفيق

إشراف الأستاذ:

حمة عمير

جامعة العربي التبسي - تبسة
Université Larbi Tebessi - Tebessa

أعضاء لجنة المناقشة :

الإســـــم واللقـــــب	الرتبـــــة العلميـــــة	الصفـــــــــة
موساوي رياض	أستاذ مساعد -أ-	رئيـــــــــا
عمير حمة	أستاذ مساعد -أ-	مشرفا ومقـــــررا
مالكية أحميدة	أستاذ مساعد -أ-	عضوا مناقشـــــــا

السنة الجامعية: 2016/ 2017

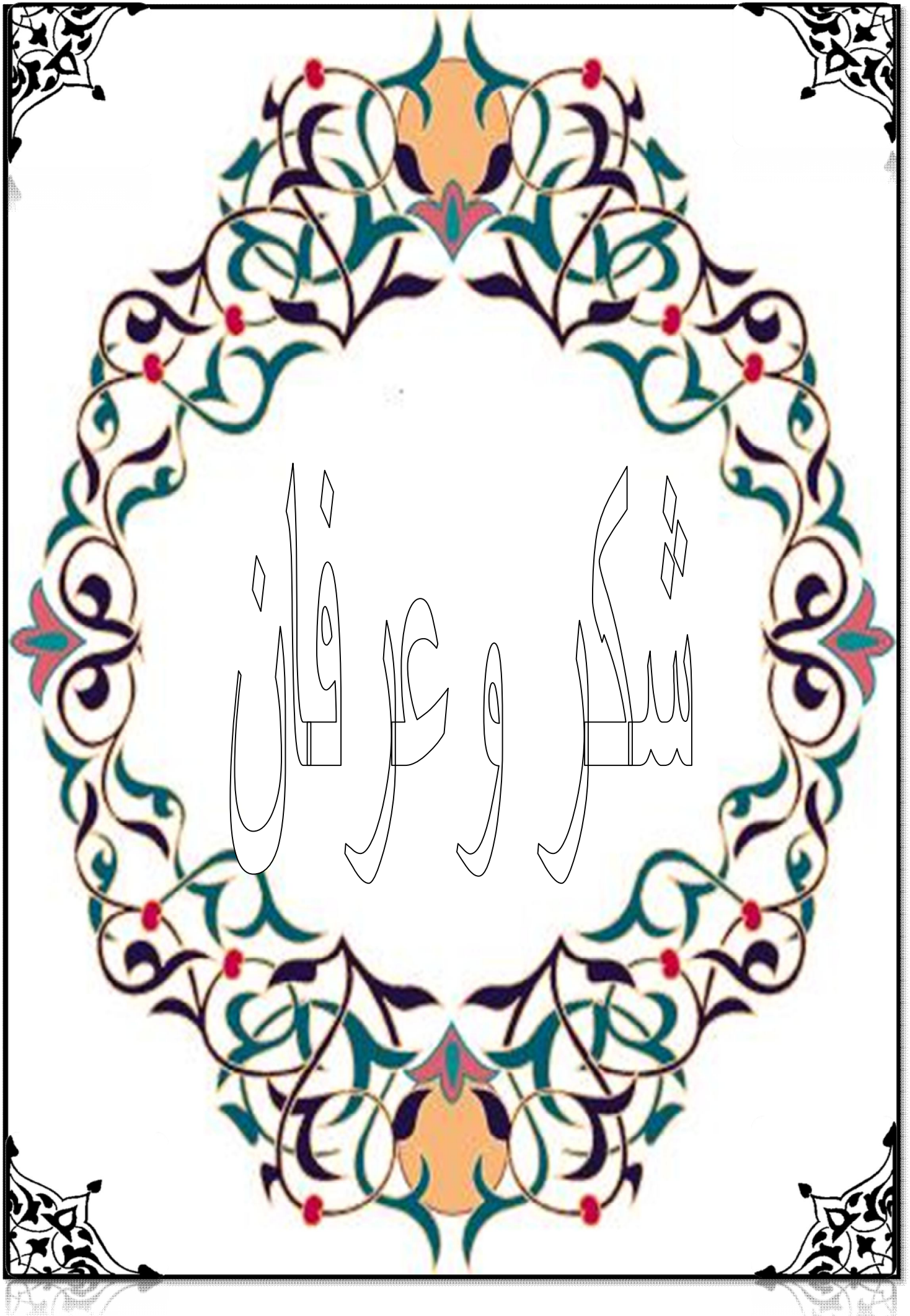
شعر و عرفان

شكر وعرفان

الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على أداء هذا الواجب ووفقنا إلى إنجاز هذا العمل.

نتوجه بجزيل الشكر والامتنان إلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد على انجاز هذا العمل وفي تذليل ما واجهناه من صعوبات،ونخص بالذكر الأستاذ المشرف:..... الذي لم يبخل علينا بتوجيهاته ونصائحه القيمة التي كانت عونا لنا في إتمام هذا البحث.

كما نتقدم بالشكر الجزيل لكل من أسهم في تقديم يد العون لانجاز هذا البحث، ونخص بالذكر أساتذتنا الكرام الذين أشرفوا على تكوين دفعة .....والأساتذة القائمين على كلية ..... بتبسة، كما لا ننسى أن إلى الذين كانوا عونا لنا في بحثنا هذا ونورا يضيء الظلمة التي كانت تقف أحيانا في طريقنا.

إلى من زرعوا التفاؤل في دربنا وقدموا لنا المساعدات والتسهيلات والمعلومات فلهم منا كل الشكر.

وأخيرا أتقدم بجزيل الشكر إلى كل من مدوا لنا يد العون والمساعدة في إخراج هذه الدراسة على أكمل وجه.

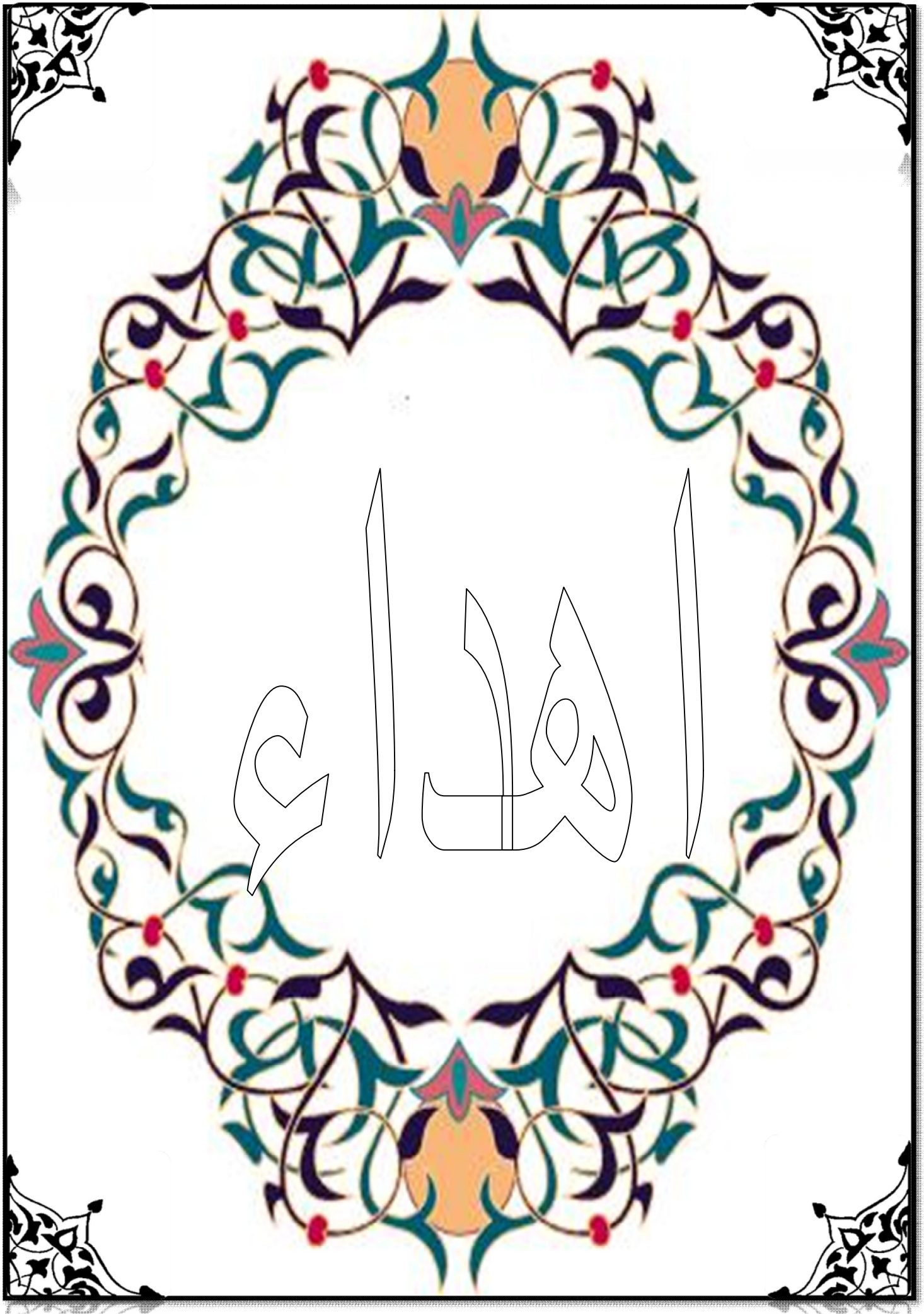
اهداء

الإهداء

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين اهدي هذا العمل إلى:

من ربتني وأنارت دربي وأعانتني بالصلوات والدعوات ، إلى أغلى إنسان في هذا الوجود

أمي الحبيبة .

إلى من عمل بكد في سبيلي وعلمني معنى الكفاح وأوصلني إلى ما أنا عليه أبي الكريم أدمه الله لي

إلى أخواتي وأخوتي .

إلى من عمل معي بكد بغية إتمام هذا العمل، إلى صديقي رقية شفيق .

إلى كافة الأصدقاء واخص بالذكر صديقي وأخي بوعمرة كمال .

إلى جميع أساتذة قسم العلوم الاقتصادية .

إلى كل طلبة ماستر 2017 .

الجمعي

إهداء

(قل اعملوا فسيرى الله ورسوله والمؤمنون)

لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلى بطاعتك..ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك..ولا تطيب الآخرة إلى بعفوك..ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك الله جل جلالك

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة..ونصح الأمة..إلى نبي الرحمة ونور العالمين..سيد الخلق سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

يا من أحمل اسمك بكل فخر..يا من أفتقدك منذ الصغر...يا من يرتعش قلبي لذكرك..يا من أودعتني لله يا أبي أهديك ثمرة جهدي في هذا البحث

إلى حكمتي وعلمي..إلى أدبي وحلمي..إلى طريقي المستقيم..إلى طريق الهداية..إلى ينبوع الصبر والتفاؤل و الأمل الى كل من في الوجود بعد الله ورسوله أمي الحبيبة

إلى سندي وقوتي وملاذي بعد الله...إلى من أثروني على أنفسهم...الى من علموني حب الحياة

إلى من أظهروا لي ما هو أجمل من الحياة أخي ضياء الحق و أخواتي عبير، بسمة، مروى والدكتورة يسرى

إلى من كانت ملجئي إلى من كانت ستري إلى من كانت غطائي و دفئي الى زوجتي

إلى ملائكة الرحمة اياد، رتاج، الاء الرحمان، أنس، ايناس، عبد المهيمن

إلى صديقي وزميلي ورفيقي في هذا الدرب عبيدي الجمعي

إلى أستاذي الكريم حمة عمير الذي عمل معنا جاهداً لإتمام هذا البحث

إلى من كان لي معلما و أستاذا طيلة مسيرتي الدراسية كما لا ننسى جميع عمال كلية العلوم الاقتصادية من أول عامل حتى نصل إلى عميد الكلية

إلى كل طلبة العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة تبسة وخاصة طلبة ماستر مالية ونقود دفعة 2017.

شفيقة

قائمة المحتويات

قائمة المحتويات

المحتويات	الصفحة
شكر وعرفان	
إهداء	
الفهرس العام	III-I
قائمة الجداول	IV
قائمة الأشكال	V
مقدمة عامة	VI
الفصل الأول: مفاهيم أساسية حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	1
المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	3
المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	3
المطلب الثاني:خصائص ومميزات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	9
المطلب الثالث: أقسام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	11
المبحث الثاني:أهداف وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	15
المطلب الأول:أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	15
المطلب الثاني:أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	16
المطلب الثالث: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	18
المبحث الثالث: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	20
المطلب الأول: تطور الإطار التنظيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطور تعدادها	20
المطلب الثاني: الصعوبات التي تعترض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	24
المطلب الثالث: مقومات نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	25
الفصل الثاني:تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	29
المبحث الأول: ماهية التمويل	31

المطلب الأول: تعريف التمويل	31
المطلب الثاني: مصدر التمويل	32
المطلب الثالث: وظائف التمويل	35
المبحث الثاني: الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	36
المطلب الأول: طرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	36
المطلب الثاني: هيئات الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	38
المطلب الثالث: مشاكل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	41
المبحث الثالث: تمويل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب للمؤسسات المتوسطة والصغيرة	43
المطلب الأول: تقديم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ومهامها	43
المطلب الثاني: الإعانات المالية والامتيازات الجبائية المقدمة من طرف الوكالة	44
المطلب الثالث: مكونات الدراسات الاقتصادية بالنسبة للمشاريع الممولة من طرف الوكالة	47
الفصل الثالث: دراسة حالة بالوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب وكالة ولاية تبسة	58
المبحث الأول: تقديم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وكالة ولاية تبسة	60
المطلب الأول: التعريف بالوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب وكالة ولاية تبسة	60
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وكالة ولاية تبسة	64
المطلب الثالث: حصيلة نشاط الوكالة في مجال تمويل المشاريع على المستوى الوكالة	67

المبحث الثاني: تقديم حالة لمشروع استثماري ممول في إطار ANSEJ	71
المطلب الأول: التعرف على المشروع الاستثماري	71
المطلب الثاني: مهام المشروع الاستثماري	71
المطلب الثالث: الوضعية المالية للمشروع الاستثماري	72
المبحث الثالث: استفادة المشروع من دعم الوكالة	86
المطلب الأول: إجراءات طلب الدعم	86
المطلب الثاني: استفادة المشروع من القرض	87
المطلب الثالث: متابعة ومراقبة المشروع المستفيدة من القرض	88
الخاتمة	93
قائمة المصادر والمراجع	98
الملاحق	102

قائمة الجداول والأشكال

قائمة الجداول والأشكال

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
جدول رقم 01	تعريف المؤسسات الصغيرة في أمريكا حسب أوجه النشاط	4
جدول رقم 02	تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان حسب القطاعات	5
جدول رقم 03	المعايير الكمية للتعريف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	9
جدول رقم 04	تصنيف المؤسسات حسب أسلوب تنظيم العمل	12
جدول رقم 05	تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2001-2016	23
جدول رقم 06	الهيكل المالي للتمويل الثنائي	37
جدول رقم 07	التوزيع النسبي للمساهمات المشكلة للاستثمار في التمويل الثلاثي	38
جدول رقم 08	عدد الملفات المتحصلة على شهادة التأهيل من وكالة تبسة	46
جدول رقم 09	التخفيض من نسب الفائدة على القرض البنكي حسب المناطق والقطاعات	54
جدول رقم 10	تقسيم الموافقات البنكية على المشاريع الاستثمارية في تبسة	55
جدول رقم 11	جدول تسديد القرض بدون فائدة الممنوح من طرف الوكالة	68
جدول رقم 12	عدد المشاريع الممولة في إطار وكالة تبسة حسب صيغ التمويل	69
جدول رقم 13	جدول تسديد القرض البنكي	70
جدول رقم 14	عدد المشاريع الاستثمارية التي دخلت مرحلة الاستغلال	70
جدول رقم 15	ملخص المشروع	73

قائمة الجداول والأشكال

جدول رقم 16	هيكل الاستثمار للمشروع	74
جدول رقم 17	الهيكل المالي للمشروع	75
جدول رقم 18	جدول اهتلاك القرض البنكي	76
جدول رقم 19	جدول تسديد القرض بدون فائدة الممنوح من طرف الوكالة	77
جدول رقم 20	جدول اهتلاك الأصول الثابتة	78
جدول رقم 21	الميزانية الافتتاحية	79
جدول رقم 22	الميزانية التقديرية للسنة الأولى والثانية من عمر المشروع	80
جدول رقم 23	الميزانية التقديرية للسنة الثالثة الرابعة من عمر المشروع	81
جدول رقم 24	الميزانية التقديرية للسنة الخامسة والسادسة من عمر المشروع	82
جدول رقم 25	الميزانية التقديرية للسنة السابعة الثامنة من عمر المشروع	83
جدول رقم 26	جدول حسابات النتائج التقديرية	85

ب- الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
الشكل رقم 1	الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب "وكالة ولاية تبسة"	64
الشكل رقم 2	تقييم المشروع	88
الشكل رقم 3	حساب فترة الاسترداد	90

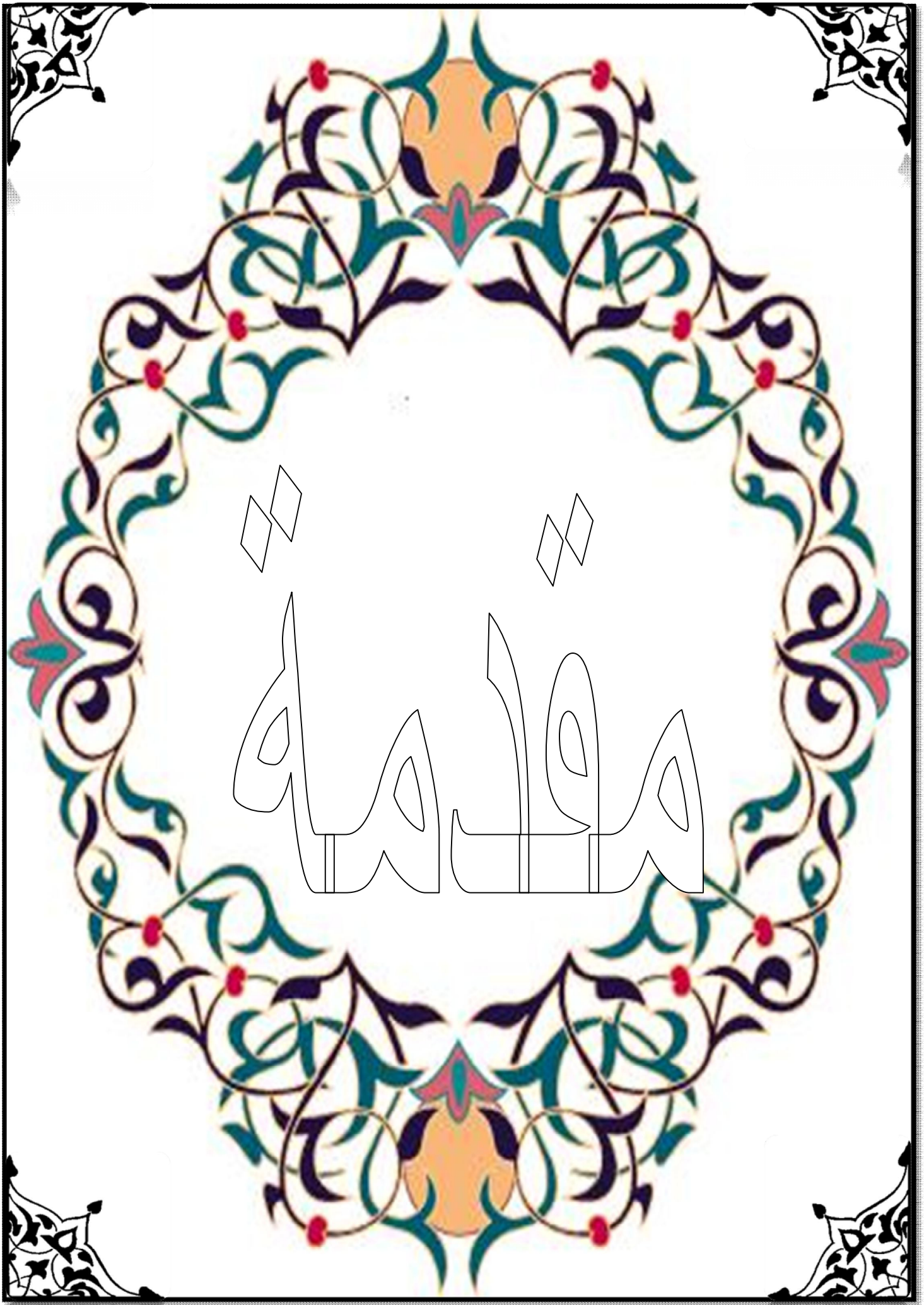
مقدمه

تمهيد:

يعد قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم إستراتيجيات التنمية الاقتصادية في معظم دول العام، حيث تمثل جزءا كبيرًا من قطاع الإنتاج في مختلف الدول سواء المتقدمة أو المتخلفة، اذ أصبحت منذ مطلع التسعينات البديل الأقوى أمام العديد من الاقتصاديات وذلك باعتبارها منطلقا أساسيا لزيادة الطاقة الإنتاجية من ناحية، والمساهمة في معالجة مشكلتي الفقر والبطالة من ناحية أخرى لما تتميز به هذه المؤسسات من خصائص، وتواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية كما هو الحال في الجزائر، العديد من العراقيل والصعوبات ولعل اهمها نقص وضعف مصادر التمويل، وهذا ما دفع بهذه الدول الى تأسيس العديد من الهياكل الداعمة لهذه المؤسسات، وقد قامت السلطات الجزائرية باستحداث مجموعة من هذه الهياكل والهيئات، ومنها الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب كهيئة تهتم بإنشاء ومتابعة وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ووفقا لهذا التوجه تأتي هذه الدراسة لتسلط الضوء على الدور الذي تلعبه الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

طرح الإشكالية

وعلى ضوء ما سبق يمكن طرح إشكالية لهذه الدراسة من خلال التساؤل الرئيسي التالي:

ما هو دور الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

ويمكن تجزئة هذه الإشكالية الرئيسية إلى التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هي المؤسسات الصغيرة، وكيف برزت أهميتها في العقود الأخير كفاعل رئيسي في تحريك عجلة الاقتصاديات المتقدمة وحتى النامية؟

- ما هي الآليات والإجراءات التي اتخذتها الدول النامية على غرار الجزائر لتفعيل دور هذه المؤسسات وخلق مناخ استثماري ملائم لها، للاستفادة من مزاياها الاقتصادية وحتى الاجتماعية؟
- ما هي أهم التسهيلات التمويلية التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (Ansej) لتمويل المؤسسات الصغيرة.
- ما هي أهم مؤشرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية تبسة، وكيف كان دور الوكالة في تمويلها وتنميتها؟

الفرضيات

لإبراز مشكلة الدراسة يتم اعتماد الفرضيات التالية:

- تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من المحركات الرئيسية للتنمية الاقتصادية.
- تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من عديد المشاكل خاصة الجانب التمويلي.
- قامت الجزائر باستحداث مؤسسات ومنظمات خاصة لتفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من عديد الجوانب التمويلية وحتى التشريعية والقانونية.
- تلعب الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب دور رئيسي في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتوفير إطار تشريعي وقانوني من خلال إنشائها على غرار توفير عدة أشكال تمويلية لها.

أهداف الدراسة

تمثلت اهم أهداف هذه الدراسة فيما يلي:

- محاولة تشخيص واقع المؤسسة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني.

- بحث الجهود السلطات الجزائرية في إطار توفير المناخ الملائم لنمو هذا القطاع لتحقيق نمو وتنمية اقتصادية.
- إبراز المشاكل التمويلية التي تعاني منها هذه المؤسسات بالدرجة الأولى، والمشاكل القانونية والإدارية خاصة الجوانب التحفيزية بالدرجة الثانية.

أهمية الدراسة

تنبع أهمية هذه الدراسة في تسليط الضوء دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتقييم مساهمة هذه الوكالة في حل مشاكل التمويل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

حدود الدراسة

بالنسبة للحدود المكانية تم حصر الدراسة في الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بولاية تبسة، حيث ارتأينا أن تكون الدراسة داخل المؤسسة للتعرف أكثر على الواقع المحيط الذي نعيش فيه، بالإضافة إلى سهولة التواصل، أما حدود الزمنية فتمثلت في الفترة الممتدة من سنة 1998 إلى سنة 2016 وهذا للوقوف على مدى تأثير تطبيق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية.

منهج وأدوات الدراسة

قصد الإجابة عن الإشكالية المطروحة في هذه الدراسة وكذا التساؤلات الفرعية تم اختيار المنهج الوصفي في الجزء النظري الذي يتناسب مع طبيعة ونوع الموضوع من خلال إبراز المفاهيم الأساسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ودورها وأهميتها في نمو الاقتصاد الوطني بالإضافة الى مشاكل التمويل التي تعترض هذه المؤسسات، كما تم استخدام منهج دراسة الحالة في الجزء التطبيقي، من خلال التعرض الى حالة مؤسسة متوسطة مستفيدة من الدعم المالي عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، أما الأدوات المستعملة فتتمثل في برنامج

معالج الجداول (Excel) إصدار 2010 وذلك لتجميع المعطيات في شكل جداول وأشكال من خلال عملية إحصائية.

مرجعية الدراسة

تم في هذه الدراسة استخدام مجموعة من المراجع الممكنة لحل إشكالية الدراسة، وذلك لتوفر معلومات ليأس بها تشمل متغيرات موضوع الدراسة إذا تم الاعتماد على المصادر والمراجع باللغتين العربية والفرنسية وبجميع أنواعها شملت كتب، مقالات، مجلات وملتقيات، وتم التطرق لها في محتوى الذكر.

صعوبات البحث

يمكن حصر الصعوبات التي واجهتنا أثناء إعداد هذا العمل في ما يلي:

- صعوبة إجراء الدراسة التطبيقية للبحث بسبب صعوبة الحصول على البيانات الحديثة، نظرًا للتكتم الغير مبرر على بيانات عادية.
- صعوبة التواصل مع أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لإجراء استبيان أو طرح استفسارات على العوائق التي تواجههم.
- ضيق الوقت المخصص للدراسة.

هيكل البحث

قصد الإلمام بأهم الجوانب الرئيسية للدراسة وقصد الإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار الفرضيات الموضوعة، تم تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول:

- **الفصل الأول**: بعنوان "مفاهيم اساسية حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة".

تناول مجموعة من المفاهيم المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ووظائفها وأهميتها وتصنيفاتها المختلفة، كذلك يهدف إلى إبراز مختلف تعاريف هذه المؤسسات وكذلك المشاكل التي تواجهها.

- **الفصل الثاني**: تحت عنوان " تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة".

تضمن هذا الفصل مفاهيم أساسية حول التمويل وأهميته ومختلف تقسيماته بصفة عامة، بالإضافة لمختلف مصادره التي تعتمد عليها هذه المؤسسات.

- **الفصل الثالث**: جاء بعنوان "دراسة حالة بالوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب وكالة ولاية تبسة".

يدرس هذا الفصل دراسة حالة بالوكالة لدعم تشعيل الشباب وكالة ولاية تبسة، يتضمن التعرف على الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، وتقديم حالة لمؤسسة متوسطة تم تمويلها في اطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، كما تعرضنا الى استفادة المشروع من دعم الوكالة.

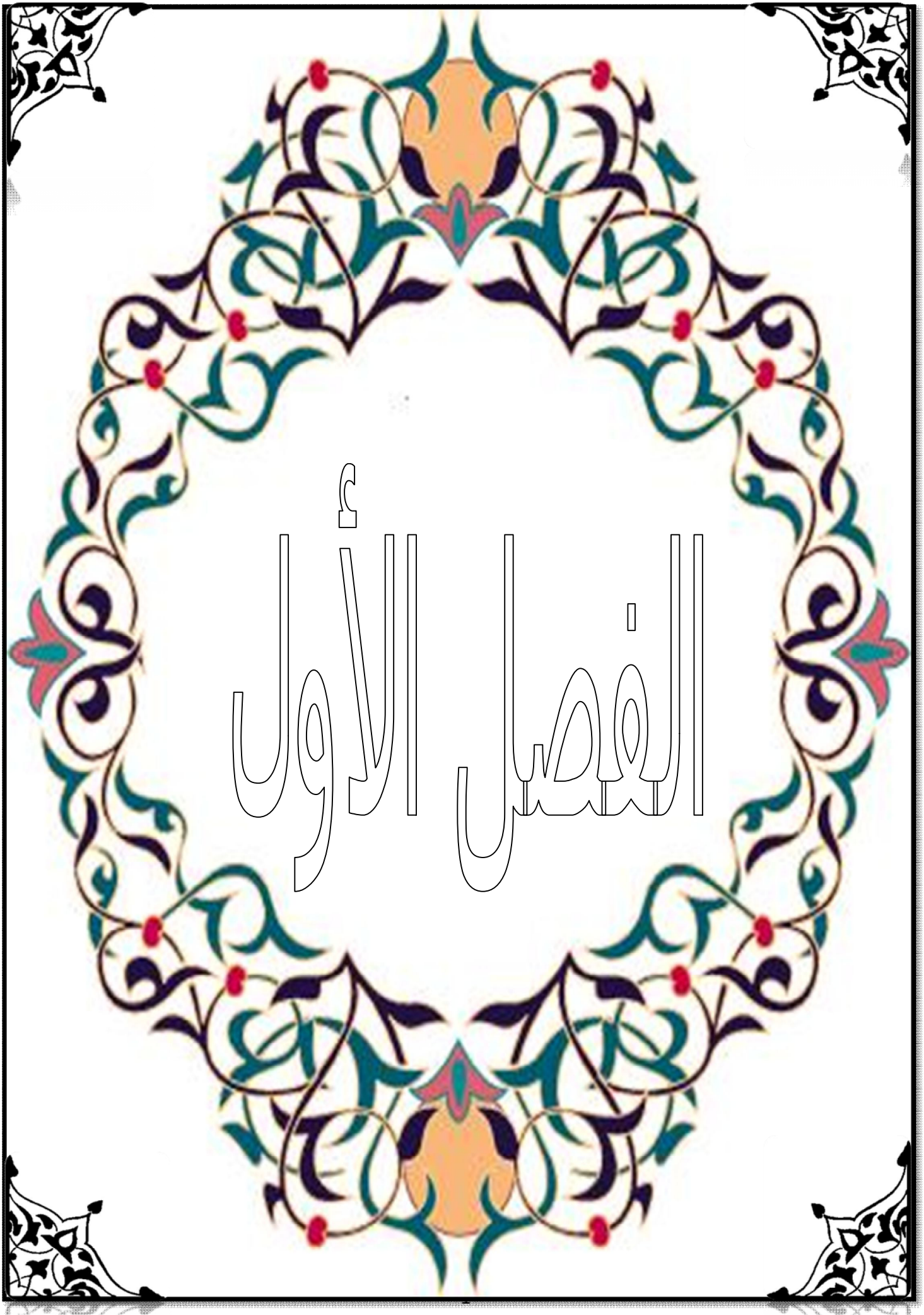
الفصل الأول

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم المجالات الاقتصادية، ولذلك ازداد اهتمام الدول والحكومات بموضوعها اعترافا وإدراكا منها بدورها المحوري الأساسي في دفع عجلة النمو الاقتصادي، ولا ينحصر هذا الاهتمام في البلدان المتطورة فقط، بل تعدى ليشمل الدول السائرة في طور النمو، خاصة أنها تبحث عن مصادر التمويل المختلفة لتساعدها على قيامها وتسيير نشاطها. اذ أن حركية أي اقتصاد تعتمد على الدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها قاطرة أساسية للتنمية الاقتصادية والمفهوم المعاصر للتنمية، وعليه فالمدخل الصحيح لإعادة هيكلة الاقتصاد الوطني وتكييفه مع مقتضيات العولمة انما هو تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقيتها، وهو الهدف الأسمى الذي ينبغي أن تسعى مختلف السياسات الحكومية لتحقيقه، وتجسيده على أرض الواقع، واتخاذ كل التدابير اللازمة من أجل تشجيع ودعم ترقية هذه المؤسسات.

ولهذا سنحاول في هذا الفصل التطرق الى ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تعريفها، ذكر خصائصها ومميزاتها وعرض أقسام هذه المؤسسات، كما سنقوم بالتعرض الى أهداف وأهمية ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والواقع الذي تشهده هذه الأخيرة في الجزائر من خلال التطرق إلى مراحل التطور، الصعوبات ومقومات نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ومنه تم تقسيم هذا الفصل الى:

- **المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**
- **المبحث الثاني: أهداف وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**
- **المبحث الثالث: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ازداد مؤخرا اهتمام عدد كبير من الدول في العالم وخاصة النامية منها، بنوع جديد من المؤسسات الاقتصادية يطلق عليها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لما لها من دور فعال في بناء النسيج الصناعي المتكامل وتحفيز القطاع الخاص للاستثمار في هذا المجال، ومن ثم المساهمة الفعالة في إحداث تغييرات جذرية على المستوى الاقتصادي، كخلق فرص جديدة للعمل، ورفع حجم الناتج الداخلي بتحقيق معدلات نمو معتبرة، حيث بدأ تعاظم دور هذه المؤسسات في الحياة الاقتصادية مع نهاية السبعينات وأصبح محورا للدراسات الاقتصادية باعتبارها كيانا مختلفا عن المؤسسات الكبيرة من ناحية الحجم، في طريقة الإدارة وتصميم الاستراتيجيات.

المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

على الرغم من توافق أساسي في الآراء بشان ما للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهمية فائقة في عملية التنمية، لا يزال هناك إشكال فيما يتعلق بإعطاء تعريفا مناسبا لها وفي تحديد معالمها وأشكالها، وإذا استثنينا بعض الاقتراحات والتوصيات التي قدمتها بعض المنظمات الاقتصادية الدولية المهتمة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، نجد شبه غياب لوجود تعريف رسمي واضح يمكن الاعتماد عليه في دراسة نموذج هذه المؤسسات، وهذا راجع إلى انفراد كل دولة بتعريف خاص بها يتماشى مع حجم نموها الاقتصادي ومكانة هذه المؤسسات داخل محيطها الاقتصادي، ومن أهم التعاريف التي أعطيت للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة نذكر ما يلي:

أولاً : تعريف الولايات المتحدة الأمريكية

قدم لنا قانون المؤسسات الصغيرة لعام 1953 م مفهوم المؤسسة الصغيرة والمتوسطة على أنها "تمثل المؤسسة التي يتم امتلاكها وإدارتها بطريقة مستقلة حيث لا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط في نطاقه"[1] وقد تم تحديد مفهوم المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بطريقة أكثر تفصيلا بالاعتماد على معيار حجم المبيعات وعدد العاملين ولذلك فقد حدد القانون حدوداً عليا للمؤسسة الصغيرة كما هو موضح في الجدول رقم 01.

[1].زغيب شهرزاد و ليلى عيساوي، "المؤسسات المتوسطة والصغيرة في الجزائر-واقع وأفاق-"، الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، الأغواط، الجزائر، من 8 إلى 9 أفريل، 2002، ص.172.

الجدول رقم 01 : تعريف المؤسسات الصغيرة في أمريكا حسب أوجه النشاط

مجال النشاط	التعريف
تجارة التجزئة	إرادات المبيعات السنوية أقل من مليوني دولار.
الخدمات	إرادات المبيعات السنوية أقل من مليوني دولار.
تجارة الجملة	إرادات المبيعات السنوية أقل من 8.5 مليون دولار.
الإنشاءات	الإرادات السنوية أقل من 5 ملايين دولار (متوسط الثلاث سنوات المالية السابقة).
التصنيع	بصفة عامة عدد العمال أقل من 250 عامل ، لكن يمكن أن يصل الى 1500 عامل اعتماداً على مستوى الصناعة.

المصدر : لؤي زكي رضوان، "المنشآت الصغيرة والمتوسطة السعودية - الواقع ومعوقات التطوير - "، ندوة بعنوان:"المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي: الإشكاليات وأفاق التنمية"، القاهرة، من 18 إلى 22 جانفي، 2004، ص.121.

ثانياً: تعريف اليابان

لقد نص القانون المسمى بالقانون الأساسي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي يعتبر بمثابة دستور المؤسسات الصغيرة على ضرورة القضاء على كافة الحواجز والعقبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة ومحاولة تطويرها وتنميتها. وقد عرف القانون الذي عُدل في الثالث من ديسمبر من عام 1999 م المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الشكل التالي:

الجدول رقم 02 : تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان حسب القطاعات

القطاع	رأس المال (مليون ين)	عدد العاملين
الصناعة	300 أو أقل	300 عامل أو أقل
مبيعات الجملة	100 أو أقل	100 عامل أو أقل
مبيعات التجزئة	50 أو أقل	50 عامل أو أقل
الخدمات	50 أو أقل	100 عامل أو أقل

المصدر: إبراهيم بن صالح القرناس، "التجربة اليابانية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"،البرنامج التدريبي الذي نظمه مركز التعاون الياباني لمنطقة الشرق ألأوسط، طوكيو، من 21 إلى 25 جانفي، 2002، ص04.

ثالثا: تعريف الاتحاد الأوروبي

إن اختلاف الدول الأوروبية من حيث درجة النمو وحجم الاقتصاديات جعل من الصعوبة توحيد تعريف لهذا النوع من المؤسسات في أوروبا، الشيء الذي دفع دول الاتحاد سنة 1992 م إلى تكوين مجمع خاص بالمؤسسات المتوسطة والصغيرة، وتوصلت هذه اللجنة الأوروبية في النهاية إلى الاعتراف بعدم قدرتها على وضع تعريف محدد ووحيد لكل الدول الأوروبية، لكن حاولت من جهة أخرى إلى دعم الدراسات التي من شأنها إيجاد معايير قريبة من بعضها لجمع الرؤية.

وأقر المجمع الأوروبي بعدم وجود أي تعريف علمي، حتى تلك التي تستخدم معايير كمية كعدد العمال مثلاً، فحسب المجمع يمكن تحديد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما يلي:[1]

- ✓ المؤسسات الصغيرة جداً يتراوح عدد عمالها من 1 إلى 9.
- ✓ المؤسسات الصغيرة من 10 إلى 99.
- ✓ المؤسسات المتوسطة من 100 إلى 499.

[1].اسماعيل شعباني، "ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطورها في العالم"، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، من 25 إلى 28 مايو 2003، ص.03.

وبعد وضع هذا التعريف أو بالأحرى التحديد، يبقى الغموض قائما، إذ أنه 99.9% من المؤسسات الأوروبية يشملها التعريف، وهذا يعني عدم وضوح وتحديد التعريف، فالمؤسسات التي يقارب أو يساوي عدد عمالها 500 عامل فإنها في اعتقاد المختصين هي مؤسسات قد تكون ضخمة، خاصة عندما تكون تطبق تكنولوجيا متطورة، ويبقى الفرق شاسعاً بين هذا النوع وذلك الذي يشغل 10 عمال مثلاً أو حتى 50 عاملاً[1] .

لقد سمح هذا الإشكال بالمجمع الأوروبي سنة 1996 م في إعادة النظر في التعريف، وأدى التعريف الجديد إلى تحديد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أنها المؤسسات التي:

- ✓ تشغل أقل من 250 عامل.
- ✓ التي رقم أعمالها لا يتجاوز 40 مليون أورو.
- ✓ التي تراعي مبدأ الاستقلالية، وتضم كل المؤسسات التي لا تتجاوز نسبة التحكم في رأس مالها أو في حقوق التصويت (25%).

واعتقد الأوروبيون أن تحديد عدد العمال يبقى غير كافي، لهذا أضيف معيار نوعي وهو نسبة الاستقلالية، ولهذا يكون التعريف الجديد يضم ثلاثة معايير قائمة لعلها تكون كافية لتعريف أو تحديد المؤسسات الصغيرة أو المتوسطة عن غيرها من المؤسسات.

ومع ذلك يرى الأوروبيون بإلزامية تميز المؤسسات الصغيرة عن المتوسطة، فالمؤسسات الصغيرة هي تلك المؤسسات التي تشغل أقل من 20 عاملا، مع بقاء معيار الاستقلالية قائما، لكن رقم الأعمال لا يتجاوز 7 مليون أورو، أما المؤسسات الصغيرة جداً فهي تلم التي لا يتجاوز عدد عمالها 10 عمال.

وهكذا توصلت دول الاتحاد الأوروبي إلى إيجاد تعريف موحد بالرغم من عدم دقته يبقى المرجع الوحيد لتطبيق السياسة الأوروبية الموحدة، وعدم ظهور خلافات بين الدول الأعضاء فيما يخص السياسات الصناعية بين البلدان الأعضاء.

[1].اسماعيل شعباني، نفس المرجع، ص.04.

رابعاً: تعريف الجزائر

في الجزائر لم يكن يوجد أي نص قانوني أو اداري يمكن الاعتماد عليه في تحديد مفهوم عام للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة داخل الاقتصاد الجزائري، وهذا يرجع إلى اهمال الدولة للقطاع الخاص وتغييب دوره في مجال التنمية، إلا أنه يمكن اعتبار ما جاء في المخطط الرباعي الثاني تعريف عملي للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والذي عرف هذه المؤسسات على أنها كل وحدة إنتاج تتمتع بالاستقلالية القانونية وتشغل أقل من 500 عامل وتحقق رقم أعمال أقل من 15 مليون دينار جزائري، واستثماراتها لا تتجاوز 10 مليون دينار جزائري، وتأخذ الأشكال التالية:[1]

- ✓ فروع المؤسسات الوطنية.
- ✓ الشركات المختلطة.
- ✓ المؤسسات المسيرة ذاتيا.
- ✓ المؤسسات الخاصة.

وجاءت ثاني محاولة لتعريف هذه المؤسسات من قبل المؤسسة الوطنية للهندسة وتنمية الصناعات الخفيفة بمناسبة الملتقى الأول حول الصناعات الصغيرة والمتوسطة، وقد عرفتها على أنها "كل مؤسسة تشغل أقل من 200 عامل وتحقق رقم أعمال أقل من 10 مليون دج" .

وقد صدرت المحاولة الثالثة للتعريف خلال الملتقى الوطني حول تنمية المناطق الجبلية حيث عرفت هذه المؤسسات على أنها "كل وحدة انتاج ذات حجم صغير تتمتع بالتسيير المستقل وتأخذ أما شكل مؤسسة خاصة أو مؤسسة عامة وهذه الأخيرة هي مؤسسات محلية (بلدية و ولائية)"[2].

ما عدا هذه المحاولات يمكن أن نقول أن تعريف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في القوانين الجزائرية بقى غائباً الى أن تم إصدار القانون رقم 01- 18 المؤرخ في 27 رمضان 1422 هـ الموافق لـ 12 ديسمبر 2001 م والمتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي جاء ليعالج هذا النقص الفادح و يعطي تعريفاً واضحاً للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة ويحدد التدابير الكفيلة لمساعدتها ودعم ترقيتها في ظل التوجه الجديد للاقتصاد الوطني نحو اقتصاد السوق، وهنا تجدر الإشارة

[1].رابح خوني و رقية حساني، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها"، ، 2008، ص.06.
[2] .زغيب شهرزاد و ليلى عيساوي، مرجع سابق، ص.174.
*.يقصد بالاستقلالية حسب المشرع الجزائري أن لا تزيد مساهمة مؤسسة أخرى في رأسمال المؤسسة قيد التعريف على 25 % كحد أقصى.

بأن الجزائر قد تبنت ميثاق بولوني "La Charte de Bologne" في تعريفها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جوان 2000 م، وهو ميثاق يكرس التعريف الذي حدده الاتحاد الأوروبي سنة 1996 م، والذي كان موضوع توصية لكل البلدان الأعضاء[1].

وقد جاء تعريف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة حسب المادة الرابعة من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما يلي: "تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات، تشغل من 01 إلى 250 شخص، وأن لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 2 مليار دينار، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دينار وتستوفي معايير ألاستقلالية*".

كما أشارت المادة الخامسة من نفس القانون الى تعريف المؤسسة المتوسطة بأنها "مؤسسة تشغل ما بين 50 الى 250 عاملا ويكون رقم أعمالها ما بين 200 مليون و 2 مليار دج أو تكون إيراداتها ما بين 100 و 500 مليون دج".

أما المادة السادسة من ذات القانون فتعرف المؤسسة المصغرة بأنها "مؤسسة تشغل ما بين 10 إلى 49 شخصا ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 200 مليون دج أو لا يتجاوز مجموع إيراداتها السنوية 100 مليون دج".

وأخيرا تعرضت المادة السابعة من القانون السالف الذكر الى تعريف المؤسسة المصغرة بأنها "مؤسسة تشغل من عامل الى تسعة عمال وتحقق رقم أعمال أقل من 20 مليون دينار جزائري أو لا يتجاوز مجموع ايراداتها السنوية 10 ملايين دينار جزائري.

نلاحظ من خلال التعريفات الواردة في المواد الرابعة، الخامسة، السادسة والسابعة من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اعتماده على عدد العمال ورأس المال وكلاهما معياران كميان لإيجاد حدود بين المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة يميزها عن باقي المؤسسات الأخرى ووضع تعريف لها وهي أكثر المعايير شيوعاً واستخداماً، كما استعمل المشرع الجزائري معياراً نوعياً عندما

[1].محمد بوهزة وآخرون، "تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر-حالة المشروعات المحلية سطيف"، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، سطيف، من 25 الى 28 مايو 2003، ص.08.

اشترط استفاء معيار ألاستقلالية، ومن خلال الجدول رقم 03 نبين المعايير الكمية المعتمدة لتحديد تعريف المؤسسـات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

الجدول رقم 03: المعايير الكمية لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

الوحدة: مليون دج

المعيار / المؤسسة	عدد العمال	رقم الأعمال	الحصيلة السنوية
المصغرة	01 - 09	أقل من 20	أقل من 10
الصغيرة	10 - 49	أقل من 200	أقل من 100
المتوسطة	50 - 250	أقل من 2000	أقل من 500

المصدر: الجريدة الرسمية رقم 77، القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، 2001، ص.06.

المطلب الثاني: خصائص ومميزات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدة صفات وخصائص تميزها عن المؤسسات الكبيرة ومن أهم هذه الصفات يمكن ذكر ما يلي:

أولاً: سهولة التأسيس (المنشأ)

تستمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عنصر السهولة في إنشائها من انخفاض مستلزمات رأس المال المطلوب لإنشائها نسبياً، حيث أنها تستند في الأساس إلى جذب وتفعيل مدخرات الأشخاص من أجل تحقيق منفعة أو فائدة تلبي بواسطتها حاجات محلية في أنواع متعددة من النشاط ألاقتصادي، وهذا ما يتناسب والبلدان النامية، التي تعاني من ندرة نسبية في رؤوس الأموال[1].

[1].إسماعيل بو خاوة وعبد القادر عطوي، "التجربة التنموية في الجزائر وإستراتيجية تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة"، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، من 25 الى 28 مايو 2003، ص.04.

ثانياً: الاستقلالية في الإدارة

عادة ما يكون نمط المؤسسات على الشكل "المارشالي" نسبة إلى "Alfred Marshal"، حيث تتركز معظم القرارات الادارية لهذه المؤسسات في شخصية مالكها، إذ في الكثير من الحالات يلتقي شخص المالك بالمسير وهذا ما يجعلها تتسم بالمرونة والاهتمام الشخصي من قبل ملاكها، مما يسهل من عملية رفع الأداء وتحقيق عائد أكبر.

ثالثاً: سهولة وبساطة التنظيم

من خلال التوزيع المناسب للاختصاصات بين أقسام المشروع، التحديد الدقيق للمسؤوليات وتوضيح المهام، التوفيق بين المركزية لأغراض التخطيط والرقابة، وبين اللامركزية لأغراض سرعة التنفيذ[1].

رابعاً: مركز التدريب الذاتي

تتسم هذه المؤسسات بقلة التكاليف اللازمة للتدريب لاعتمادها أساساً على أسلوب التدريب أثناء العمل، بمعنى أنها تعتبر مركزاً ذاتياً للتدريب والتكوين لمالكيها للعاملين فيها، وذلك جزاء مزاولتهم لنشاطهم الإنتاجي باستمرار، وهذا ما يساعدهم على الحصول على المزيد من الخبرة والمعرفة، وهو الشيء الذي ينمي قدراتهم ويؤهلهم لقيادة عمليات استثمارية جديدة وتوسيع نطاق فرص العمل المتاحة وإعداد أجيال من المدربين للعملفي المؤسسات الكبيرة مستقبلاً ، وهي بهذا المعنى تعد منبتاً خصباً لتنمية المواهب والإبداعات والابتكارات وإتقان وتنظيم المشاريع الصناعية وإدارتها.

خامساً: الإبداع والابتكار

تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الكثير من الأحيان على الإبداع والابتكار، ويرجع ذلك إلى اعتماد هذه الأخيرة الإنتاج بأحجام صغيرة، لهذا فهي تلجأ الى تعويض هذا النقص بإجراء تعديلات على بعض المنتجات بإضافة بعض الاختراعات والابتكارات الجديدة لإعطائها صبغة لمنافسة منتجات المؤسسات الكبيرة ذات الوفرة والجودة العاليتين في الانتاج.

[1].عبد الرحمان بن عنتر وعبد الله بلوناس، "مشكلات المشروعات الصغيرة والمتوسطة وأساليب تطويرها ودعم قدرتها التنافسية"، الدورة التدريبية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، من 25 الى 28 مايو 2003، ص.03.

سادساً: انخفاض مستويات معامل رأس المال/العمل

تستخدم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في نشاطاتها التكنولوجيات البسيطة والأقل كثافة لرأس المال نظراً لتخصصها في عدد محدود من عمليات التصنيع، وهذا ما يؤدي بدوره الى انخفاض مستويات معامل رأس المال/العمل، مما يجعل هذه المؤسسات أكثر قدرة على استيعاب الفائض من العمالة، لأن هذه التكنولوجيات المستخدمة تكون أقل تعقيداً، وفي غالب الأحيان ما تستبدل هذه التكنولوجيات باليد العاملة المهرة.

سابعاً: تلبية طلب المستهلكين ذوي الدخل الضعيف

تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتلبية حاجيات المستهلكين ذوي الدخل المنخفض خاصة الطلب على السلع والخدمات البسيطة المنخفضة التكلفة، في حين أن أغلب المؤسسات الكبيرة تميل الى الانتاج بصفة رئيسية من أجل تلبية رغبات المستهلكين ذوي الدخل العالي نسبياً مقارنة مع ذوي الدخل الضعيف.

المطلب الثالث: أقسام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى عدة أنواع، تختلف أشكالها باختلاف معايير تصنيفها:[1]

أولاً : تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس توجيهها

يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قطاعا شاملا نميز فيه العديد من الأشكال والأنواع وذلك حسب توجهها، ومن بين هذه الأنواع:

1. المؤسسات العائلية (المنزلية): تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العائلية أو المنزلية بكون مكان إقامتها المنزل، تستخدم في العمل الأيدي العاملة.

2. يقترب أسلوب تنظيم المؤسسات التقليدية من النوع الأول، من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في كونها تستخدم العمل العائلي ومنتجات تقليدية.

[1].سمير سعداوي واخرون: "دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية"، مذكرة لنيل شهادة ليسانس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، قسم علوم التسيير، فرع مالية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2006، ص.12.

3. المؤسسات المتطورة وشبه المتطورة: تتميز هذه المؤسسات عن غيرها في اتجاهها الى الأخذ بفنون الانتاج الحديثة سواء كان من ناحية التوزيع في استخدام رأس المال الثابت، أو من ناحية تنظيم العمل، أو من ناحية المنتجات التي يتم صنعها بطريقة منظمة.

ثانياً: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس أسلوب تنظيم العمل

تترتب وحدات الانتاج على أساس أسلوب تنظيم العمل، حيث نفرق بين نوعين من المؤسسات:

- ✓ المؤسسات المصنعة.
- ✓ المؤسسات غير المصنعة.

بالرجوع الى الجدول التالي الذي يرتب وحدات الانتاج حسب تنظيم العمل نقف عند مختلف أشكال المؤسسات التي يجمعها كل من الصنفين المذكورين، حيث نميز بين مجموعة المؤسسات التابعة للفئات 1-2-3 وهي مؤسسات غير مصنعة والفئات 6-7-8 و هي المؤسسات المصنعة، بينما الفئتين 4-5 يدمجان من الناحية العملية مع فئة المؤسسات غير المصنعة.

الجدول رقم 04 : تصنيف المؤسسات حسب أسلوب تنظيم العمل

الانتاج العائلي	النظام الحرفي		النظام الصناعي المنزلي الورشة		نظام المصنع		
الإنتاج المخصص للاستهلاك الذاتي	عمل في المنزل	ورشات حرفية	معمل صناعي في المنزل	ورشة شبه مستقلة	مصنع صغير	مصنع متوسط	مصنع كبير
01	02	03	04	05	06	07	08

المصدر: سمير سعداوي و آخرون : مرجع سابق، ص.14.

ثالثاً: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة المنتجات

تصنف المؤسسات حسب هذا المعيار الى الفئات التالية:

1. مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية: يرتكز نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في نظام انتاج السلع على:

- ✓ المنتجات الغذائية.
- ✓ تحويل المنتجات الفلاحية.
- ✓ منتجات الجلود والأحذية والنسيج.
- ✓ الورق ومنتجات الخشب ومشتقاته.

2. مؤسسات إنتاج السلع الوسيطة: يضم هذا النوع كل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المختصة في:

- ✓ تحويل المعادن.
- ✓ الصناعات الكيماوية والبلاستيكية.
- ✓ الصناعات الميكانيكية.
- ✓ صناعة مواد البناء.
- ✓ المحاجر والمناجم.

3. مؤسسات إنتاج سلع التجهيز: تتميز صناعة التجهيز على الصناعات السابقة أنها تتطلب بالإضافة الى المعدات والأدوات لتنفيذ إنتاجها تكنولوجية مركبة، فهي بذلك صناعة ذات كثافة رأس مال أكبر، الأمر الذي لا ينطبق وخصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لهذا نرى أن مجال تدخل هذه المؤسسات يكون ضيق، بحيث يشمل الفروع البسيطة كانتهاج وتركيب بعض المعدات البسيطة ويكون ذلك خاصة في البلدان المصنعة، أما في البلدان النامية فيقتصر نشاطها على تصليح الآلات و المعدات خاصة وسائل النقل وأيضا تجميع بعض السلع انطلاقا من قطع الغيار المستورد.

4. المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المقاولة: تعتبر المقاولة الباطنية من أهم أشكال التعاون الصناعي الذي يميز المؤسسات الصناعية الحديثة، وهو بشكل عام نوع من الترابط الهيكلي والخلفي بين مؤسسة رئيسية تكون في أغلب الأحيان كبيرة ومؤسسات أخرى مقاولة تتميز بحجمها الصغير الذي يمنحها

ديناميكية وقدرة على التكيف وشروط التعاون.وتتجسد عمليا مسألة التعاون والتكافل بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الكبيرة اما بصورة مباشرة عن طريق التعاون المباشر أو بصورة غير مباشرة عن طريق تقسيم السوق[1].

رابعاً: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الطبيعة القانونية

قبل البدء في الخطوات العملية لتنفيذ المشروع يجب أن يتعرف صاحب المشروع على الأصناف القانونية والإجراءات الحكومية للمشروعات بوجه عام وعلى ما يصلح منها للمشروع الصغير بوجه خاص.

وتتخذ الأشكال القانونية للمشروعات صورا تتمثل في:[2]

- ✓ المنشأة الفردية.
- ✓ شركات الأشخاص: وتنقسم بدورها إلى:

1. شركات تضامن: هي عقد بيع بين اثنين أو أكثر يتفقان فيه على الاتحاد معا، ويلتزم جميع أعضائها بديون الشركة والتضامن من غير قيد أو حد، وغالبا ما يلجأ اليها أفراد العائلة الواحدة.

2. شركة الشخص الوحيد ذات المسؤولية المحدودة: يلجأ بعض المستثمرين الى تكوين شركة ذات الشريك الواحد كشخصية معنوية وذلك لتمتعها بالاستقلالية، وكذلك لتفادي الشريك أو المالك الوحيد من بيع ممتلكاته الخاصة في حالة الافلاس مثلا.

3. شركة ذات المسؤولية المحدودة: شركة لا يقل عدد الشركاء فيها عن اثنين، ومن أهم خصائص هذا النوع:

- ✓ لا تنحل بسبب الأحوال الشخصية للشركاء (إفلاس، وفاة،...).
- ✓ رأس مالها ليس مقسم الى حصص ولا الى أسهم.
- ✓ عدد الشركاء يكون محدودا بموجب القانون، وكذلك الحد الأدنى لرأس المال.
- ✓ المسؤولية محدودة للشركاء حيث أنهم لا يتحملون الخسائر إلا في حدود حصصهم في رأس المال.

[1].سمير سعداوي و اخرون، مرجع سابق، ص.15.
[2].محمد هيكل، "مهارات إدارة المشروعات الصغيرة"، مجموعة النيل العربية، الطبعة الأولى، مصر، القاهرة، 2003، ص ص.47،48.

المبحث الثاني: أهداف وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية وأهداف مهمة ورئيسية في تحقيق استراتيجيات التنمية الاقتصادية في معظم دول العالم وهذا ما سنتطرق اليه في هذا المبحث.

المطلب الأول: أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يسعى منشئ المؤسسة العمومية والخاصة الى تحقيق أهداف عدة أهمها:[1]

أولاً : الأهداف الاقتصادية

يمكن جمع عدد من الأهداف التي تدخل ضمن هذا النوع كما يلي:

- ✓ تحقيق متطلبات المجتمع على جميع المستويات، محلية، وطنية، جهوية ودولية.
- ✓ عقلنة الإنتاج بالاستعمال الرشيد لعوامل الإنتاج، والتخطيط الجيد لها اضافة الى توزيع ومراقبة عملية تنفيذ مدة الخطط والبرامج.

ثانياً: الأهداف الاجتماعية

من بين الأهداف العامة للمؤسسة الأهداف الاجتماعية التي تتمثل فيما يلي:

- ✓ ضمان مستوى مقبول من الأجور.
- ✓ تحسين مستوى معيشة العمال.
- ✓ اقامة أنماط استهلاكية معينة.
- ✓ الدعوة الى تماسك العمال عن طريق تنظيم العلاقات الرسمية وغير الرسمية بين الأفراد العاملين.
- ✓ توفير التأمينات والمرافق للعمال.

ثالثاً: الأهداف الثقافية والرياضية

في اطار ما تقدمه المؤسسة للعمال نجد الجانب التكويني والترفيهي أيضا المتمثل في:

- ✓ توفير وسائل ترفيهية وثقافية، من مسرح ومكتبات ورحلات من أجل الحصول على رضى العمال.

[1].فايزة بلعابد، "دور المؤسسات المصغرة المنشأة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم الشباب في التخفيف من حدة البطالة في الجزائر (مع دراسة حالة يشار)"، مذكرة ماجستير (مخطوط)، علوم التسيير، فرع التحليل الاقتصادي، المركز الجامعي بشار، السنة الجامعية 2006-2007، ص.13.

- ✓ تدريب العمال المبتدئين ورسكلة القدامى.
- ✓ تخصيص أوقات للرياضة بالإضافة الى اقامة مهرجانات للرياضة العملية.

رابعاً: الأهداف التكنولوجية

بالإضافة إلى ما سبق، تؤدي المؤسسة دورا مهما في الميدان التكنولوجي وهو البحث والتنمية، فمع التطور الذي عرفته عملت على توفير ادارة أو مصلحة خاصة بعملية تطوير الوسائل والطرائق الإنتاجية علميا، المتمثلة في مصلحة البحث والتطوير، وقد تكون دائرة في المؤسسات الكبرى، إضافة إلى أن المؤسسة تؤدي دورا مساندا للسياسة القائمة في البلاد في مجال البحث والتطوير التكنولوجي.ولكي تحقق المؤسسة هذه الأهداف تجب أن تحقق توازنا بينهما وبين المحيط وذلك عن طريق:

- ✓ تحليل تطورات العلاقة بين المؤسسة والمحيط.
- ✓ وضع مسؤولية التأطير.
- ✓ خلق شفافية كافية تسمح لكل طرف من المؤسسة بتحديد دوره فيما يخص الاداريين والعمال.
- ✓ الاهتمام بالتنظيم الأحسن للعمل وتقييمه.
- ✓ القيام بتسيير تقديري حقيقي للمورد البشري[1].

المطلب الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الى عدد من المستويات طبقا لأهميتها الى:[2]

أولاً : على مستوى الفرد صاحب المشروع

تتمثل أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى الفرد صاحب المؤسسة فيما يلي:

1. اشباع حاجة الفرد صاحب المؤسسة في اثبات الذات كشخصية مستقلة لها كيانها الخاص.
2. توفر المؤسسة الصغيرة والمتوسطة فرصة تحقيق رسالتها وغايتها الخاصة من الحياة العملية.
3. ضمان الحصول على دخل ذاتي له ولأسرته، بصفة خاصة، اذا أدير المشروع بأسلوب علمي رشيد.

[1].د.ناصر دادي عدوان، "اقتصاد المؤسسة"، دار المحمدية العامة، الطبعة الثانية، الجزائر، ص.17.
[2].محمد هيكل، مرجع سابق، ص.13.

4. صاحب المؤسسة الناجح يشعر أنه انسان استطاع أن يحقق لنفسه ولمجتمعه ما لم يحققه الاخرون ومن هنا كان التمايز بين صاحب المشروع و الاخرون.

5. ان المؤسسة الصغيرة والمتوسطة هي طريق الحرية والإبداع لدى الأفراد في الحياة العملية.

6. ان المؤسسة الصغيرة والمتوسطة فرصة لصاحبها لتوظيف مهاراته وقدراته وخبرته العملية والعلمية لخدمة مشروعه كهواية يعشقها قبل أن تكون وظيفة.

7. ان تشجيع الشباب وتسهيل امتهانهم للأعمال الحرة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يوفر عليهم الوقت الذي قد يقضونه في انتظار التوظف في القطاعين الحكومي والخاص، ويجنب الشباب إهدار طاقاتهم البشرية.

ثانياً: على مستوى المجتمع

تتمثل أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى المجتمع فيما يلي:

1. ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعمل في مجال الأنشطة الانتاجية الخدمية والسلعية والفكرية.

2. ان المؤسسات الصغيرة تغطي جزء كبير من احتياجات السوق المحلي.

3. انها تساهم الى حد كبير في اعداد العمالة الماهرة.

4. انها تشارك في حل مشكلة البطالة في المجتمع.

5. استيعابها للقطاع الأكبر من العمالة في مختلف المجتمعات.

6. ان تشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة العاملة في مجال الصناعات يساعد على تطوير التكنولوجيا والفنون الانتاجية المحلية في المجتمع ودفع هذه المؤسسات الى مواقف تنافسية جيدة.

ثالثاً: على المستوى العالمي

1. ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أصبحت علما قائما بذاته يدرس في الجامعات و المعاهد العلمية، و قد أفردت لها المقررات الخاصة بها.

2. في مجال التدريب والتنمية أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة برامج تدريبية عديدة ومتنوعة تشمل: مفاهيمها وأنواعها وأبعادها وأركانها ووظائفها ومهارات القائمين عليها كما تتضمن دراسات السوق والتسويق ودراسات الجدوى والأمن الصناعي وغيرها من الموضوعات.

3. تهتم معظم دول العالم الان بعقد الندوات والمؤتمرات وحلقات النقاش والبحث وورش العمل حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأثرها على المجتمع اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا وحضريا.

4. انتشار وسائل الاعلام المسموعة والمقروءة والمرئية على مستوى العالم التي تهتم بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول المختلفة.

5. انتشار المنظمات والصناديق المعنية بدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى العالم.

6. باتت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كواحدة من أقوى أدوات التنمية الصناعية والتكنولوجية.

7. مدى مساهمتها في الاقتصاد الوطني.

8. ترقية الصادرات.

المطلب الثالث: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يمكن التأكيد على دور هذه المؤسسات من خلال التعرض الى أهم ما تتسم به من مزايا ويمكن تلخيص هذه المزايا فيما يلي:[1]

أولاً : سهولة تكوين هذه المؤسسات

فهي لا تحتاج إلى رؤوس أموال ضخمة، ويمكن أن تكون على شكل مؤسسة أفراد أو شركات تضامن كما أن الاجراءات الادارية المرتبطة بتكوينها تكون مبسطة.

ثانياً: توفير الوظائف الجديدة

هذه المؤسسات تسعى الى توفير العمل للعمال الذين لا يلبون احتياجات المؤسسات الكبرى. وتدفع في العادة أجور أقل مما تدفعه المؤسسات الكبرى حيث تكون في متوسط مؤهلاتهم العلمية أدنى

[1].عثمان حسن عثمان: "مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية الاقتصادية"، بحوث وأوراق عمل الدورة الدولية من 25 الى 28 مايو 2003، حول تمويل الم ص م ودورها في الاقتصاديات المغاربية، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2004، ص.20.

من تلك التي يتحصل عليها الذين يعملون في المؤسسات الكبرى، كما هو الشأن في الولايات المتحدة الأمريكية حيث يتزايد باستمرار عدد العاملين في المؤسسات الصغيرة، ففي الفترة بين 1988 و 1992 م فان نسبة 70% من النمو الوظيفي حدث في هذه المؤسسات والتي تستقطب العديد من الأفراد الذين لم يسبق لهم العمل، وبالتالي تساهم في تخفيض حجم البطالة.

ثالثاً: تقديم منتجات و خدمات جديدة

أثبتت التجربة العملية في بعض البلدان خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية، أن المؤسسات الصغيرة تساهم بشكل فعال في النمو الاقتصادي من خلال تبنيها وتشجيعها الاختراعات، حيث أن 98% من التطور الجوهري للمنتجات الجديدة كانت نقطة انطلاقه المؤسسات الصغيرة، ففي الولايات المتحدة الأمريكية تنفق المؤسسات الصغيرة ما يقارب من 95% من تكاليف البحث والتطور وبالتالي يظهر دورها جليا في التنمية والتطور الاقتصادي.

رابعاً: توفير احتياجات المؤسسات الكبرى

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سندا أساسيا للمؤسسات الكبرى، فهي ومن خلال التعاقد من الباطن تقيم ارتباطات وثيقة بالمؤسسات الكبرى، سواء المحلية أو الخارجية، فإلى جانب دورها كمورد فهي تقوم بدور الموزعين وتقديم خدمات ما بعد البيع الخاصة بالعملاء، وعادة ما تبني المؤسسات الكبيرة استراتيجيتها بالاعتماد على الموردين الخارجيين الصغار، والذين يتصفون بدرجة عالية من الاعتمادية والمرونة.

خامساً: تقديم السلع و الخدمات الخاصة

ان تلبية الحاجات الخاصة بالمستهلك لا تتم عبر المؤسسات الكبيرة فهناك متطلبات خاصة جداً بالمستهلك لا تلبيها المؤسسات الكبرى لاعتمادها على الأنشطة التي تحقق وفرات الإنتاج الكبير، وبالتالي يجد المستهلك نفسه أمام مؤسسات صغيرة تقوم بتوفير هذه الخدمات.

المبحث الثالث: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

عرف قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ازدهارا كبيرا في الجزائر في العشر سنوات الأخيرة، نظرا لما وفرته الدولة من هياكل وبرامج ساعدت على التقليل من حدة المشاكل التي تعاني منها هذه المؤسسات، خاصة مشكل التمويل الذي يعتبر عائقا أمام تطور واستمرارية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الأول: تطور الإطار التنظيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطور تعدادها

وهنا سوف نتطرق الى:

أولاً: تطور الإطار التنظيمي والتشريعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لم تعطي الجزائر اهتماما كبيرا في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نتيجة لإتباعها المنهج الاشتراكي في تحقيق التنمية الاقتصادية وذلك بتوجهها الى انشاء المؤسسات الكبيرة والمجتمعات الاقتصادية وعدم تشجيع القطاع الخاص على الاستثمار انذاك وهذا ما جعل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لم تحظى بالرعاية والاهتمام اللازمين[1]، وبعد الاستقلال ورثت الجزائر هيكلا اقتصاديا مختلا مكونا أساسا من وحدات صغيرة متخصصة في الصناعات الاستخراجية والتحويلية للمواد الخام الموجهة للتصدير، وفي ظل تبني خيار الصناعات المصنعة استحوذت المؤسسات الكبيرة على معظم المشاريع الاستثمارية والتي كانت تهتم أساسا بالصناعات الثقيلة مثل صناعة الحديد والصلب، صناعة الميكانيك، صناعة الطاقة والمحروقات وغيرها، أما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقد اختصت في الصناعات التحويلية لبعض المواد خاصة منها الاستهلاكية وحظيت هذه المؤسسات بأهمية ومكانة ثانوية وقد انحصر دورها في تلبية بعض احتياجات المؤسسات الكبيرة فقط[2].

ورغم أن السياسة التصنيعية في عام 1967 م ركزت على اقامة المؤسسات الكبيرة المنتجة لوسائل الانتاج إلا أن هذه السياسة قد أولت الأهمية في جانب منها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بقصد احداث تنمية شاملة تشمل كافة المناطق الجغرافية للبلاد، وذلك من خلال زرع نسيج من المؤسسات

[1].عمر بن جيمة، "دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التخفيف من حدة البطالة-حالة بشار-"،رسالة ماجستير (غير منشورة) في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بالقايد، تلمسان، 2010-2011، ص.17.
[2].عاشور كتوش، محمد طرشي، "تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، من 17 إلى 18 أفريل 2006، ص.1039.

الصغيرة والمتوسطة يعمل كمكمل للمؤسسات العمومية الكبيرة، حيث عرفت هذه المؤسسات بالصناعات التابعة هذا بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية، أما بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع الخاص فكانت تخضع لتنظيم قانون الاستثمار لسنة 1966 م، وكانت موجهة وفقا لأهداف السياسة التنموية العامة والتي كانت تنظر اليها كقطاع ثانوي وغير فعال[1].

ومع بداية الثمانينات بدأت سياسات اقتصادية تحاول احداث اصلاحات هيكلية في الاقتصاد الوطني للتخفيف من حدة الأزمات المتنامية وقد كان المخططان الخماسيان الأول(1980-1984 م) والثاني(1985-1989 م) يجسدان مرحلة الاصلاحات في ظل استمرار الخيار الاشتراكي وإعادة الاعتبار نسبيا للقطاع الخاص، والتراجع النسبي عن السياسات الصناعية المصنعة لحساب الصناعات الصغيرة والمتوسطة، فصدرت العديد من القوانين التي أثرت على منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة والخاصة سواء القوانين المتعلقة بالاستثمار، القانون المؤرخ في(21 أوت 1982م)، أو القوانين المتعلقة بإعادة الهيكلة العضوية والمالية للمؤسسات الاقتصادية(المرسوم رقم 80-24) المؤرخ في(04 أكتوبر 1980 م)، والإجراءات المتعلقة باستقلالية المؤسسات (المرسوم رقم 88-192) المؤرخ في (04 أكتوبر 1988 م)، ونتيجة الحاجة للمساعدات الائتمانية من المؤسسات النقدية والمالية الدولية وتطور علاقتها معها اعتبارا من سنة 1989 م تم تطبيق بعض الاصلاحات وصدرت العديد من القوانين التي تعد بداية التوجه نحو اقتصاد اكثر انفتاحا وتجلى ذلك في العديد من القوانين التي تهيأ الاطار العام للخصخصة وتحفيز القطاع الخاص والتقليص من التسيير الإداري للاقتصاد الوطني[2].

في 05 أكتوبر 1993 م تم اصدار قانون الاستثمار وأهم ما جاء به:

- ✓ الحق بالاستثمار بحرية.
- ✓ المساواة بين المتعاملين الوطنيين الخواص منهم والأجانب أمام القانون.
- ✓ ينحصر تدخل السلطات العمومية في تقديم التحفيزات للمستثمرين أساسا عبر تخفيضات جبائية.
- ✓ انشاء وكالة ترقية ودعم الاستثمار ومتابعتها لمساعدة المتعاملين على اتمام الاجراءات.

[1].مصطفى بن ساحة، "أثر تنمية الصادرات غير النفطية على النمو الاقتصادي الجزائري-حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة-"، رسالة ماجستير (غير منشورة)، معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، غرداية، 2010-2011، ص ص: 165-166.
[2].الأمين حملوس، "دراسة استشرافية حوا مدى استعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتطبيق إدارة المعرفة"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، المركز الجامعي بالوادي، الجزائر، 2010-2011، ص ص: 105-106.

- ✓ توضيح استمرارية الضمانات والتشجيعات المحصلة على المستويين الجبائي والجمركي[1].

وقد منح كامتيازات جديدة لتنمية القطاع الخاص عن طريق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بالسماح لها بالاستثمار في الكثير من المجالات نظرا لدورها الفعال في تحريك عجلة الاقتصاد، وقد اعتبر القانون حجرة زاوية لانفتاح الجزائر عن العالم[2]. إلا أن هذه البرامج والقوانين واجهتها العديد من العراقيل من أهمها جمود محيط الاستثمار وسيادة البيروقراطية، والمشاكل المتعلقة بالعقار الصناعي وغيرها من المشاكل.

كما عملت الجزائر على دعم هذه المؤسسات من خلال مجموعة من البرامج والمتمثلة في: الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ التي تم تأسيسها في 1996 م، وبرامج وكالة التنمية الاجتماعية(القرض المصغر) والتي أنشأت بدورها سنة 1996 م ولإعطاء نفس جديد لترقية الاستثمار أصدرت السلطات العمومية الأمر رقم 03/01 المؤرخ في 20 أوت 2001 م الخاص بإنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.وفي 12 ديسمبر 2001 م تم اصدار القانون رقم 01-18 والمتعلق بالقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكان منعرجا حاسما في تاريخ هذا القطاع، حيث تحدد من خلاله الاطار القانوني والتنظيمي الذي تنشط فيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذلك آليات دعمها وترقيتها و كان هدفه:[3]

- ✓ تشجيع ظهور مؤسسات جديدة وتوسيع مجال نشاطها.
- ✓ زيادة النسيج المؤسساتي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات النشاط الانتاجي.
- ✓ تشجيع عملية التصدير للمنتجات والخدمات .
- ✓ تشجيع الابداع والابتكار.
- ✓ تسهيل توزيع المعلومات على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

[1].أحمد بن قطاف، "أهمية حاضنات الأعمال في دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة المبدعة في الجزائر"، رسالة ماجستير في علوم التسيير (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2006-2007، ص: 94.
[2].نهلة بو البردعة، "الاطار القانوني لدعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر"، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الحقوق، فرع التنظيم الاقتصادي، 2011-2012، ص: 12.
[3].نجية ضحاك،"المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الأمس واليوم أفاق تجربة الجزائر"، الملتقي الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17-18 أفريل 2006، ص ص: 138-139.

ثانياً: تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2001-2016

شهد قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال السنوات الأخيرة تطورا ملحوظا في عددها وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

جدول رقم 05: تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2001-2016.

طبيعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة / السنوات	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة	الصناعات التقليدية	المجموع
2001	179893	778	64677	245348
2002	189552	778	71523	261853
2003	207949	778	79850	288577
2004	225449	778	86732	312959
2005	245842	874	96072	342788
2006	269806	739	106222	376767
2007	293946	666	116347	410959
2008	392013	626	126887	519526
2009	455398	591	169080	625069
2010	618515	557	135623	754695
2011	658737	572	146881	806190
2012	550511	557	160764	711832
2013	601583	557	175676	777816
2014	656949	542	194562	852053
2015	716895	532	217142	934569
2016	772413	521	236854	1009788

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على نشرت المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة لسنوات من 2001 إلى 2016 م، من الموقع الالكتروني http://www.mdipi.gov.dz/?Bulletin-de-veille-statistique، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2017/04/19.

نلاحظ من خلال الجدول أن مجموع عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في تزايد مستمر من سنة الى أخرى حيث كان عددها 179893 مؤسسة في سنة 2001 ليصل عددها في سنة 2016 إلى 772413 مؤسسة، غير أن الانخفاض الذي ظهر في سنة 2012 يعود سببه الى فصل نشاطات الصناعات التقليدية عن الوزارة وأصبحت تسمى بوزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار بعد أن كانت تسمى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية.

المطلب الثاني: الصعوبات التي تعترض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

رغم توالي الاجراءات الاقتصادية التي تسعى من خلالها الدولة ترقية مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، إلا أنه تبقى هناك يعض من الصعوبات التي تواجه اقامة مثل هذه المشروعات والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

أولاً : صعوبة التمويل

تعتبر من أهم الصعوبات نظراً للنقص الكبير في التمويل البنكي لمثل هذه المؤسسات اضافة الى غياب الأسواق المالية في الدول النامية، حيث نجد أن هذه المشاريع تعتمد أساسا على التمويل الذاتي في شراء الأصول الثابتة وتسيير دورة الاستغلال، وهذا النوع من التمويل غير كافي وبالتالي يؤثر على توسع المشروع.أما فيما يخص دور البنوك التجارية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في البلدان النامية فقد بينت دراسات عديدة عدم قبول أو قدرة البنوك غلى تمويل هذه المشاريع سواء عند إنشائها أو توسعها، مبررا بـ:[1]

- ✓ افتقاد الثقة في القائمين على المشاريع الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ ضعف القدرة على توفير البيانات المالية والتشغيلية مما يعيق القدرة على تقدير الجدارة الائتمانية للمشروع من قبل البنك أي صعوبة اعداد دراسة الجدوى.
- ✓ ضعف الضمانات المتوافرة اللازمة لتقديمها الى البنوك للحصول على التمويل.
- ✓ ان معظم المشاريع الصغيرة تعمل في القطاع الرسمي وليس لها سجلات ضريبية مما يزيد من مخاطر التعامل معها.

[1].فريدة لقرط، "دور م ص م في الاقتصاديات النامية ومعوقات تنميتها"، بحوث وأوراق عمل الدورة الدولية 25-28 مايو 2003، حول تمويل م ص م ودورها في الاقتصاديات المغاربية، منشورات عبر الشراكة والاستثمار، سطيف، الجزائر، 2004، ص ص: 123.122.

- ✓ نقص الخبرة التنظيمية والإدارية في المعاملات البنكية.

ثانياً: صعوبات إدارية

لا تزال الادارة في كثير من الدول العربية والنامية ومن بينها الجزائر تؤثر ببطئها وثقل اجراءاتها البيروقراطية على هذا النوع من المؤسسات، حيث أن محيط المؤسسة أصبح غير ملائم، "فعلى سبيل المثال يستدعي الحصول على سجل تجاري وقتا طويلا و تقديم أكثر من 18 وثيقة، والمدة اللازمة للقيام بالإجراءات الادارية لإقامة مشروع تزيد عن ثلاثة أشهر، والمدة المتوسطة لانطلاق المشروع في مرحلة التشغيل تصل الى 5 سنوات حسب معطيات الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة"، وبالتالي نؤكد نتيجة ما توصل اليه المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي بأن المشاكل البيروقراطية تشكل أهم حاجز تتحطم عليه ارادة المستثمر في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية.

ثالثاً: صعوبات تسويقية

وتتمثل فيما يلي:

- ✓ عدم وجود بنك معلومات لهذه المؤسسات عن أسواقها ، فضلا عن قيامها بالبحوث التسويقية.
- ✓ ارتفاع تكاليف الانتاج بسبب اعتماد شبه كلي لهذه المؤسسات على التموين بالمواد الأولية ومستلزمات الانتاج من الخارج.
- ✓ الافتقار الى التصاميم و المواصفات والمعايير المعمول بها عالميا.
- ✓ عدم وجود حماية للمنتجات المحلية تجاه المنتجات الأجنبية التي تتمتع بمناعة قوية.
- ✓ ظهور صناعات ومنتجات بديلة باستمرار وبتكلفة أقل.

رابعاً: نقص العمالة المدربة وذلك بسبب ضعف التوجه نحو تجديد الخبرات والمهارات**.**

خامساً: صعوبة الحصول على العقار المناسب لإقامة المؤسسة ، وان وجد فانه يكون بعيد عن نقاط البيع وعن مستودعات التموين بالمواد الأولية مما يكلفها نفقات نقل اضافية.

المطلب الثالث: مقومات نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

هناك العديد من الاجراءات اللازمة من أجل نجاح ومعالجة مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و يمكن ايجازها في ما يلي:

أولاً : الدعم الحكومي

ان المشاكل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يجعل من الدعم الحكومي من أهم الأساليب وأنجعها للمساهمة في الارتقاء بمستوى عمل هذه المؤسسات ويكون دعم الدولة لهذا القطاع من خلال:[1]

- ✓ التخلي على جميع القيود الإدارية والتنظيمية، وذلك من خلال توفير البنية التحتية من طرق ومواصلات لتشجيعها للإنتاج والتصدير.
- ✓ تقديم الاستشارات الاقتصادية والفنية.
- ✓ تقديم الاستشارات الادارية المتعلقة بالتخطيط والتمويل والتسويق...الخ.
- ✓ توفير المساعدات المالية والتي تتمثل في الاعانات والقروض التمويلية.

ثانياً: الإدارة الرشيدة

يتوقف نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الاعتراف بدور وقيمة العنصر البشري وذلك من خلال التعاون بين العاملين والمرؤوسين، إذ أن الإدارة القائمة على التفاهم والتعاون مع القوة العاملة والكفاءة الماهرة هي ضرورة حيوية لتطوير القدرات الانتاجية لهذه المؤسسات والحفاظ عليها بما يمكنها من حماية استقلاليتها، وتركز الإدارة الرشيدة أيضا على اشتراك المواطنين في وضع السياسات بالاعتماد على الية التشاور قبل اتخاذ القرار باعتبار ذلك وسيلة فعالة لضمان مستوى أفضل للخدمات العامة[2]، ومن أجل توفر الادارة الرشيدة التي تقود نحو القيام بسياسات تنمية ناجحة لهذه المؤسسات ينبغي توفر العناصر التالية:[3]

- ✓ القيادة الادارية الفعالة لقيام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ الرقابة.
- ✓ معرفة حجم رأس المال المناسب للتمويل والحصول عليه من المصادر المناسبة.
- ✓ توفر الشفافية الكاملة في العمل.

[1].محمد الناصر مشري، مرجع سابق، ص.37.
[2].عبد الرحمان بن عنتر، عبد الله بلوناس، "مشكلات المشروعات الصغيرة والمتوسطة و أساليب تطويرها ودعم قدرتها التنافسية"، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، من 23 الى 25 مايو 2003، ص.08.
[3].توفيق عبد الرحيم يوسف، "إدارة الأعمال التجارية الصغيرة"، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2001، ص ص: 64.63.

- ✓ توفر عنصر التخطيط.
- ✓ القدرة على استغلال الوقت.
- ✓ توفر الاختيارات التنظيمية الملائمة.

ثالثاً: إتقان الإنتاج وحسن تسويقه

يمثل الانتاج والتسويق الوظائف الأكثر أهمية في المؤسسة ويعتبر أن أهم الانشغالات في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومن أجل تدعيمها يجب العمل على:[1]

- ✓ الاستفادة من التقدم التقني الحديث في تحسين الفن الانتاجي.
- ✓ تطوير تصاميم المنتجات والالتزام بالمواصفات العالمية والرقابة على جودة الانتاج وتطبيق معاييرها.
- ✓ العمل على توسيع الأسواق الداخلية لتصدير المنتجات والتعريف بها والإعلان عنها بالطرق الحديثة كالاشتراك في المعارض المحلية والدولية.
- ✓ اظهار المنتجات بطريقة واضحة لتسهيل الاتصال مع المشتركين المحليين والدوليين وإقامة علاقات متجددة مع العملاء الكبار، وذلك للوصول إلى الأسواق الخارجية.

رابعاً: الاستفادة من التكنولوجيا الحديثة

ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا يمكن أن تستغني عن التكنولوجيا لكونها أصبحت وسيلة مهمة لتحسين القدرات التنافسية وتحقيق الأرباح لهذه المؤسسات، وتشمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد المصادر الهامة لاستحداث التكنولوجيا الجديدة وتكييفها لتتلاءم مع احتياجاتها، كما أنها تمكن لهذه المؤسسات من التقليل من تكاليف الانتاج وبالتالي غزو الأسواق الخارجية[2].

[1].عبد الرحمان بن عنتر، "الدعائم الأساسية للارتقاء بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و مقومات نجاحها"، مجلة العلوم الانسانية، العدد الثامن عشر، جامعة محمد خضير، بسكرة، الجزائر، مارس 2010، ص.39.

[2].عبد الرحمان بن عنتر، عبد الله بلوناس، مرجع سابق، ص09.

خاتمة الفصل

ان المؤسسة الصغيرة والمتوسطة هي الشركة أو المنشأة التي تمول وتدار ذاتيا من قبل أصحابها، وتقوم على حجم عمالة قليلة تتصف بالشخصية، وتعد هذه المؤسسات الخلية الأساسية في النسيج الاقتصادية للبلد والأساس الذي تقوم عليه المشاريع الكبيرة، فهي بذلك أفضل الوسائل للإنعاش الاقتصادي نظرا لسهولة تكيفها ومرونتها التي تجعلها قادرة على الجمع بين التنمية الاقتصادية وتوفير مناصب الشغل وجلب الثروة، لذلك أصبح من الضروري اللجوء إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ففي الوقت الحالي تعتبر أحسن الطرق نجاعة لبناء بنية اقتصادية قوية ومن أجل هذا كله أصبح لزاما على الدولة التفكير في الية تضع الموارد الطبيعية في أيدي من لهم العلم والقدرة على تسيير الاستثمار في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

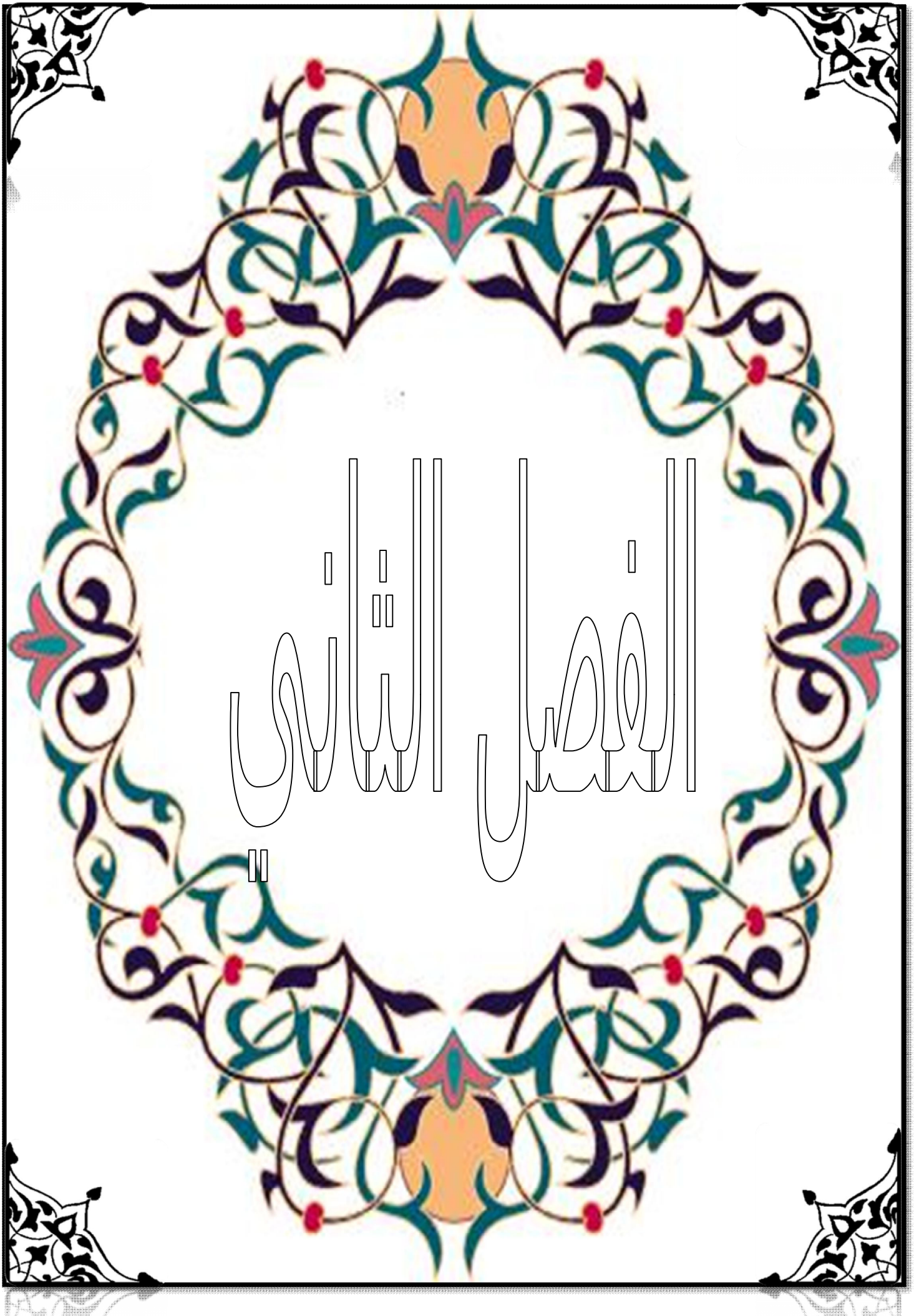
الفصل الثاني

تمهيد

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المحرك الأساسي للاقتصاد في أي دولة، كونها القاعدة التأسيسية لسياسة التنمية، والركيزة التي يقوم عليها البناء الاجتماعي، ولضمان استمرارية هذه الأخيرة ونموها وتحقيق استراتجيتها لا بد عليها من توفير مصادر التمويل التي تعتبر عصب الحياة الاقتصادية لها، فتعمل المؤسسة جاهدة على تغطية احتياجاتها المالية عن طريق مواردها الداخلية المتمثلة في التمويل الذاتي، فعدم كفاية هذه الموارد يحتم عليها اللجوء الى مصادر تمويل خارجية سواء كانت حقوق ملكية أو استدانة، هذه الأخيرة تتطلب شروط عديدة لتحقيقها ودراسة مسبقة لتحديد التوليفة المثلى لها.

ومن خلال هذا الفصل سوف نحاول البحث في مختلف مصادر التمويل التي تلجأ اليها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء كانت عبارة عن حقوق ملكية أو التزامات مالية، باعتبار أن هناك طرق أو تقنيات أو مصادر تمويل مستحدثة.

ومنه تم تقسيم هذا الفصل الى المباحث التالية:

- **المبحث الأول: ماهية التمويل**
- **المبحث الثاني: الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**
- **المبحث الثالث: تمويل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**

المبحث الأول: ماهية التمويل

يعتبر التمويل من أهم الأسس والركائز بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا ما سنتعرف عليه.

المطلب الأول: تعريف التمويل

ظهر التمويل وتطور يشكل ملحوظ وكان ضروريا للتغلب على التحديات المختلفة التي تواجهها الأعمال الاستثمارية ما يدفع بالمستثمرين ورجال الأعمال الى البحث عن مصادر متعددة ومتنوعة نعرض تمويلها ومن هنا نستنتج أن لكلمة التمويل عدة مفاهيم:

أولاً : من حيث النظرة الضيقة: تعني كلمة تمويل مجموع وسائل الاقتراض التي تضمن للمؤسسة استمرار نشاطها.

ثانياً: من حيث النظرة الواسعة: هو مجمل العمليات التي من خلالها تقوم المؤسسة بتلبية كل متطلباتها من أموال و زيادات لاحقة لعقود القروض بصفة عامة، أو المنشآت المالية و المساهمات الممنوحة بسندات باهظة أو تطوعية من طرف الدولة، الخزينة العامة، الجماعات المحلية.

ثالثاً: من حيث المعنى الاقتصادي: فيعني مجموع الطرق والوسائل المالية وجميع القرارات التي تتخذها الادارة المالية لجعل استخدام الأموال استخداما اقتصاديا بما في ذلك الاستخدامات البديلة، فهو يعتبر عصب الحياة الاقتصادية التي يمدها بالتدفقات النقدية والمالية فكلما كان التمويل كافيا كانت نسبة نجاح المشروع الاقتصادي أكبر.

وتختلف وجهات نظر الباحثين في تقديم تعريف للتمويل الا أنهم يجمعون على أن التمويل يعني توفير المبالغ النقدية اللازمة لدفع وتطوير مشروع خاص أو عام[1].

ومن خلال ما سبق يمكن تعريف التمويل على انه: "الامتداد بالأموال في أوقات الحاجة اليها".

و هذا التعريف يتكون من العناصر التالية:

- ✓ تحديد دقيق لوقت الحاجة له.
- ✓ البحث عن مصادر للأموال.

[1].الهام بن الشيخ وآخرون: "دور البنوك في التمويل بالقروض المصرفية للمؤسسات الاقتصادية"، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، قسم العلوم التجارية، فرع مالية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر،2007، ص.95.

- ✓ المخاطر التي تعترض أي نشاط يزاوله[1].

فطالب التمويل بهذا المفهوم لا يقتصر على المؤسسات فقط وإنما الأفراد، الأسر والدول، وبالتالي كل شخص مسؤول عن تمويله، سواء كان مرتبط بتمويل مشروع كبير أو تدبير شؤون البيت، فعندما تتساوى المحصلات مع المدفوعات فلا اشكال هنا، أما اذا كانت المحصلات والمدفوعات تحدث بصورة غير مستمرة فيلزم التدبير وذلك من أجل ضمان توفير المال للمدفوعات، ويحدث هذا في حالة كون المحصلات النقدية أقل من المدفوعات فتكون أمام عجز، أما الحالة العكسية فيظهر لنا فائض.

المطلب الثاني: مصادر التمويل

تعتمد المؤسسات من أجل تغطية احتياجاتها من الموارد المالية وتمويل مشاريعها الاستثمارية على مصادر عديدة يمكن تصنيفها الى المصادر التقليدية قصيرة الأجل و طويلة الأجل بالإضافة الى نوع جديد من التمويل متوسط الأجل.

أولاً : مصادر التمويل التقليدية

وتنقسم الى:

1. التمويل قصير الأجل: تمثل الخصوم المتداولة مصادر التمويل قصيرة الأجل للمشروع، وفي غالب الأمر يستخدم التمويل قصير الأجل من أجل تمويل احتياجات المشروع من الأصول المتداولة وأهم مصادره ما يلي:

أ. الائتمان التجاري: "يعرف الائتمان التجاري بأنه الائتمان قصير الأجل الذي يمنحه المورد الى المشتري عندما يقوم هذا الأخير بشراء البضائع لغرض اعادة بيعها[2]، ويحتاج المشتري الى الائتمان التجاري، عندما لا يغطي رأسماله العامل الحاجات الجارية، وعدم مقدرته في الحصول على القروض المصرفية.

ومن جهة أخرى فان رغبة الدائنين في منح هذا النوع من الائتمان يتوقف على عوامل وهي:

- ✓ العوامل الشخصية: مثل رغبة البائع في التخلص من مخزونه السلعي وكذلك مركزه المالي، ومدى تقديره لأخطار الائتمان.

[1].طارق الحاج، "مبادئ التمويل"، دار الصفاء للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2002، ص.21.
[2].محمد الصالح الحناوي، الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص.293.

- ✓ العوامل المتأتية من جراء التجارة والمنافسة، مثل الفترة الزمنية التي يحتاجها المشتري لتسويق السلعة وطبيعة السلع المباعة وحالة المنافسة وموقع العملاء والحالة التجارية.

ويتخذ الائتمان التجاري عدة أشكال نذكر منها:

- ✓ الحساب الجاري.
- ✓ السحب.
- ✓ الكمبيالة.

وبما أن النشاط التجاري مستمر ودائم فان هذا النوع من التمويل شائع الاستخدام، وتلجأ له عادة المؤسسات الصغيرة لأنها لا تستطيع الحصول على تمويل من مصادر أخرى.

ب. الائتمان المصرفي: "تحصل المؤسسات على التسهيلات والقروض المصرفية من البنوك لتمويل أنشطتها قصيرة الأجل، وقد تكون مضمونة بأصول أو غير مضمونة على الاطلاق وتبعا لذلك تختلف شروط الائتمان المصرفي وبالتالي تكلفته وإمكانية الحصول عليه"[1].

فمن مبررات استخدام الائتمان المصرفي هو أن القروض المصرفية غالبا ما تكون متوفرة بسهولة أكبر وخاصة بالنسبة للمشروعات الصغيرة، وفي معظم الحالات نجد أن الائتمان المصرفية يعتبر أقل تكلفة منه الائتمان التجاري.

2. مصادر التمويل طويل الأجل: يمكن أن نقسم مصادر التمويل الطويل الأجل الى:

أ. أموال الملكية: وهو التمويل من المالكين أنفسهم من خلال عدم توزيع الأرباح وأهم مصادرها:

- ✓ الأسهم العادية.
- ✓ الأسهم الممتازة.
- ✓ الأرباح المحتجزة.

ب. الأموال المقترضة: تمثل كل من السندات والقروض طويلة الأجل.

[1].عاطف وليم أندراوس، "التمويل والإدارة المالية للمؤسسات"، دار الفكر الجامعي، 2001، ص.393.

ثانياً: التمويل متوسط الأجل

التمويل متوسط الأجل هو ذلك النوع من القروض الذي يتم سداده في فترة تزيد عن السنة وتقل عن عشرة سنوات، وينقسم إلى قسمين: قروض مباشرة والتمويل التأجيري.

1. قروض متوسطة الأجل: تسطيع المؤسسات اللجوء الى مثل هذا النوع من القروض من البنوك وشركات التأمين وعادة يتم سداد هذه القروض بصورة منتظمة على مدار عدد من السنوات، ويتم تحقيق هذا السداد من خلال عمل ما يعرف بجدول الاستهلاك، ويكون كذلك مضمون بأصل معين أو بأي نوع من الأنواع للضمانات الأخرى، ويلاحظ أن أهم ما يميز هذه القروض هي فترة السداد التي ذكرت أنها تتراوح بين سنة واحدة وعشرة سنوات اضافة الى الضمان، حيث أن البنوك وشركات التأمين تتطلب ضمانا يتراوح بنسبة 30%،60% من قيمة القرض مما لا شك أن هذا الضمان يؤثر على تكلفة القرض، وكثيرا ما يمنح المقرض امتيازات من المقترض قد تتمثل في منحه الأولوية في شراء الأسهم العادية عند اصدارها[1].

وعادة و بسبب طول فترة القرض، فان المقترض يطلب ضمانات اضافية ينص عليها عقد القرض، ومن هذه الضمانات النص على حد أدنى معين لنسبة التداول وكذلك النص على حد أقصى للقرض طويل الأجل التي تمكن المؤسسة المقترض أن يحصل عليها خلال فترة القرض متوسط الأجل، وبعض الأحيان يكون المقرض له الحق في تغيير ادارة المؤسسة للمقترض خلال فترة القرض متوسط الأجل، وفي الأخير عادة ما يطلب المقرض أن تعرض عليه القوائم المالية لمؤسسة المقترض على فترات دورية[2].

2. التمويل بالاستئجار: ظهر هذا النوع من التمويل في الآونة الأخيرة اتجاه المشروعات الى استئجار معدات المصنع وآلاته، كما امتد إلى جميع الأصول الثابتة تقريبا، ويقضي هذا النوع من التمويل عدم امتلاك الأصول وإنما القيام بدفع ايجار سنوي بالإضافة في بعض الأحيان دفع مبلغ مبدئي، وقد اتخذ التمويل بالاستئجار عدة أشكال و هي[3]:

- ✓ البيع بالاستئجار.

[1].يحي عبد الغني أبو الفتوح، "أسس اجراءات دراسة جدوى المشروعات"، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2003، ص ص: 275.274.
[2].محمد صالح الحناوي، مرجع سابق، ص ص: 298.297.
[3].يحي عبد الغني أبو الفتوح، نفس المرجع، ص.275.

- ✓ التأجير التشغيلي.
- ✓ التأجير التمويلي.

المطلب الثالث: وظائف التمويل

ان الية التمويل تعتبر من أهم الوظائف في مختلف المشاريع، وذلك نظرا لما توفره من ليونة في سير العمل، حيث أن الادارة المالية هي التي تتكفل بها.

فيما يلي سنذكر أبرز وضائف التمويل:

أولاً : التخطيط المالي

تطبق المؤسسة هذا النوع من التخطيط لوضع توقعاتها المستقبلية، حيث أنه بتقدير المبيعات والمصاريف تسعى المؤسسة الى تحضير المستلزمات المالية وطريقة تحصيلها سواء كانت هذه المستلزمات قصيرة أو متوسطة المدى، دون اهمال عنصر عدم التأكد من المعلومات التنبؤية وهذا لا يعني استبعاد التخطيط وإنما يجب وضع خطط تتلاءم مع الأوضاع غير المتوقعة أي جعلها مرنة.

ثانياً: الرقابة المالية

تتم الرقابة المالية عن طريق تقييم أداء النشاط مقارنة بالخطط الموضوعة، ويتم هذا التقييم من خلال الاطلاع على تقارير الأداء بإبراز الانحرافات ثم تحديد مسببات حدوثها.

ثالثاً: الحصول على الأموال

يبين التخطيط المالي للمؤسسة الأموال التي تحتاجها في الوقت المناسب ولتلبية هذه الحاجة تلجأ المؤسسة الى مصادر خارجية أو داخلية من أجل الحصول على هذه الأموال بأدنى التكاليف وأبسط الشروط.

رابعاً: استثمار الأموال

عندما تتحصل المؤسسة على الأموال المطلوبة يسعى المدير المالي الى استغلالها بشكل أمثل في مختلف المشاريع، وعليه التأكد أن استخدام هذه الأموال يتضمن تحقيق أعلى مستوى من الربح، فكل مشروع استثماري هو عبارة عن أصل من الأصول الثابتة أو المتداولة للمؤسسة، ويميل استثمار الأموال،

ومن المهم أن تستعيد المؤسسة الأموال التي استثمرتها في أصل من الأصول، وفي نفس الوقت تقوم المؤسسة بتسديد التزاماتها.

خامساً: مقابلة مشاكل خاصة

ان الوظائف السابقة الذكر دورية دائمة للإدارة المالية، ولكن قد تحصل مشاكل مالية ذات طبيعة خاصة لم تتعود المؤسسة حدوثها، وهذا يتم عند الجمع بين مشروعين أو عدة مشاريع في مشروع واحد، ويتخذ ذلك احدى الصورتين التاليتين:[1]

1. الاندماج: هو تكتل ينتج عن اندماج عدد من المؤسسات، تفقد فيه استقلاليتها المالية وشخصيتها القانونية، ويحدث الاندماج بعدة طرق مثل: الاندماج لأكثر من مجموعة أو شراء احداها لأخرى، فيصبح أصول وخصوم المؤسسة المندمجة تابعة الى المنشأة الجديدة أو جزء منها فقط.

ويسمح الاندماج للمؤسسة من تحقيق بعض المزايا منها، تحسين المردودية، انخفاض أسعار منتجاتها.

2. الانضمام: يحدث الانضمام عندما تفقد المؤسسة شخصيتها ووجودها فتقوم بضم جميع أصولها أو جزء منها لمؤسسة أخرى، وعليه تحتوي المؤسسة الجديدة المؤسسة القديمة.

المبحث الثاني: الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

تحتاج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر للدعم المالي الذي يعتبر سنداً هاماً لنجاح هذه المؤسسات وهذا ما سنتطرق له في هذا المبحث.

المطلب الأول: طرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

يتم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر عبر ثلاث طرق تتمثل في:

أولاً : التمويل الذاتي

يقوم صاحب المشروع في هذه الحالة بتمويل مشروعه بالكامل ويتحمل كافة المصاريف الضرورية المتعلقة به.

[1].محمد إبراهيم عبيدات، " أساسيات الإدارة المالية"، دار المستقبل للنشر و التوزيع، 1997، ص ص: 22.21.

ثانياً: التمويل الثنائي

في هذه الصيغة من التمويل يساهم صاحب المشروع بجزء من تكلفة الاستثمار، وتتحمل الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب الجزء الأخر في شكل قرض طويل الأجل بدون فائدة، تتحدد مساهمة كل من المستثمر والوكالة انطلاقاً من مستوى التكلفة الكلية للاستثمار، وان كان صاحب المشروع هو الذي يتحمل القسط الأكبر من مبلغ التمويل[1].

الجدول رقم 06: الهيكل المالي للتمويل الثنائي

تكلفة الاستثمار	القرض دون فائدة	المساهمة الشخصية
أقل من 1 مليون دج	%25	%75
من 1 - 2 مليون دج	%20	%80
من 2 - 4 مليون دج	%15	%85

المصدر: محفوظ جبار، مرجع سابق، ص.409.

من أهم الاعلانات التي تقدم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذا الاطار بالإضافة إلى المزايا الضريبية، هي القروض طويلة الأجل الخالية من الفوائد للسماح للمشاريع الفتية بالانطلاق في ظروف معقولة.

ثالثاً: التمويل الثلاثي

وفي هذه الصيغة تكتمل المساهمة المالية لصاحب المشروع بقرض دون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، والجزء الثالث قرض بنكي تتحمل الوكالة تغطية جزء من فوائده، و يتوقف مستوى التغطية في هذه الحالة حسب طبيعة النشاط وموطنه. والجدول التالي يوضح التوزيع النسبي للمساهمات المختلفة المشكلة للاستثمار الاجمالي في حالة التمويل الثلاثي.

[1].محفوظ جبار، "المؤسسات المصغرة والصغيرة و المتوسطة ومشاكل تمويلها"، بحوث وأوراق عمل الدورة الدولية، 25 الى 28 مايو 2003، حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار، سطيف، الجزائر، 2004، ص ص: 724.723.

الجدول رقم 07: التوزيع النسبي للمساهمات المشكلة للاستثمار في التمويل الثلاثي

مبلغ الاستثمار	نسبة القروض دون فوائد	الأموال الخاصة		القروض البنكية	
		المناطق الخاصة %	المناطق الأخرى%	المناطق الخاصة %	المناطق الأخرى%
أقل من 1000000	25	**5**	**5**	**70**	**70**
أقل من 1000000	20	**8**	**10**	**72**	**70**
من 2000000 إلى 3000000	15	**11**	**15**	**74**	**70**
من 3000000 إلى 4000000	15	**4**	**20**	**71**	**65**

المصدر: محمد بوهزة و آخرون، مرجع سابق، ص.254.

المطلب الثاني: هيئات الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

هناك مجموعات مشتركة ومتكاملة من الهيئات الحكومية والمؤسسات المتخصصة والتي بدورها تقوم بمجهودات كبيرة من أجل النهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومن أهمها:

أولاً : وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة

من أجل ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنشأت الجزائر سنة 1991 وزارة منتدبة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ثم تحولت الى وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة اعتبارا من سنة 1993 وهي مكلفة بـ:[1]

- ✓ تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقيتها.
- ✓ تقديم الحوافز والدعم اللازم لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ المساهمة في ايجاد الحلول لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

[1].صالح صالحي، "أساليب تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 03، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ص ص ص:28.27.26.

- ✓ اعداد النشرات الاحصائية اللازمة وتقديم المعلومات الأساسية للمستثمرين في هذا القطاع.
- ✓ تبني سياسة ترقية للقطاع وتجسيد برنامج التأهل الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

حيث أنشئت تحت ادارة هذه الوزارة مؤسسات متخصصة في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منها المشاتل وحاضنات الأعمال، مراكز التسهيل، المجلس الوطني لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثانيا: الهيئات الحكومية والمؤسسات المتخصصة في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

و منها:

1. الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب "ANSEJ": وهي هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتقوم بـ:[1]

- ✓ تقديم الاستثمارات لأصحاب المشاريع في اطار ترقية مشاريعهم الاستثمارية.
- ✓ تسيير مخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب "FNSEJ" كالإعانات والتخفيضات في نسب الفوائد.
- ✓ متابعة الاستثمارات المنجزة من طرف أصحاب المشاريع في اطار احترامهم لبنود دفتر الشروط.
- ✓ تشجيع كل النشاطات المساعدة على ترقية تشغيل الشباب.

2. وكالة ترقية ودعم الاستثمارات "APSI" والوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار "ANDI":

أ. وكالة ترقية و دعم الاستثمارات "APSI": أنشئت بموجب القانون الصادر في 1993 م، وهي تساعد أصحاب المشاريع على اكمال الاجراءات الادارية والقانونية المتعلقة بإقامة المشروعات الاستثمارية، إضافة إلى أنها تقوم بمتابعة هذه الاستثمارات وترقيتها وتقييمها، وكذلك تقديم التسهيلات الجمركية (الخاصة بوسائل الإنتاج والمواد الأولية).

ب. الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار "ANDI": أنشئت هذه الوكالة سنة 2001 م، وهي تسعى الى استقطاب الاستثمارات الوطنية والأجنبية ومن مهامها ما يلي:[2]

- ✓ ضمان ترقية، تنمية ومتابعة الاستثمارات الوطنية والأجنبية.

[1] .Ministre de la PME, Actes assie nationales de la PME, Alger, 14-15 Janvier 2004, P419.
[2].Ministre de la PME, opcit, P412.

- ✓ منح الامتيازات المتعلقة بالاستثمار.
- ✓ تسيير صندوق دعم الاستثمارات.
- ✓ تسيير المحافظ العقارية والعقارات.

اضافة الى أن هناك مجموعة من الهيئات المكملة لنشاط الوكالة والمسهلة لمهامها والمتمثلة في:

- ✓ المجلس الوطني للاستثمار.
- ✓ الشباك الموحد.
- ✓ صندوق دعم الاستثمار.

3. الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وصندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة:

أ. الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: تتمتع هذه الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي حيث أنها تشرف على صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وهي تقوم بـ:

- ✓ ادارة وتسيير القرض المصغر الممنوح للمواطنين.
- ✓ تقديم القروض بدون فوائد.
- ✓ اقامة العلاقات مع البنوك والمؤسسات المالية لتوفير التمويل المناسب للمشاريع.
- ✓ تقديم الاستشارات والإعانات للمستفيدين ومتابعة أنشطتهم.

ب. صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة: تم انشاء الصندوق لضمان مخاطر القروض المصغرة حيث يتكفل بضمان القروض التي تقدمها البنوك والمؤسسات المالية، وفي حالة عدم نجاح المشروعات فانه يقوم بتغطية الديون المستحقة وفوائدها بنسبة تصل الى 85%.

4. لجان دعم وترقية الاستثمارات المحلية "CALPI" ووكالة التنمية الاجتماعية:

أ. لجان دعم و ترقية الاستثمارات المحلية: وهي لجان تقوم بتقديم وتوفير المعلومات الكافية للمستثمرين حول الأراضي والمواقع المخصصة لإقامة المشاريع الاستثمارية.

ب. وكالة التنمية الاجتماعية: مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تقوم بـ: ترقية وتمويل الأنشطة ذات المنفعة الاقتصادية والاجتماعية التي بها يد عاملة كثيفة اضافة الى

مساهمتها في تشجيع الأعمال الحرة عن طريق القروض المصغرة التي تقدمها لتطوير الحرف الصغيرة والأعمال التقليدية.

5. بورصات المناولة و الشراكة و صناديق الدعم:

أ. بورصات المناولة و الشراكة: عبارة عن جمعيات أنشئت سنة 1991 م، تتكون من مؤسسات عمومية و خاصة، وتقوم بـ:[1]

- ✓ المساهمة في أعمال تكثيف النسيج الصناعي بتشجيع انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جديدة في ميدان المناولة.
- ✓ ترقية المناولة و الشراكة على المستوى الجهوي والوطني والعالمي.
- ✓ تمكين المؤسسات الجزائرية من الاشتراك في المعارض.
- ✓ تقديم المساعدات والمعلومات اللازمة للمؤسسات.
- ✓ احصاء الطاقات الحقيقية للمؤسسات الصناعية.

ب. صناديق الدعم: تسعى الدولة الى تقديم الدعم للمؤسسات الاقتصادية في كل القطاعات وهذا من أجل تطويرها، ومن بين الصناديق التي أنشأتها الدولة ما يلي:

- ✓ الصندوق الوطني لدعم وتشغيل الشباب.
- ✓ صندوق دعم الاستثمارات.
- ✓ الصندوق الوطني للتهيئة العمرانية.
- ✓ الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر.
- ✓ الصندوق الخاص بتخفيض الفوائد.
- ✓ صندوق ترقية التنافسية الصناعية.

المطلب الثالث: مشاكل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعتبر مشكلة التمويل أحد العقبات الرئيسية التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، والتي تقف أمام نموها وتطورها لذا يواجه أصحاب هذه المؤسسات صعوبة في الحصول على التمويل اللازم لمزاولة نشاطاتهم المختلفة، ومن أبرز هذه المشاكل ما يلي:

[1].صالح صالحي، مرجع سابق، ص.39.

أولاً : مشاكل متعلقة بالتمويل المصرفي

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صعوبات ومعوقات عديدة عندما ترغب في الحصول على تمويل لنشاطاتها من القطاع المالي المنظم ولاسيما من البنوك التجارية، ويمكن ايجاز أهم هذه الصعوبات في:

- ✓ المبالغة في المطالبة بالضمانات.
- ✓ صعوبة الحصول على القروض.
- ✓ عزوف البنوك عن اقراض المؤسسات الصغيرة لارتفاع درجة مخاطر الاستثمار فيها.
- ✓ مطالبة أصحاب هذه المؤسسات بضمانات كبيرة قد لا يستطيعون توفيرها.
- ✓ ارتفاع أسعار الفائدة على القروض لتأمين درجة المخاطرة.
- ✓ عدم تحمس البنوك لإقراض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لصغر حجم معاملاتها مع ما تكلفه هذه المعاملات من أعباء ادارية على البنوك.
- ✓ غالبا ما يكون حجم القروض الممنوحة محدودة وغير كافية لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ طول اجراءات منح القروض لهذه المؤسسات.
- ✓ عدم مراعاة السياسة النقدية لأوضاع المؤسسات الصغيرة بصفة عامة.
- ✓ محدودية حجم ونوع التمويل.
- ✓ طول مدة الإجراءات[1].

ثانياً: مشاكل متعلقة بالمؤسسة

هناك مشاكل عديدة نذكر منها ما يلي:

- ✓ ضعف التمويل الذاتي.
- ✓ عدم الاهتمام بالتخطيط المالي.
- ✓ السياسة المالية الخاطئة.
- ✓ التساهل في تحديد فترات المديونية للزبائن.
- ✓ ضعف الرقابة على السيولة النقدية الواردة والصادرة.

[1].حفيف فوزية، "إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة-حالة الجزائر"، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، 2009، ص.63.

- ✓ عدم الفصل بين الذمة المالية لصاحب المؤسسة والذمة المالية الخاصة بالمؤسسة.
- ✓ عدم الاستغلال الأمثل للموارد المالية المتاحة لديها.
- ✓ ضعف الوعي المحاسبي لدى أصحاب المؤسسات الصغيرة[1].

المبحث الثالث: تمويل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ان اهتمام الدولة بقضايا التشغيل وتكثيف الجهود لمواجهة ظاهرة البطالة والفقر ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة استلزم توفير الشروط اللازمة لضمان تحقيق الأهداف المرجوة وذلك بوضع هياكل قوية ومتخصصة وقادرة على تحمل حجم المهام الموكلة اليها وتم ذلك من خلال انشاء وكالات متخصصة كالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

المطلب الأول: تقديم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ومهامها

ان من أهم ما قدمته الحكومة الجزائرية للشباب الراغبين في انشاء مشاريع ومؤسسات صغيرة ومتوسطة هو انشاء بعض الوكالات الداعمة كالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

أولاً : تقديم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشبابANSEJ

أنشئت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب "ANSEJ" بمقتضى قانون مؤرخ رقم 96/296 في 24 ربيع الثاني عام 1417هـ الموافق لـ08 سبتمبر 1996 والمعدل بالمرسوم التنفيذي رقم 98/231 المؤرخ في 19 ربيع الأول عام 1419هـ الموافق لـ13 يونيو 1998م، طبقا لهذا المرسوم تنشأ هيئة ذات طابع خاص بما تعرف بالوكالة لدعم تشغيل الشباب، ويمكن تعريفها كما يلي:

- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب هي مؤسسة عمومية مكلفة بتشجيع وتدعيم ومرافقة الشباب البطال الذين لديهم فكرة مشروع إنشاء مؤسسة[2].

عرف جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في الآونة الأخيرة جملة من التدابير، أدرجت خلال مجلس الوزراء المنعقد في 22 فبراير لتعزيز هذه الآلية التي تهدف إلى تشجيع ودعم الشباب

[1] .رابح خوني، رقية حساني، مرجع سابق، ص.52.

[2] .Agence National de soutien al l'emploi des Jeunes. www.ansej.dz le 02/01/2013 h09.45.

أصحاب الأفكار الاستثمارية، الراغب في إنشاء مشروع استثماري تصل تكلفتها 10.000.000دج أي ما يعادل تقريبا 136.000 دولار[1]، من خلال منح امتيازات تشجيعية وتسهيلات عديدة.

ثانياً: مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

تقوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بمجموعة من المهام تتمثل في:

- ✓ تدعم وتقدم الاستشارة وترافق الشباب ذوي المشاريع في اطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.
- ✓ تسير وفقا للتشريع والتنظيم المعمول به كمخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، لا سيما منها الاعانات وتخفيض نسب الفوائد في حدود الغلافات التي يضعها الوزير المكلف بالتشغيل تحت تصرفها.
- ✓ تبلغ الشباب ذوي المشاريع الذين ترشح مشاريعهم للاستفادة من قروض البنوك والمؤسسات المالية بمختلف الاعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وبالامتيازات الأخرى التي يتحصلون عليها.
- ✓ تقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بانجاز الاستثمارات.
- ✓ تشجيع كل أشكال التدابير الأخرى الرامية الى ترقية تشغيل الشباب لا سيما من خلال برامج التكوين والتشغيل والتوظيف الأولي.

المطلب الثاني: الإعانات المالية والامتيازات الجبائية المقدمة من طرف الوكالة

تقدم الوكالة الوطنية لدعم الشباب مجموعة من الاعانات المالية و الامتيازات الجبائية نستعرضها فيما يلي:

أولاً : الإعانات المالية والامتيازات الجبائية

تمنح الإعانات المالية والامتيازات الجبائية على مرحلتين:

1.مرحلة الانجاز: ونجد فيها:

[1].لخلف حسنة، مجلة العلوم الاقتصادية، جهاز دعم تشغيل الشباب آلية لغرس ثقافة المقاولة عند الشباب (مراد زمالي مدير العام للوكالة الوطنية لتشغيل الشباب للأبحاث الاقتصادية)، عدد نوفمبر 2011، ص40.

❖ **الإعانات المالية:** بالإضافة إلى القرض دون فوائد المذكور في الجدولين أعلاه، تمنح ثلاثة قروض دون فائدة أخرى للشباب أصحاب المشاريع.

- ✓ قرض دون فائدة يقدر بـ 500.000 دج موجه للشباب حاملي شهادات التكوين المهني لاقتناء ورشات متنقلة لممارسة نشاطات الترصيص وكهرباء العمارات والتدفئة والتكييف والزجاجة و دهن العمارات وميكانيك السيارات.
- ✓ قرض دون فائدة يقدر بـ 500.000 دج موجه للتكفل بإيجار المحلات المخصصة لإحداث أنشطة مستقرة.
- ✓ قرض دون فائدة يمكن أن يبلغ 1.000.000 دج لفائدة الشباب حاملي شهادات التعليم العالي للتكفل بإيجار المحلات الموجهة لإحداث مكاتب جماعية لممارسة النشاطات المتعلقة بمجلات طبية، ومساعدي القضاء، والخبراء والمحاسبين...الخ.

هذه القروض الثلاثة لا تجمع، وتمنح فقط للشباب أصحاب المشاريع الذين يلجؤون الى تمويل ثلاثي وفي مرحلة احداث النشاط فقط[1].

- التخفيض من نسبة الفائدة على القرض البنكي: في اطار التمويل الثلاثي تدفع الوكالة جزء من الفوائد على القروض البنكية ويتغير مستوى التخفيض حسب طبيعة وموقع النشاط. والجدول التالي يوضح ذلك:

[1] .Agence National de soutien al l'emploi des Jeunes. www.ansej.dz le 02/01/2013 h09.45.

جدول رقم 08: التخفيض من نسب الفائدة على القرض البنكي حسب المناطق و القطاعات

المناطق / القطاعات	المناطق الخاصة	المناطق الأخرى
القطاعات ذات الأولوية(الفلاحة،الري،الصيد البحري،البناء و الأشغال العمومية و الصناعة التحويلية)	%95	%80
القطاعات الأخرى	%80	%60

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لدعم الشباب

❖ **الامتيازات الجبائية:** و تشمل:

- ✓ الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة للحصول على معدات التجهيز والخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
- ✓ تطبيق معدل مخفض نسبته 5% من الحقوق الجمركية على معدات التجهيز المستوردة والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
- ✓ الاعفاء من حقوق تحويل الملكية في الحصول على العقارات المخصصة لممارسة النشاط.
- ✓ الاعفاء من حقوق التسجيل على عقود المنشأة للمؤسسات المصغرة.

2. مرحلة الاستغلال: وتشمل الامتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسة المصغرة لمدة (03) ثلاث سنوات بداية من انطلاق النشاط أو (06) ستة سنوات بالنسبة للمناطق الخاصة. تمتد فترة الاعفاء لمدة (02) سنتين عندما يتعهد الشاب المستثمر بتوظيف ثلاث عمال على الأقل لمدة غير محددة. تتمثل هذه الامتيازات في:

- ✓ الاعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات والضريبة على الدخل الاجمالي والرسم على النشاطات المهنية.
- ✓ الاعفاء من الرسم العقاري على البنايات والمنشآت الاضافية المخصصة لنشاطات المؤسسات المصغرة.

ثانياً: شروط الاستفادة من الاعانة المقدمة من قبل الوكالة

يستفيد من اعانة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، و التي تمنح مرة واحدة عند انطلاق المشروع، صاحب المشروع الذي يستوفي مجموع الشروط التالية:

- ✓ أن يتراوح عمر الشاب بين 19 سنة و35 سنة، وعندما يحدث الاستثمار ثلاثة مناصب عمل دائمة على الأقل (بما في ذلك الشباب ذوو المشاريع الشركاء في المقاولة)، ويمكن رفع سن مسير المقاولة الى 40 سنة كحد أقصى.
- ✓ أن يكون ذو تأهيل مهني و/أو ذو ملكات معرفية معترف بها.
- ✓ أن يقدم مساهمة شخصية في شكل أموال خاصة.
- ✓ ألا يكون شاغلا وظيفة مأجورة وقت تقديم طلب الاعانة.
- ✓ أن يكون مسجلا لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل كطالب العمل.

أما فيما يتعلق بالقرض البنكي:

- ✓ طلبات التمويل البنكية (تمويل ثلاثي)، والمساهمة الشخصية للشاب في المشروع، والإعانة التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، يدرسها النظام البنكي وفق القواعد والمقاييس الخاصة بمنح القروض.
- ✓ يجب على الشاب صاحب المشروع الانخراط في صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض ودفع اشتراكاتهم فيه.
- ✓ لا يبلغ ولا يطبق قرار منح مختلف أشكال الاعانة المقدمة من الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب الا بعد موافقة البنوك أو المؤسسات المالية على منح القرض.

المطلب الثالث: مكونات الدراسات الاقتصادية بالنسبة للمشاريع الممولة من طرف الوكالة

أولاً : خطوات إنشاء المشروع

تشمل عملية الإنشاء عدة مراحل يجب على أصحاب المشاريع الاستثمارية تخطيها مع مرافقة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، تتمثل في:[1]

البحث عن الفكرة: إن فكرة المشروع هي نتيجة:

[1].الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل إنشاء مؤسسة، مرجع سابق، ص02.

- ✓ ملاحظة سلوكيات وتصرفات الأفراد في حياتهم اليومية.
- ✓ زيارة الصالونات والمعارض.
- ✓ المحادثات مع صانعي ومستعملي المنتجات والخدمات.

لكن في الواقع العملي يجب أن تبدأ فكرة المشروع من خلال دراسة أنماط الاستهلاك والإنتاج أو من بيانات الصادرات والواردات، ومن مجموعة الأفكار التي يتم الحصول عليها من المصادر المختلفة المتعددة يمكن تحديد مجموعة الأفكار الجديرة بالاهتمام والدراسة استنادا إلى بعض المؤشرات التي يمكن الاسترشاد بها في تحليل الاختيار النهائي لمجموعة الأفكار، نذكر منها:

- ✓ مدى توافر رأس المال المطلوب لتمويل المشروع المقترح مع الحدود القصوى المسموح بها للمستثمر، وعليه يتم استبعاد المشروعات التي تفوق هذه الحدود.
- ✓ هل المشروعات المقترحة تدخل ضمن المشروعات المسموح بها، حيث أن الدولة قد لا تسمح للأفراد أو للشركات الخاصة بإقامة مشاريع معينة لدواعي أمنية أو أن مثل هذه المشاريع تدخل في إطار نشاط الدولة، كذلك قد تضع الدولة قيودا معينة على إنشاء بعض المشاريع كالمشروعات التي تؤثر على البيئة.
- ✓ مدى توافق المشروعات المختارة مع القيود التي تضعها الدولة كقيود تحويل العملة أو قيود الاستيراد مثلا.
- ✓ محاولة الاستفادة من قوانين الاستثمار كالإعفاءات الجمركية أو الإعفاء من الضرائب لمدة معينة لبعض المشاريع، أو تنمية مناطق صناعية معينة، أو تشجيع الدولة للمشروعات التي تتسم طابع تكنولوجي حديث، أو التي تنتج سلعا للاستهلاك المحلي لتحل محل الواردات، أو المشروعات التي تستخدم الخامات المحلية.

ثانياً: إعداد المشروع

بعد التحقق من التحفيزات الشخصية لإنشاء مشروع ومن صحة الفكرة الاستثمارية بإمكان أصحاب المشاريع الشروع في إعداد دراسة جدوى لمشروعاتهم، التي تتضمن خمس جوانب كبرى، هي:

1.الجانب التسويقي: يقوم المستثمر خلالها بدراسة الجدوى التسويقية للمشروع من خلال تحديد المنتج بدقة، ثم إعداد خطة لجمع المعلومات من أجل:[1]

- ✓ معرفة المنافين: نقاط القوة، نقاط الضعف.
- ✓ معرفة الطلب (السن، الفئات الاجتماعية المهنية، مسار الشراء من يشتري؟ وبأي وتيرة..؟).
- ✓ تحديد المبيعات المتوقعة.
- ✓ وضع إستراتيجية تجارية، فيما يخص الأسعار والتوزيع والاتصال.

في هذا الإطار فإن متطلبات السوق من أهم المعايير التي تستخدمها الوكالة في انتقاء المشاريع الاستثمارية، ونقصد بمتطلبات السوق: قدرة السوق على استيعاب المشاريع الاستثمارية الجديدة سواء على المستوى السوق المحلي بالنسبة للمشاريع الاستثمارية التي تنشط على المستوى المحلي، وعلى مستوى السوق الوطني بالنسبة للمشاريع الاستثمارية التي تنشط على المستوى الوطني[2].

فمثلا اتخاذ قرار وقف تمويل مشاريع النقل بسبب بوادر فشل المشروع منذ البداية كون سوق النقل حاليا بولايات الوسط والشمال تعرف تشبعا كبيرا، إضافة إلى أن حركة النقل بالجزائر في تطور مستمر خاصة مع ظهور الترامواي والميترو وتحديث خطوط السكك الحديدية والقطارات، بالإضافة إلى وكالات كراء السيارات، الأمر الذي سيؤثر في المستقبل بطريقة مباشرة على نشاط المشاريع في هذا المجال، أما في ولايات الجنوب فكل المشاريع مقبولة بدون استثناء لأنها تبقى من المناطق الخاصة والتي تسعى الوكالة لإنشاء أكبر عدد ممكن من المشاريع فيها، تماشيا مع حاجيات وخصوصيات كل ولاية صحراوية، فأي مشروع يكون في فائدة المنطقة يكون مقبولا[3].

لكن في الواقع العملي نلاحظ غياب كامل لدراسة الجدوى التسويقية[4]، أرجعه العاملين في الوكالة إلى عدة أسباب أهمها:[5]

- ✓ صعوبة تحديد حجم الطلب الداخلي على السلعة التي سوف ينتجها المشروع.

---

[1].الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل إنشاء مؤسسة، مرجع سابق، ص02، 03.

[2].معلومات مستخلصة من الدراسة الميدانية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، فرع تبسة.

[3].لخلف حسنة، مرجع سابق، ص ص 44، 45.

[4].أنظر الملحق رقم (01).

[5].معلومات مستخلصة من الدراسة الميدانية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، فرع تبسة.

- ✓ صعوبة تحديد حجم الإنتاج الداخلي وهو يغطي الطلب المحلي، وفي حالة وجود عجز بين الإنتاج والاستهلاك، يصعب تقدير حجم هذا العجز، ووسائل تغطيته سواء عن طريق الاستيراد أو باستخدام السلع البديلة.
- ✓ صعوبة تحديد إمكانية تصدير منتجات المشروع، والذي يتطلب دراسة السوق الخارجي للوقوف على ذلك.
- ✓ صعوبة دراسة أسعار بيع السلعة محليا وخارجيا، وذلك ناتج عن صعوبة دراسة تكاليف إنتاجها وبحث هوامش الربح من ميزانيات الشركات التي تعمل في نفس النشاط.
- ✓ صعوبة التنبؤ بالطلب المستقبلي على السلعة، وذلك ناتج عن صعوبة دراسة عدد السكان ومعدلات الاستهلاك ومدى تأثره بالزيادة أو النقص سنويا، ودراسة دخول الأفراد وتطورها واحتمالات تغير أذواق المستهلكين.
- ✓ صعوبة دراسة كيفية تسويق إنتاج المشروع وتحديد منافذ التوزيع وأشكالها وأماكنها واحتمالات الطلب مستقبلا، وصعوبة توقع فتح أسواق جديدة لهذا المنتج.

2.الجانب البشري: ويشمل تكوين فريق المؤسسة المشكل من:[1]

أ.المنشئ: حيث يجب أن يستوفي شروط التأهيل الواجب توفرها في المستثمر للاستفادة من التمويل، أما بالنسبة لكفاءة المنشئ فبالإضافة إلى المؤهلات التي يتمتع بها أصحاب المشروعات الاستثمارية (دبلوم، شهادات عمل...)، يستفيدوا من تكوين لفترة قصيرة حول تقنيات تسيير وإدارة المؤسسات.

وهنا تظهر أهمية كفاءة المستثمر كمعيار لقبول أو رفض تمويل المشروع الاستثماري، حيث يجب على صاحب الفكرة الاستثمارية التمتع بالكفاءة اللازمة لتقدير احتياجات المشروع من تكاليف استثمارية وتكاليف التشغيل وتقدير الإيرادات التي ستنتج عن استغلال المشروع وتسييره بطريقة مثلا تمكنه من تسديد القرض المستحق عليه.

لكن في الواقع العملي نلاحظ عدم استفادة غالبية المستفيدين من التمويل في إطار ANSEJ في ظل غياب شبه كامل لدورات التكوين، يرجعه العاملين في الوكالة إلى نقص المؤطرين والمكونين.

[1].الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل إنشاء مؤسسة، مرجع سابق، ص03.

ب.الشركاء: حيث يمكن أن يكون المشروع فردي أو مجموعة من الشركاء.

ج.العمال الإجراء: حيث تكون الأفضلية للمشروع الأكثر تشغيلا للعمال، من خلال عدد مناصب عمل الجديدة المستحدثة سواء كانت دائمة أو مؤقتة.

في هذه النقطة يمكن أن نقترح استعمال معيار معامل التشغيل للمفاضلة بين المشاريع الطالبة للتمويل، والذي يمثل نسبة الأموال المستثمرة على عدد العمال في المشروع، وذلك من خلال الطريقة التالية:

$$\text{معامل لتشغيل} = \frac{\text{التكاليف الاستثمارية}}{\text{عدد العاملين بالمشروع}}$$

بإتباع هذه الطريقة تكون الأفضلية للمشروع صاحب أقل معامل تشغيل.

3.الجانب التقني: تعتبر دراسة الجدوى التقنية العمود الفقري والمحور الأساسي لدراسة الجدوى الاقتصادية، فهي تمثل نقطة البداية في عملية تقديرات التكاليف الاستثمارية وتكاليف التشغيل والتكنولوجيا المستعملة، تتوقف الدراسات التقنية للمشروع على البنايات الأساسية المستمدة من دراسة السوق، وقد تضمن "دليل إنشاء مؤسسة" عدة نقاط أساسية في مجال الدراسة التقنية للمشروع الاستثماري تمثلت في:[1]

- ❖ إن اختيار العتاد يجب أن يأخذ في الحسبان:
  - ✓ خصائص المنتوج أو الخدمة المقدمة.
  - ✓ الكميات التي سيتم إنتاجها.
- ❖ التفكير السليم في:
  - ✓ البحث عن الاستغلال الأمثل للعتاد.
  - ✓ تفادي التقليل أو الإفراط من استعمال العتاد.

لكن الملاحظ أن هذه النقاط رغم أهميتها، لا يمكن أن تكون دراسة تقنية متكاملة للمشروع الاستثماري، حيث يجب أن تتضمن:

- ✓ تحديد المواصفات التقنية للمشروع والتكنولوجيا المستخدمة.

[1].الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل إنشاء مؤسسة، مرجع سابق، ص03.

- ✓ تحديد الطاقة الإنتاجية العادية للمشروع وكذا تحديد الطاقة الإنتاجية القصوى التي يمكن التوصل إليها.
- ✓ تحديد الخطوات التي تمر بها العملية الإنتاجية للوصول إلى المنتج النهائي.
- ✓ التخطيط الداخلي للمصنع وتحديد أماكن خطوط الإنتاج بما يحقق الانسيابية في التشغيل ووصول مستلزمات التشغيل إلى أماكن احتياجاتها دون عوائق أو مشاكل، وكذلك نقل المنتج التام إلى أماكن تخزينه في سهولة ويسر.
- ✓ تحديد مستلزمات الإنتاج والمواد الأولية وبحث مدى توفرها في السوق المحلي أو اسيترادها في حالة عدم توفرها.
- ✓ توفر الطاقة (مياه، كهرباء، المواد البترولية).
- ✓ معالجة المخلفات الصناعية، وحماية البيئة.
- ✓ قطع الغيار ومصادرها.

أما في الواقع العملي نلاحظ اقتصار الدراسة التقنية للمشروع من طرف الوكالة على تقدير قيمة الاستثمار اللازم من أجل القيام بالمشروع، بالاعتماد على الفواتير الشكلية المطلوبة على صاحب المشروع، وعدم الاهتمام بخصائص المنتج أو الخدمة المقدمة أو الكميات التي سيتم إنتاجها وغيرها من النقاط السابقة الذكر[1].

4.الجانب المالي: إن الدراسة المالية التي تقوم بها الوكالة تهدف إلى التحقق من جدوى المالية للمشروع وذلك من خلال:[2]

- ✓ التحقق من الربط بين احتياجات المالية وإمكانيات الموارد.
- ✓ التحقق من مردودية المشروع.

وذلك عن طريق إعداد الميزانيات العامة التقديرية، وجدول حسابات النتائج لكل سنة من سنوات الثمانية الأولى والتي تمثل مدى القرض البنكي وذلك عوضا للعمر الاقتصادي للمشروع، ثم القيام بتقدير

[1].أنظر الملحق رقم (02).

[2].الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل إنشاء مؤسسة، مرجع سابق، ص03.

التدفقات النقدية المتوقعة للمشروع وذلك بافتراض، حيث تعتبر هذه المرحلة من أهم المراحل لتقييم المشاريع الاستثمارية، وفق عدة معايير تطرقنا إليها في الجانب النظري، لكن الملاحظ في الواقع العملي اقتصار الدراسة المالية على استعمال معيار واحد من أجل تقييم المشاريع الاستثمارية، ألا وهو "صافي القيمة الحالية VAN"[1].

تسمح نتائج الدراسة المالية من اتخاذ القرار بشأن:[2]

- ✓ **إنجاز المشروع:** أي أن المشروع مقبول وذو جدوى مالية، وتم اتخاذ قرار بتمويله.
- ✓ **إعادة النظر في العناصر التجارية أو التقنية:** أي تأجيل منح الموافقة على تمويل المشروع الناتج إلى المبالغة في تقدير التكاليف الاستثمارية اللازمة، وذلك من خلال إدراج عتاد ليس له صلة بالعملية الإنتاجية مثل سيارة رباعية الدفع بالنسبة لمقاول أشغال عمومية، أو تجاوز الحد الأقصى للتمويل الممنوح المقدر بـ10.000.000دج.
- ✓ **التخلي عن المشروع:** أو بعبارة أخرى رفض تمويل المشروع وهذا ناتج على عملية التقييم التي تثبت عدم جدوى المشروع ماليا.

وهنا يمكن القول أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تولي الجانب المالي أهمية كبيرة عند اتخاذ القرار التمويلي، حيث تعتبر دراسة الجدوى المالية للمشروع الاستثماري هي المرحلة الأساسية التي من خلالها يتم اتخاذ قرار الموافقة أو تأجيل أو التخلي عن تمويل المشروع الاستثماري.

5.الجانب القانوني: يعتبر هذا الجانب الإطار التشريعي للمشروع، والذي يؤثر على مستوى التزامات أصحابها تجاه مختلف الشركاء[3]، والتي تتلخص فيما يلي:[4]

أ.الالتزامات المتعلقة بالقرض بدون فائدة الممنوح من طرف الوكالة: تتمثل فيما يلي:

- ✓ تسديد القرض عن طريق التحويل إلى حساب الوكالة بأقساط سداسية طبقا للآجال المحددة في جدول التسديد المبين أدناه، ويسلم للوكالة أمر التحويل المطابق للعملية.

[1].أنظر الملاحق رقم (05، 06، 07).

[2].الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل إنشاء مؤسسة، مرجع سابق، ص03.

[3].نفس المرجع سابق، ص03.

[4].وثائق داخلية لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

جدول رقم 09: جدول تسديد القرض بدون فائدة الممنوح من طرف الوكالة.

الرقم	رقم السند لأمر	تاريخ التسديد	المبلغ دج

المصدر: من إعداد الطالبان باعتماد على وثائق داخلية لدى الوكالة ANSEJ.

✓ دفع قيمة الرسوم والعمولات المرتبطة بتسخير واستعمال القرض وكذا كل الرسوم والعمولات التي يمكن أن تضاف إلى ذلك طبقا للنصوص التشريعية والقانونية (شروط البنك).

ب.الالتزامات العامة: وتتمثل في:[1]

✓ إنجاز المشروع طبقا للشروط المنصوص عليها في إطار جهاز دعم تشغيل الشباب.

✓ عدم التخلي – وتحت أي ظرف من الظروف – عن المعدات المقتناة في إطار الاستثمار الموضح في هذا الدفتر والمحددة في قائمة التجهيزات إلى غاية اهتلاكها التام.

✓ الاستجابة لكل استدعاء من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتسهيل كل الزيارات الميدانية التي يقوم بها موظفو الوكالة في إطار المتابعة، وكذا تيسير الدخول إلى المحلات والبنايات المتعلقة بالمشروع.

✓ عدم إدخال أي تغيير على القانون الأساسي للمؤسسة، سجلها التجاري، معداتها، أشغال التهيئة وموقع المشروع دون إعلام الوكالة بذلك.

✓ يتقدم صاحب المشروع إلى فرع الوكالة بعد استكمال إنجاز المشروع وقبل الانطلاق في النشاط بغرض الاستفادة من قرار منح الامتيازات الخاصة بفترة الاستغلال، والمتمثلة في إعفاء تام من الضرائب التالية (TAP, IRG, IBS) لمدة 03 أو 6 أو 10 سنوات حسب موقع المشروع.

✓ رهن حيازي لجميع المعدات المقتناة في إطار المشروع المشار إليه في دفتر الشروط بالإضافة إلى تسجيل رهن المنقول على العتاد المتحرك لصالح البنك المقرض في الدرجة الأولى ولصالح الوكالة في الدرجة الثانية.

[1].وثائق داخلية لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

✓ اكتتاب تأمين على جميع معدات المؤسسة ضد كل الأخطار بنسبة 100% مع الأخذ في الاعتبار قيمتها بكامل الرسوم مع حلول البنك المقرض محل المؤسسة المكتتبة في الدرجة الأولى والوكالة في الدرجة الثانية، على أن يجدد هذا التأمين إلى غاية انتهاء تسديد القرض.

للاستفادة من الامتيازات الضريبية الخاصة بمرحلة الاستغلال، يجب على صاحب المؤسسة تقديم الوثائق التالية (على نسختين):

- ❖ فواتير شراء المعدات: آلة، سيارة، أدوات عمل، أشغال تهيئة.
- ❖ البطاقة الجبائية.
- ❖ السجل التجاري / بطاقة حرفي / بطاقة فلاح...الخ.
- ❖ عقد رهن حيازي للمعدات المقتناة أو البطاقة الرمادية مسجل عليها رهن المنقول طبقا لفواتير الشراء.
- ❖ شهادة التأمين السنوية متعددة الأخطار للعتاد غير المتحرك وشاملة الأخطار للعتاد المتحرك.
- ❖ رخصة الاستغلال بالنسبة للنشاطات المنظمة قانونا.
- ❖ تقديم نسخة من جدول تسديد القرض البنكي لمصالح الوكالة وكذا الوثائق التي تثبت تسديد أقساط القرض البنكي التي حل أجلها وذلك طبقا لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 13-253 المؤرخ في 23 شعبان1434 الموافق ل 02 جويلية 2013 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 96-297 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1417 الموافق ل 8 سبتمبر1996 المحدد لشروط الإعانة المقدمة للشباب أصحاب المشاريع ومستواها والمتعلقة بدفع الوكالة نسبة التخفيض من الفائدة للمؤسسات المالية، كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول رقم 10: جدول تسديد القرض البنكي.

السنوات/البيان	السنة1	السنة2	السنة3	السنة4	السنة5	السنة6	السنة7	السنة8
القسط								
باقي القرض بعد السداد								
فائدة البنكية								
فائدةالبنكية بعد التخفيض								

المصدر: من إعداد الطالبان باعتماد على وثائق داخلية لدى الوكالة ANSEJ.

- ✓ موافاة الوكالة عند نهاية النشاط السنوي (السنة المالية) بالمعلومات التالية:
- ✓ المستخدمين الفعليين: دائمين ومؤقتين.
- ✓ رقم الأعمال المتضمن في الحصيلة الختامية.
- ✓ وضعية تسديد القرض البنكي.
- ✓ نتائج النشاط السنوي.
- ✓ الوفاء بالالتزامات الجبائية وشبه الجبائية طبقا للتشريع المعمول به.
- ✓ تسديد القرض البنكي والحصة غير المدعمة من نسبة الفائدة طبقا لجدول التسديد المحدد من طرف البنك.

باستثناء حالة القوة القاهرة يؤدي عدم احترام الالتزامات المنصوص عليها إلى سحب الامتيازات الممنوحة لصاحب المؤسسة بنفس الأشكال التي منحت فيها دون الإخلال بالأحكام القانونية والتنظيمية الأخرى السارية المفعول، وكل نزاع لم تتم تسويته بالطرق الودية يرفع أمام الجهات القضائية المختصة محليا.

يجدر الإشارة إلى أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب حددت ثلاث أشكال قانونية يمكن للمشاريع أن تتخذها بالإضافة إلى شخص طبيعي، والتي تتناسب مع مختلف الصيغ التمويلية التي تقدمها الوكالة، وهذه الأشكال تتمثل في:[1]

- ✓ شركة ذات المسؤولية محدودة (SARL).
- ✓ شركة الشخص الوحيد ذات المسؤولية المحدودة (EURL).
- ✓ شركة التضامن (SNC).

[1].معلومات مستخلصة من الدراسة الميدانية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، فرع تبسة.

خاتمة الفصل

حاولنا من خلال هذا الفصل التطرق الى ماهية التمويل و ذلك من خلال تعريفه و أهميته ، مصادره من خلال حقوق الملكية و المتمثلة في التمويل الذاتي باعتباره من العوامل الأساسية التي توصل المؤسسة الى بر الأمان و وظائفه ، ثم الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر باعتباره الدعامة الأساسية لتزويدها بالاحتياجات المالية التي تضمن لها النمو و الاستمرارية و ذلك من خلال تطرقنا الى طرق تمويل هذه المؤسسات سواء كانت حقوق ملكية أو الالتزامات المالية التي تستعملها في تخصيص تجهيزات ملائمة لنشاطها الاقتصادي و العمل على تطويرها عن طريق استغلال التكنولوجيا الحديثة و كذا هيئات الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و كذلك مشاكل تمويل هذه المؤسسات ، و في الأخير تطرقنا الى تمويل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة فقمنا بتقديم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب مع ذكر مهامها ثم أشكال الدعم المالي و التسهيلات و شروط الاستفادة من الاعانة المقدمة من قبل الوكالة و في الأخير تطرقنا الى مراحل انشاء مؤسسة مصغرة في اطار الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب.

الفصل الثالث

تمهيد

إن تنامي ظاهرة تمويل المشاريع الاستثمارية عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب نظرا لغياب مصادر التمويل المتاحة بالنسبة لأصحاب الأفكار الاستثمارية، والدعم المالي الكبير الممنوح عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، والمتمثل في قروض بدون فوائد لمختلف المشاريع الاستثمارية، وتخفيض نسب الفوائد المستحقة على القروض الممنوحة من طرف البنوك، بالإضافة إلى مختلف الامتيازات الضريبية والجبائية، لذا ارتأينا استكمال الشق التطبيقي من هذه البحث من خلال دراسة ميدانية قمنا بها في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، فرع تبسة.

وعلى ضوء ما سبق سنقوم بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

- **المبحث الأول: تقديم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب" وكالة ولاية تبسة"**
- **المبحث الثاني: تقديم حالة لمشروع استثماري ممول في إطار ANSEJ**
- **المبحث الثالث: استفادة المشروع من دعم الوكالة**

المبحث الأول: تقديم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب" وكالة ولاية تبسة"

لقد أصبحت المشروعات الصغيرة والمتوسطة تلعب دورا هاما في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ولأجل تطورها ونشاطها المستمر قامت الحكومة الجزائرية بإنشاء العديد من الهيئات التي تعمل على دعمها ومرافقتها، ومن أهمها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب آخذة في الاستثمار السريع والتطور عبر مختلف مناطق الوطن وفي جميع المجالات أملا بمستقبل يتسم بانجازات تعود بالنفع على المجتمع ولاقتصاد معا.

لذلك وضمن هذا الإطار ارتأينا في هذا المبحث تقديم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب " وكالة ولاية تبسة" في عدة نقاط كانت عناوين للمطالب الآتية:

المطلب الأول: التعريف بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب" وكالة ولاية تبسة"

سيتم من خلال هذا المطلب التعريف بالوكالة والأهداف الأساسية لهذا الجهاز وشرح هيكلها التنظيمي.

أولاً : تقديم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب " وكالة ولاية تبسة"

تم تأسيس الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، لولاية في 17 سبتمبر 1997 م[1]. تبسة وبدأ مزاولة نشاطه في الفاتح من مارس 1998 وهو هيئة أو مؤسسة عامة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي،وتسعى لتشجيع كل التغيرات المؤدية لإنعاش قطاع التشغيل الشبابي من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع والخدمات كما تم إنشاء ملحقتين على مستوى الوكالة ملحقة بئرالعاتر وملحقة الشريعة في نوفمبر 2009 وذلك من اجل تقريب الخدمة للمواطن وتخفيف العبء على الوكالة،ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتبعة العملية لجميع نشاطاتها[2].

ثانياً: أهداف الوكالة

إن الهدف الرئيسي من وجود الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب هو مساعدة الشباب على إنشاء مشروعاتهم الاستثمارية، بالإضافة إلى مهمة التكوين لدعم إنشاء النشاطات، غير إن هذا الأخير لم يجسد

[1].معلومات مقدمة من طرف الوكالة.
[2].المرسوم التنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 2003/09/06 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 1996/09/08.

على ارض الواقع بل تم التركيز فقط على الهدف الأول، ولتحقيق الأهداف السابقة فان الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تضطلع بالاتصال مع المؤسسات والهيئات المعنية للقيام بالأهداف الآتية[1]:

- ✓ تشجيع خلق النشاطات من طرف الشباب أصحاب المبادرات.
- ✓ تشجيع كل الأشكال والإجراءات الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب.

وتلعب الوكالة دورا توجيهيا وإعلاميا كبيرا كامل البلديات التابعة لها وذلك من خلال:

- ✓ حملات إعلامية وتحسيسية متواصلة.
- ✓ أسلوب المرافقة الفردية الذي اتبعته مع كل شاب مبادر.
- ✓ المجهودات التي بذلتها الوكالة لمعرفة إمكانيات كل منطقة في الولاية والفرص التي توفرها في مجال الاستثمار.
- ✓ تمكنت الولاية بفضل كل الجهود الى تحقيق نتائج ايجابية في ظرف زمني قصير نسبيا .

ثالثاً: مسار دراسة المشاريع في الوكالة

يمر المشروع الاستثماري في إطار الوكالة الوطنية لدعم التشغيل الشباب بمرحلتين رئيسيتين هما:مرحلة الإنشاء ومرحلة التوسيع.

1.مرحلة الإنشاء: وهي الأخرى تنقسم إلى عدة مراحل جزئية:

أ. مرحلة الانجاز: وهنا يقوم الشخص المعني بالمشروع، بإيداع ملف يتكون من مجموعة من الوثائق تطلبها الوكالة.

ب. مرحلة دراسة مشروع من طرف الوكالة: في هذه المرحلة تبدأ عملية المرافقة من طرف الخلية المكلفة بالمرافقة الموجودة على مستوى الوكالة، حيث تجري عملية المناقشة أولا حول موضوع او فكرة المشروع بين كل من المستثمر وخلية المرافقة لمعرفة توجهاته وأفكاره ومدى معرفته وإلمامه بجوانب المشروع المراد انجازه، حيث يمكن أن تقترح هذه الخلية على المستثمر بعض التعديلات التي من شانها إن تفيده، ثم تحضر دراسة تقنو اقتصادية على مستوى الوكالة تقوم بإعدادها لجنة تسمى بلجنة الانتقاء والمصادقة، حيث يتكون الملف التقنو اقتصادي من الميزانية المالية (تحتوي على تكلفة المشروع)،

[1].المرسوم التنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 1996/09/06، (الجريدة الرسمية عدد 54) ، المادة .06.

الميزانية الافتتاحية، جدول حسابات النتائج، الميزانيات التقديرية لمدة 05 سنوات، مخطط عمل، لتتم المصادقة على شهادة التأهيل، ولا يدفع صاحب المشروع اي مقابل لهذه الدراسة[1] .

ج. مرحلة ايداع ملف لدى بنك من اختيار اللجنة: تقوم اللجنة بعد أن تطلب من المستثمر تكوين وثائق الملف الخاص بالقرض البنكي، لتقوم الوكالة بإيداع هذا الملف لدى بنك تقوم هي باختياره بنفسها، حيث يكون هذا البنك إما: البنك الوطني الجزائري أو البنك الخارجي الجزائري أو بنك الفلاحة والتنمية الريفية أو بنك التنمية المحلية أو القرض الشعبي الجزائري وهذا باعتبار أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تتعامل مع جميع البنوك العمومية.

د. دراسة ملف من طرف البنك: يقوم البنك بدراسة الملف وفقا للقواعد والمقاييس الخاصة بمنح القروض، ليقدم في الأخير إما موافقته أو رفضه للمشروع، وفي الحالة الأخيرة يقوم بتقديم أسباب الرفض، أما في حالة الموافقة وهو الأمر الغالب، فانه يتم الانتقال إلى المرحلة الموالية.

هـ. إرسال بيان الموافقة البنكية إلى الوكالة: هنا تطلب الوكالة من المستثمر صاحب المشروع تكملة الوثائق الخاصة بمشروعه ليتم تمويله.

و. الحصول على دفتر الشروط والإمضاء على سندات الأمر: تحدد مبلغ كل قسط وتتم هذه المرحلة بعد الموافقة على قرار الاعتماد من طرف الوكالة.

ز. تمويل المشروع: يتم تمويل المشروع من طرف الوكالة بعد فتح حساب بنكي باسم المستثمر بالمبلغ المتكون من كل من المساهمة الشخصية للمستثمر ومساهمة الوكالة بالإضافة إلى مبلغ القرض.

ح. شراء التجهيزات: ويكون ذالك مقابل صك باسم الممون تقدمه الوكالة للمستثمر، من اجل الحصول على التجهيزات اللازمة.

ط. مرحلة الاستغلال: حيث يتضمن هذه المرحلة خطوات متتالية، ابتداءا من متابعة المشروع من خلال تكوين ملف، ثم الحصول على قرار الاعتماد الخاص بمرحلة الاستغلال، وذلك للإعفاء من الرسم على النشاط المهني والضريبة على الدخل الإجمالي ،والجدير بالذكر ان كل هذه المراحل تتعلق بالاستثمار في حالة التمويل الثلاثي، أما في حالة التمويل الثنائي فان الدارسة تشمل جميع المراحل السابقة عدا المرحلتين " الثالثة" و"الرابعة" من مرحلة الإنشاء.

[1] .دليل إنشاء مؤسسة مصغرة ، 2011 ص.11.

2. مرحلة التوسيع: بعد ثلاث سنوات أو ستة سنوات من الحصول على التجهيزات يمكن لصاحب المشروع توسيع مشروعه عن طريق الحصول على تجهيزات جديدة، حيث يتم التأكد أولا من مردودية المشروع ونجاحه عن طريق فحص ميزانياته لثلاثة أو ستة سنوات، بالإضافة إلى جملة من الشروط الواجب استفتاؤها والمتمثلة في[1] :

- ✓ تسديد نسبة 70**%** من القرض البنكي**.**
- ✓ تسديد القرض كاملا في حالة تغيير البنك أو طريقة التمويل من ثلاثي إلى ثنائي.
- ✓ تسديد مستحقات القرض دون فائدة بانتظام.
- ✓ تقديم الحصيلة الجبائية لمعرفة التطور الايجابي للمشروع المنجز.

ويمكن تجسيد مرحلة توسيع الاستثمار من خلال المراحل التالية:

أ. مرحلة إيداع ملف: يقوم صاحب المشروع بإيداع ملف على مستوى الوكالة، يتكون من مجمعة من الوثائق.

ب. مرحلة الدراسة: وهنا يدرس من حيث الميزانية المالية، شهادة المطابقة، الملف التقنو اقتصادي، ولا يدفع صاحب المشروع أي مقابل لهذه الدراسة .

ج. مرحلة إيداع ملف لدى البنك: ترسل الوكالة الملف الى البنك ويقدم هذا الأخير موافقته أو رفضه، في حالة الموافقة يتم الانتقال إلى المرحلة الموالية.

د. مرحلة رجوع الملف إلى الوكالة: بعد الحصول على قرار توسيع المشروع يحصل المستثمر على دفتر الشروط وقرار الاعتماد، ويقوم بإمضاء السندات لأمر.

هـ. مرحلة الحصول على الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة: ويودع المستثمر في هذه المرحلة ملفين، ملف يودع على مستوى مديرية الضرائب لولاية تبسة، أما الملف الثاني يودع على مستوى مفتشية الضرائب للمقر لاجتماعي. حيث تجدر الملاحظة هنا إلى انه في هذه المرحلة يحصل صاحب المشروع على الاعفاء من الرسم على النشاط المهني والضريبة على أرباح الشركات.

[1].معلومات مقدمة من طرف الوكالة.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب" وكالة ولاية تبسة

يسير الفرع وفق هيكل تنظيمي متكون من عدة مصالح تنقسم بدورها إلى قسمين، القسم الإداري والقسم التقني ويأتي على رأس هرم الهيكل التنظيمي مدير الفرع الذي يقوم بتسيير الوكالة، والتنسيق بين المصالح داخل الوكالة من جهة، والمؤسسات الإدارية والمالية التي لها علاقة مباشرة بالوكالة من جهة أخرى، وهذا كما هو مبين في الشكل رقم (0-0) والذي يوضح الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب،" وكالة ولاية تبسة" .

الشكل رقم 01: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب " وكالة ولاية تبسة "

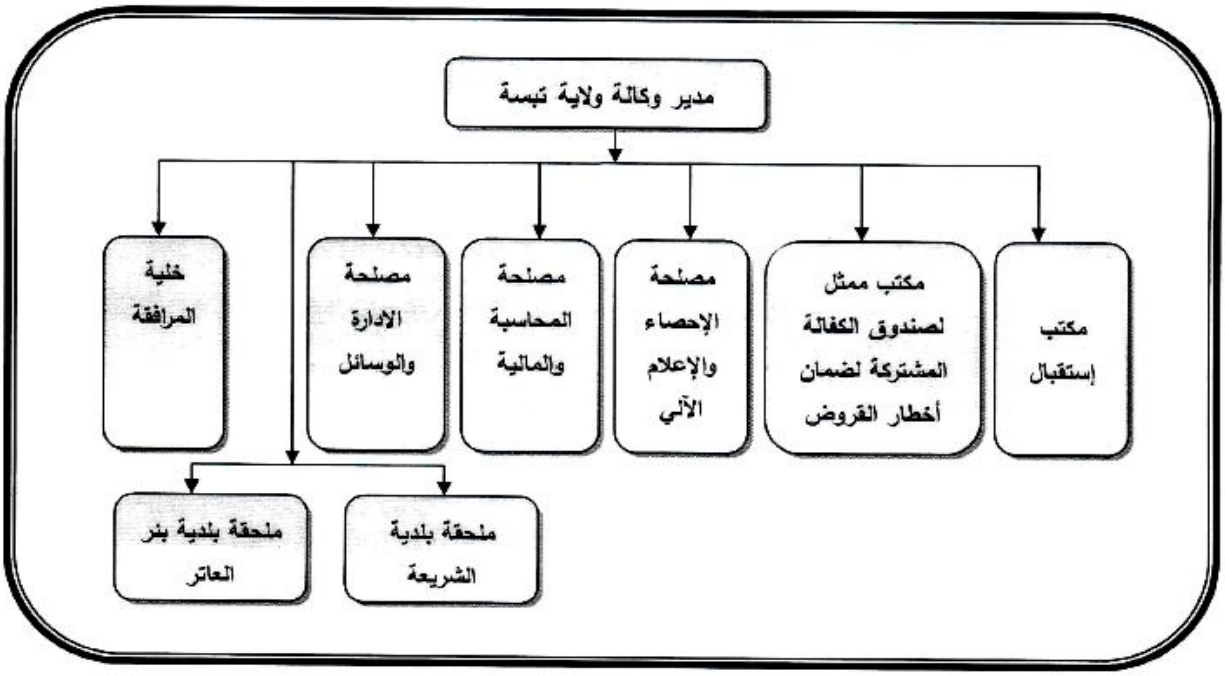

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على معلومات من أمانة مدير الفرع.

يتضح من خلال الشكل أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية تيسة تتكون من:

مكتب الاستقبال والتوجيه، وخلية المرافقة، وثلاث مصالح مختلفة بالإضافة لمكتب ممثل لصندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض وثلاث مصالح مختلفة، وملحقتين لبلديتي بئر العاتر والشريعة .

أولاً : مكتب الاستقبال

وتقوم بما يلي: وهو مكلف بالقيام بما يلي:

- ✓ تقديم النصائح والتوجيهات للشباب في إنشاء مؤسسات مصغرة.

- ✓ استقبال الملفات بإنشاء المؤسسات المصغرة.

ثانياً: خلية المرافقة

وتقوم بما يلي:

- ✓ تقدم للشباب أصحاب المشاريع المعلومات الاقتصادية، التقنية والتنظيمية المتعلقة بإنشاء مشروعاتهم.
- ✓ دراسة الملفات من الناحية التقنية والمالية.
- ✓ إدراج مختلف القرارات الخاصة بمرحلتي الإنشاء والتوسيع.
- ✓ متابعة مختلف مراحل إنشاء المشاريع وكذا علاقة الشباب ذوي المشاريع بالبنوك
- ✓ متابعة المشاريع من الجانب التنظيمي وتقديم الدعم الكافي للشباب ذوي المشاريع.
- ✓ تقييم دوري للمشاريع التي دخلت في مرحلة الاستغلال، وهذا من الناحية الإدارية والتقنية المالية، ومراقبة مدى احترام الشباب ذوي المشاريع لالتزاماتهم.

ثالثاً: مصلحة الإحصاء ولإعلام الآلي

وهي مجزأة إلى:

❖ **مصلحة الإحصاء:** تقوم هده المصلحة بالمهام التالية:

- ✓ متابعة وإحصاء كل الملفات المودعة لدى الوكالة.
- ✓ إعداد مختلف أنواع التقارير المتعلقة بمختلف الإحصائيات، كعدد الملفات المودعة، عدد الملفات المقبولة، عدد المشروعات الممولة، عدد الملفات المجسدة ميدانيا.....الخ
- ✓ إرسال الإحصائيات المتعلقة بالمشاريع ومناصب العمل المنشأة إلى المديرية العامة.

❖ **مصلحة الإعلام الآلي:** أهم ما تقوم به:

- ✓ السهر على تسيير ومراقبة شبكة الاتصال التي تربط بين الوكالة في الولاية وفروعها في الدوائر، وبينها وبين المديرية العامة.

رابعاً: مصلحة الإدارة والوسائل

وتقوم هذه المصلحة بما يلي:

- ✓ تسيير الوسائل التي تملكها الوكالة ومتابعتها.
- ✓ تسيير الموارد البشرية للوكالة.
- ✓ متابعة مختلف عمليات الجرد وحركة المخزونات.

خامساً: مصلحة المحاسبة المالية

وتمارس الأنشطة التالية:

- ✓ تسيير موارد الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب.
- ✓ تسيير كل الحسابات المفتوحة على مستوى الوكالة.
- ✓ متابعة مدى تنفيذ الشباب ذوي المشاريع لالتزاماتهم المتعلقة بآجال تسديد الأقساط الخاصة بالقروض دون فائدة والمقدمة من طرف الوكالة.
- ✓ متابعة العمليات الحسابية الخاصة بالفروع.
- ✓ متابعة عمليات تمويل المشاريع واسترجاع ديون الوكالة عند آجال الاستحقاق.
- ✓ متابعة تسديد نفقات الوكالة للتجهيز والنفقات الأخرى المختلفة.

سادساً: مكتب ممثل لصندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض

وتتشكل موارده من[1] :

- ✓ الاشتراكات المدفوعة للصندوق من: أصحاب المشاريع، البنوك، المؤسسات المالية.
- ✓ عائد التوظيفات المالية من أموال الصندوق الخاصة ولاشتراكات المحصلة.
- ✓ الهيئات والوصايا والإعانات المخصصة للصندوق.

[1].المرسوم التنفيذي رقم 03-289 المؤرخ في 2003/09/06، (الجريدة الرسمية عدد 54)، المواد: 10، 107، 1.

- ✓ تخصيص أولي من الأموال الخاصة: ويتمثل في مساهمة كل من: الوكالة ومساهمة الخزينة العمومية والبنوك والمؤسسات المالية المنخرطة برأسمال.
- ✓ تخصيصات تكميلية من أموال، تأتي من المشاركين برأسمال الأولي ومن بنوك ومؤسسات مالية جديدة منخرطة.
- ✓ كما يمكن ان تلجا الصندوق إلى تسهيلات مصرفية لتغطية حاجاته المالية ويقوم بكل عمليات التوظيف التي يراها مفيدة طبقا للتنظيم المعمول به.
- ✓ تمسك محاسبة الصندوق حسب الشكل الجاري بصفة مستقلة عن محاسبة الوكالة.
- ✓ ينخرط المشروع في الصندوق بعد تبليغ موافقة التمويل من طرف البنك وقبل تسليم قرار منح الامتيازات البنكي ومدته، وتقدر نسبة الاشتراك بالنسبة لكل استحقاق ب 0.35% من الأصول المتبقي تسديدها، ويتم دفع الاشتراك في الصندوق مرة واحدة كاملا لحظة انخراط المشروع[1].

المطلب الثالث: حصيلة نشاط الوكالة في مجال تمويل المشاريع على المستوى" وكالة ولاية تبسة "

أحصت الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لفرع تبسة، منذ مزاولة نشاطها سنة 1998 وإلى غاية نهاية سنة 2016م، 18622 ملف طلب تمويل تم الموافقة على تمويل 10994 مشروع استثماري، كما هو مبين في الجدول أدناه، وتجدر الإشارة إلى أن فرع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والملاحق التابعة لها تغطي 28 بلدية[2].

[1].دليل إنشاء مؤسسة مصغرة، 2011، ص.13.

[2].معلومات مستخلصة من الدراسة الميدانية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، فرع تبسة.

جدول رقم 11: عدد الملفات المتحصلة على شهادة التأهيل من وكالة تبسة.

الملفات المتحصلة على شهادة التأهيل	مرحلة الإنشاء		مرحلة التوسع		المجموع	
	خلال 2016	من 1998 إلى 2016	خلال 2016	من 1998 إلى 2016	خلال 2016	من 1998 إلى 2016
الخدمات	157	3750	00	02	157	3752
الحرف	20	1330	00	05	20	1335
النقل	00	1983	00	00	00	1983
الفلاحة	20	360	00	00	20	360
الري	01	82	00	06	01	88
المهن الحرة	20	115	00	05	20	120
الصناعة	64	596	01	01	65	597
الصيانة	20	1734	00	05	20	1739
الأشغال العمومية	10	1015	00	05	10	1020
المجموع	312	10004	00	29	313	10994

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على مصلحة الإحصاء بوكالة ولاية تبسة.

أما عن توزيع المشاريع الاستثمارية على مختلف أنواع القطاعات فنلاحظ تصدر قطاع الخدمات بـ157 مشروعا، لكن الملاحظ هو أن غالبية المشاريع المؤهلة هي مشاريع جديدة بالمقارنة مع مشاريع التوسع، وهذا راجع إلى اعتماد المستثمرين في عملية التوسع على التمويل الذاتي هذا من جهة، عامل السن والمحدد كحد أقصى 35 سنة يقلص من طلبات تمويل مشاريع التوسع من جهة ثانية.

تجدر الإشارة أن كل مشروع يمنح له التأهيل والموافقة على التمويل من طرف ANSEJ، يعاد دراسته وتقييمه من طرف البنك في حالة التمويل بصيغة التمويل الثلاثي، حيث تتعامل الوكالة مع كل من البنوك العمومية الخمسة (BADR, BDL, BEA, BNA, CPA) كما هو مبين في الجدول أدناه.

جدول رقم 12: تقسيم الموافقات البنكية على المشاريع الاستثمارية في تبسة.

الملفات المتحصلة على الموافقة البنكية	مرحلة الإنشاء		مرحلة التوسع		المجموع	
	خلال 2016	من 1998 إلى 2016	خلال 2016	من 1998 إلى 2016	خلال 2016	من 1998 إلى 2016
BADR	98	1276	00	03	98	1279
BDL	21	970	00	04	21	974
BEA	09	639	00	01	09	640
BNA	15	1175	00	06	15	1180
CPA	14	605	00	05	14	610
المجموع	157	4665	00	19	157	4683

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على مصلحة الإحصاء بوكالة ولاية تبسة.

جدول رقم 13: عدد المشاريع الممولة في إطار وكالة تبسة حسب صيغ التمويل.

المشاريع الممولة	خلال 2016					من 1998 إلى 2016				
	مرحلة الإنجاز		مرحلة التوسع		المجموع	مرحلة الإنجاز		مرحلة التوسع		المجموع
	تمويل ثلاثي	تمويل ثنائي	تمويل ثلاثي	تمويل ثنائي		تمويل ثلاثي	تمويل ثنائي	تمويل ثلاثي	تمويل ثنائي	
العدد	157	00	00	00	157	4941	409	17	06	5373

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على مصلحة الإحصاء بوكالة تبسة. [1]

جدول رقم 14: عدد المشاريع الاستثمارية التي دخلت مرحلة الاستغلال.

المؤسسات التي دخلت مرحلة الاستغلال	مرحلة الإنجاز		مرحلة التوسع		المجموع	
	خلال 2016	من 1998 إلى 2016	خلال سنة 2016	من 1998 إلى 2016	خلال 2016	من 1998 إلى 2016
العدد	00	1313	00	08	00	1313
تكلفة الاستثمار	00	31.598.155.00	00	18.859.039.00	00	50.457.194.00

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على مصلحة الإحصاء بالوكالة.

[1].معلومات مستخلصة من الدراسة الميدانية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، فرع تبسة.

المبحث الثاني: تقديم حالة لمشروع استثماري ممول في إطار ANSEJ

في هذا المبحث سنقوم بتقديم او التعرف على المشروع الاستثماري وذلك من خلال المطالب الاتية:

المطلب الأول: التعرف على المشروع الاستثماري

استنبطت فكرة المشروع استرجاع المواد غير المعدنية للرسكلة من رعية تركي يشغل بالبليدة حيث يقوم بضغط القارورات البلاستكية وتصديره للألمان، فكانت الفكرة في تطوير العملية من الضغط إلى الرسكلة الكلية والبيع حيث يتم في الرسكلة الكلية فرز القارورات ثم تغطيتها ثم غسلها ثم تنشيفها ثم تعبئتها في أكياس وبيعها ومن ثمة بدأت دراسة المشروع والتفكير في التمويل.

المطلب الثاني: مهام المشروع الاستثماري

يقوم المشروع الاستثماري بعدة مهمات والتي تنقسم إلى قسمين:

أولاً : المهارات الأساسية: تتمثل في :

- ✓ إدارة نطاق العمل: أن يقوم مدير المشروع بتحديد نطاق عمل المشروع، أي الأعمال التي سوف تكون جزءا من المشروع، وما الإعمال التي سوف تكون خارج نطاق العمل، أي ليست جزءا من المشروع.
- ✓ إدارة الوقت: ومن مهام مدير المشروع أيضا إدارة الوقت والزمن، أي وضع جدول زمني للمشروع.
- ✓ إدارة التكاليف: وتعد إدارة تكاليف المشروع احد أهم مهام مدير المشروع الأساسية، أي تحديد التكاليف المشروع وميزانية المشروع.
- ✓ إدارة الجودة: فعلى مدير المشروع أيضا إدارة جودة المشروع.

المهارات الأساسية والمسؤوليات الرئيسية التي تقع على عاتق مدير المشروع هذه الأربعة نسميها الجودة والتكلفة والوقت ونطاق العمل فأي مشروع مهما كان صغيرا يجب إن تحقق فيه تلك الأربع المهمات.

ثانياً: المهمات الساندة: وتتمثل في:

- ✓ إدارة الموارد البشرية: لدينا فريق عمل في المشروع، وأحيانا يكون كبيرا ون مهام مدير المشروع إدارة هذه الموارد البشرية على نحو فعال.
- ✓ إدارة التواصل: من سيعرف ؟ ماذا؟ متى؟ وكيف سنتواصل معا؟ كيف سنتواصل مع الأطراف المعنية؟ما طريقة التواصل؟ما اللغة المستخدمة؟متى تصل هذه التقارير؟ كيف تصل هذه التقارير؟ إلى أخره، إذن من مهام مدير المشروع وضع خطة لإدارة التواصل.
- ✓ إدارة المخاطر: تعد إدارة المخاطر من المهمات الأساسية لمدير المشروع، ما هي المخاطر المتوقعة في المشروع؟ كيف نحاول منعها من البداية؟ إذا وقعت، ما هي الخطة البديلة؟
- ✓ إدارة المشتريات: ومن بين مهام مدير المشروع أيضا إدارة العقود والمشتريات والتوريد. ما الأشياء التي سوف نشتريها؟ ومن أين سوف نشتريها؟ ما معايير الشراء؟ مالعقود التي سوف نستخدمها؟ ما أنواع العقود؟ إلى أخره.
- ✓ إدارة أطراف المشروع: ومن مهام مدير المشروع كذلك إدارة أطراف المشروع، أي إدارة العلاقة مع هؤلاء الأشخاص، كل من يؤثر في المشروع أو يتأثر، سلبا أو إيجابيا.

المطلب الثالث: الوضعية المالية للمشروع الاستثماري

قصد القيام بالتقييم المالي للمشروع والتعرف على مدى مطابقته للوضعية المالية، سنعتمد على القوائم المالية التي تضمنتها الدراسة التقنو-اقتصادية للمشروع، وقبل ذلك سنعرض ملخص لأهم البيانات المتعلقة بالمشروع.

جدول رقم 15: ملخص المشروع.

ملخص المشروع	
اسم المشروع	**استرجاع المواد غير المعدنية للرسكلة(البلاستيك)**
الشكل القانوني	**شخص طبيعي**
قطاع النشاط	**الصناعات المختلفة**
الموقع أو المنطقة	**طريق الشريعة بلدية بئر العاتر ولاية تبسة**
شكل التمويل	**تمويل ثلاثي**
عدد العمال	**02**
الاستثمار الكلي	**9.533.585.52دج**
معدل الخصم	**%07**
صافي القيمة الحالية VAN	**18.227.885.95**
فترة الاسترداد	**05 سنوات**
دليل الربحية	**2.9**

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على معطيات التقنو -اقتصادية للمشروع.

أولاً :القوائم المالية التقديرية للمشروع: تتشكل من:

1. **هيكل الاستثمار:** وهو الجدول الذي تحصر فيها كل التكاليف اللازمة لإنشاء المشروع كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول رقم 16: هيكل الاستثمار للمشروع

العملة: دينار جزائري

البيان	التكلفة	التكلفة الكلية
المصاريف الإعدادية	393.108.87	393.108.87
مساهمة في صندوق الضمان	140.143.71	
التأمين	232.965.16	
مصاريف أخرى	20.000.00	
تجهيزات الإنتاج	7.414.452.90	7.414.452.90
تجهيزات محلية	7.414.452.90	
تجهيزات مستوردة	0.00	
عتاد متنقل	1.566.890.76	1.566.890.76
أثاث مكتب	0.00	0.00
أداءات جمركية، ورسوم	0.00	0.00
رأس مال العامل FR	159.132.99	159.132.99
المجموع	9.533.585.52	9.533.585.52

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على الملحق رقم (03).

والملاحظ هنا أنه تم تخصيص رأس مال عام FR لتغطية مصاريف الاستغلال المتعلقة بالفترة أو السنة، وهذا راجع إلى طبيعة النشاط الخاص بالمشروع الاستثماري (استرجاع المواد غير المعدنية للرسكلة (البلاستيك).[1]

2. الهيكل المالي: هو الجدول الذي يبين فيها مصادر تمويل المشروع ومقدار كل منها، وقد تم تمويل إجمالي التكاليف الاستثمارية من خلال عدة مصادر مختلفة تتلخص في الجدول التالي:

[1].الملحق رقم (02).

جدول رقم 17: الهيكل المالي للمشروع

العملة: دينار جزائري

مصادر التمويل	النسبة	المبلغ
مساهمة شخصية	**%02**	**190.672.00**
مساهمة الوكالة	**%28**	**2.669.404.00**
القرض البنكي	**%70**	**6.673.410.00**
المجموع	**%100**	**9.533.586.00**

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على الملحق رقم (03)

يتم تمويل المشروع بقرض بنكي يتم تسديده على مدة 08 سنوات مع فترة سماح 03 سنوات بمعدل فائدة 0.00% – كما سنوضحه لاحقا – أما مساهمة الوكالة فتتمثل في قرض بدون فائدة يتم تسديده بواسطة دفعات سداسية متساوية بعد تسديد القرض البنكي على مدة 05 سنوات، أي مدة القرضين مجتمعين هي 13 سنة.

أ- اهتلاك القرض البنكي: عند تسديد القرض استفاد صاحب المشروع من تخفيض في نسبة فائدة قروض البنكي بنسبة 100%، وواقع في بلدية بئر العاتر ولاية تبسة، وقد تم التسديد خلال 08 سنوات ابتداء من السنة الرابعة بأقساط متساوية كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم 18: جدول اهتلاك القرض البنكي

العملة: دينار جزائري.

مبلغ القرض	6 673 509,86
مدة القرض	08
معدل الفائدة البنكية	%5.5
معدل تخفيض الفوائد	100%
معدل الفائدة الحقيقي	%0,00.

السنوات/البيان	السنة 1	السنة 2	السنة 3	السنة 4	السنة 5	السنة 6	السنة 7	السنة 8
القسط	0.00	0.00	0.00	1 334 701,97	1 334 701,97	1 334 701,97	1 334 701,97	1 334 701,97
باقي القرض بعد السداد	6 673 509,86	6 673 509,86	6 673 509,86	6 673 509,86	5 338 807,89	4 004 105,92	2 669 403,94	1 334 701,97
فائدة البنكية	0.00	367 043,04	367 043,04	367 043,04	293 634,43	220 225,83	146 817,22	73 408,61
اشتراك في صندوق الضمان 0.35%	23 357,28	23 357,28	23 357,28	23 357,28	18 685,83	14 014,37	9 342,91	4 671,46

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على الملحق رقم (03)

❖ **الضمانات:** بالإضافة إلى الاشتراك السنوي في صندوق الضمان (صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها للشباب ذوي المشاريع) بنسبة تقدر بـ0.35% من مبلغ القرض البنكي، تحسب سنويا كما هو موضح في الجدول أعلاه، لكن يتم تسديدها بدفعة واحدة في حساب الصندوق في البك الوطني الجزائري BNA 486، قبل الاستفادة من القرض البنكي[1]، وتقدر مجموع الاشتراكات السنوية بـ140.143.71دج، كذلك يقدم صاحب المشروع ضمانات أخرى إلى المؤسسة المقرضة (البنك) والوكالة المتمثلة في:

✓ رهن حيازي التجهيزات لصالح البنك بالدرجة الأولى، وفي الدرجة الثانية لصالح الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

[1].معلومات مستخلصة من الدراسة الميدانية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، فرع تبسة.

- ✓ تحويل التأمين متعدد الأخطار لفائدة البنك.
- ✓ رهن العتاد المنقول لصالح البنك بالدرجة الأولى، وفي الدرجة الثانية لصالح الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

ب. اهتلاك القروض الممنوح من الوكالة: تسديد القرض عن طريق التحويل إلى حساب الوكالة بأقساط سداسية طبقا للآجال المحددة في جدول التسديد المبين أدناه، ويسلم للوكالة أمر التحويل المطابق للعملية.

جدول رقم 19: جدول تسديد القرض بدون فائدة الممنوح من طرف الوكالة

السنة	السداسي	المبلغ دج
السنة 9	السداسي 1	266.940.40
	السداسي 2	266.940.40
السنة 10	السداسي 3	266.940.40
	السداسي 4	266.940.40
السنة 11	السداسي 5	266.940.40
	السداسي 6	266.940.40
السنة 12	السداسي 7	266.940.40
	السداسي 8	266.940.40
السنة 13	السداسي 9	266.940.40
	السداسي 10	266.940.40

المصدر: من إعداد الطالبان

ج. اهتلاك الأصول الثابتة: بعد تقدير قيمة الاستثمارات اللازمة لإنشاء المشروع، وحساب أقساط تسديد القرضين المقدمين من البنك والوكالة، نقوم بحساب مختلف أقساط الاهتلاك لمختلف الأصول الثابتة للمشروع الاستثماري، بما فيها المصاريف الإعدادية كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول رقم 20: جدول اهتلاك الأصول الثابتة

العملة: دينار جزائري.

الأصل	قيمة الأصل	العمر الإنتاجي للأصل	معدل الاهتلاك	قسط الاهتلاك
مصاريف إعدادية	393.108.87	05 سنوات	%20	78.621.774
تجهيزات الإنتاج	7.414.452.90	10 سنوات	%10	741.445.29
معدات	1.566.890.76	05 سنوات	%20	313.378.152

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على الملحق رقم (05)

د- الميزات الافتتاحية: وتظهر الوضع المالي للمشروع عند انطلاقة المشروع، وكذلك بيان مصادر الأموال المتاحة (الخصوم) واستخدامات هذه الأموال (الأصول)، وهي تتلخص في الجدول التالي:

جدول رقم 21: الميزانية الافتتاحية

العملة: دينار جزائري

الأصول	المبالغ	الخصوم	المبالغ
		1. الأموال الخاصة	**190.671.71**
2. الاستثمارات			
مصاريف إعدادية	**393.108.87**		
تجهيزات الإنتاج	**7.414.452.90**		
أدوات	**0.00**		
معدات	**1.566.890.76**	**5. ديون الاستثمار**	
معدات مكتب	**0.00**	**قروض بنكية**	**6.673.509.86**
أجهزة الإعلام الآلي	**0.00**	**قروض أخرى (ANSEJ)**	**2.669.403.94**
آخر	**159.132.99**		
3. مخزونات	**0.00**		
4. المدينون	**0.00**		
مجموع	**9.533.585.52**	**مجموع**	**9.533.585.52**

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على الملحق رقم (04).

هـ- الميزانية التقديرية: بعد إعداد الميزانية الافتتاحية، يتم إعداد الميزانية التقديرية بغرض التعرف على الوضع المالي للمشروع في نهاية كل سنة من سنوات عمر المشروع الإنتاجي، وذلك بإظهار استخدامات المشروع (الأصول) ومقارنتها مع موارد المشروع (الخصوم)، واستخلاص النتائج المتوقع الحصول عليها خلال سنوات العمر الإنتاجي للمشروع، وذلك بالاعتماد على افتراض أن كل إيرادات المشروع ستكون نقدا أو بشيك.

جدول رقم 22: الميزانية التقديرية للسنة الأولى والثانية من عمر المشروع.

العملة: دينار جزائري

	السنة الأولى			السنة الثانية		
الاصول	المبالغ خام	الاهتلاكات والمؤونات	مبالغ صافية	المبالغ خام	الاهتلاكات والمؤونات	مبالغ صافية
2-الاستثمارات	9 374 452,53	1 133 445,22	8 241 007,31	9 374 452,53	2 266 890,43	7 107 562,10
مصاريف إعدادية	393 108.87	78 621,77	314 487,09	393 108,87	157 243,55	235 865,32
تجهيزات الانتاج	7 414 452.90	741 445,29	6 673 007,61	7 414 452,90	1 414 890,58	5 931 562,32
معدات	1 566 890,76	313 378.15	1 253 512,61	1 566 890,76	626 756,30	940 134,46
معدات مكتب	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
3-مخزونات			00.00			00.00
4-المدينون			2 704 410,55			4 338 104,28
الصندوق			811 323,16			1 301 431,28
البنك			1 893 087,38			3 036 672,99
مجموع			10 945 417,86			11 445 666,37
الخصوم						
1-الاموال الخاصة			190 671.71			190 671,71
5-ديون الاستثمار						
قروض بنكية			6 673 509.86			6 673 509,86
قروض أخرى (ANSEJ)			2 669 403.94			2 669 403,94
النتيجة			1 411 832,34			1 912 080,86
المجموع			10 945 417,86			11 445 666,37

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على الملحق رقم (05).

جدول رقم 23: الميزانية التقديرية للسنة الثالثة والرابعة من عمر المشروع.

العملة: دينار جزائري

	السنة الثالثة			السنة الرابعة		
الاصول	**المبالغ خام**	**الاهتلاكات والمؤونات**	**مبالغ صافية**	**المبالغ خام**	**الاهتلاكات والمؤونات**	**مبالغ صافية**
2-الاستثمارات	9 374 452,53	3 400 335,65	5 974 116,88	9 374 452,53	4 533 780,86	4 840 671,67
مصاريف إعدادية	393 108.87	235 865,32	157 243,55	393 108,87	314 487,09	78 621,77
تجهيزات الانتاج	7 414 452.90	2 224 335,87	5 190 117,03	7 414 452,90	2 965 781,16	4 448 671,74
معدات	1 566 890,76	940 134,46	6 26 756,30	1 566 890,76	1 253 512,61	313 378,15
معدات مكتب	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
3-مخزونات			00.00			00.00
4-المدينون			6 001 569,40			7 720 519,23
الصندوق			1 800 470,82			2 316 155,77
البنك			4 201 098,58			5 404 363,46
مجموع			11 975 686,28			12 561 190,90
الخصوم	**المبالغ خام**	**الاهتلاكات والمؤونات**	**مبالغ صافية**	**المبالغ خام**	**الاهتلاكات والمؤونات**	**مبالغ صافية**
1-الاموال الخاصة			190 671,71			190 671,71
5-ديون الاستثمار						
قروض بنكية			6 673 509,86			6 673 509,86
قـــروض أخـــــرى (ANSEJ)			2 669 403,94			2 669 403,94
النتيجة			2 442 100,76			3 027 605,38
المجموع			11 975 686,28			12 561 190,90

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على الملحق رقم (05).

جدول رقم 24: الميزانية التقديرية للسنة الخامسة والسادسة من عمر المشروع.

العملة: دينار جزائري

	السنة الخامسة			السنة السادسة		
الأصول	**المبالغ خام**	**الاهتلاكات والمؤونات**	**مبالغ صافية**	**المبالغ خام**	**الاهتلاكات والمؤونات**	**مبالغ صافية**
2-الإستثمارات	**9 374 452,53**	**5 667 226,08**	**3 707 226,45**	**7 414 452,90**	**4 448 671,74**	**2 965 781,16**
مصاريف اعدادية	**393 108 ,87**	**393 108,87**	**0,00**	**0,00**	**0,00**	**0,00**
تجهيزات الإنتاج	**7 414 452,90**	**3 707 226,45**	**3 707 226,45**	**7 414 452,90**	**4 448 671,74**	**2 965 781,16**
معدات	**1 566 890,76**	**1 566 890,76**	**0,00**	**0,00**	**0,00**	**0,00**
معدات مكتب	**0,00**	**0,00**	**0,00**	**0,00**	**0,00**	**0,00**
3-مخزونات			**0,00**			**0,00**
4-المدينون			**8 171 173,71**			**9 672 024.90**
الصندوق			**2 451 352,11**			**2 901 607,47**
البنك			**5 719 821,60**			**6 770 417.43**
مجموع			**11 878 400,16**			**12 673 806,06**
الخصوم	**المبالغ خام**	**الاهتلاكات والمؤونات**	**مبالغ صافية**	**المبالغ خام**	**الاهتلاكات والمؤونات**	**مبالغ صافية**
1-الأموال الخاصة			**190 671.71**			**190 671,71**
5-ديون						
قروض بنكية			**5 338 807,89**			**4 004 105,90**
قروض اخرى (ANSEJ)			**2 669 403,94**			**2 669 403,94**
النتيجة			**3 679 516,61**			**5 773 624.48**
المجموع			**11 878 400,16**			**12 637 806,06**

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على الملحق رقم (06).

جدول رقم 25: الميزانية التقديرية للسنة السابعة والثامنة من عمر المشروع.

العملة: دينار جزائري

	السنة السابعة			السنة الثامنة		
الأصول	المبالغ خام	والمؤونات الاهتلاكات	مبالغ صافية	المبالغ خام	والمؤونات الاهتلاكات	مبالغ صافية
2-الاستثمارات	7 414 452,90	5 190 117,03	2 224 335,87	7 414 452,90	5 931 562,32	1 482 890,58
مصاريف إعدادية	0.00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
تجهيزات الإنتاج	7 414 452,90	5 190 117,03	2 224 335,87	7 414 452,90	5 931 562,32	1 482 890,58
معدات	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
معدات مكتب	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
3-مخزونات			0,00			0.00
4-المدينون			3 305 143,73			2 711 887,05
الصندوق			991 543,12			813 566,11
البنك			2 313 600,61			1 898 320,93
مجموع			5 529 479,60			4 194 777,63
الخصوم	المبالغ خام	والمؤونات الاهتلاكات	مبالغ صافية	المبالغ خام	والمؤونات الاهتلاكات	مبالغ صافية
1-الأموال الخاصة			190 671,71			190 671,71
5-ديون						
قروض بنكية			2 669 403,94			1 334 701,97
قروض أخرى (ANSEJ)			2 669 403,94			2 669 403,94
النتيجة			0.00			2 130 135,98
المجموع			5 529 479,60			4 194 777,63

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على الملحق رقم (07).

و- جدول حسابات النتائج التقديري: من أجل تقدير التدفقات النقدية الصافية التي يتحصل عليها المشروع جراء القيام بالنشاط الإنتاجي، نقوم بإعداد جدول حسابات النتائج التقديري لتحديد النتيجة الصافية السنوية المتوقعة طيلة فترة العمر الإنتاجي للمشروع، وذلك بتحديد تكاليف الاستغلال، ومقارنتها مع الإيرادات واستخلاص النتائج المتوقعة للمشروع، نضيف إليها الاهتلاكات والمؤونات فنتحصل على التدفقات النقدية الصافية كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم 26: جدول حسابات النتائج التقديري.

العملة: دينار الجزائري

	السنة 01	السنة 02	السنة 03	السنة 04	السنة 05	السنة 06	السنة 07	السنة 08
المبيعات المقدمة	572000.00	6292000.00	6921200.00	7613320.00	8374652.00	9212117.20	10133328.92	11146661.81
المواد الأولية المستعملة	1716000.00	1801800.00	1891890.00	1986484.50	2085808.73	2190099.16	2299604.12	2414584.33
الخدمات	280000.00	291200.00	302848.00	314961.92	327560.40	340662.81	354289.33	368460.90
نقل	60000.00	62400.00	64896.00	67491.84	70191.51	72999.17	75919.14	78955.91
تكاليف وأعباء الإيجار	120000.00	124800.00	129792.00	134983.68	140383.03	145998.35	151838.28	157911.81
صيانة وتصليحات	60000.00	62400.00	64896.00	67491.84	70191.51	72999.17	75919.14	78955.91
خدمات أخرى	40000.00	41600.00	43264.00	44994.56	46794.34	48666.12	50612.76	52637.27
القيمة المضافة	3724000.00	4199000.00	4726462.00	5311873.58	5961282.88	6681355.23	7479435.48	8363616.59
مصاريف المستخدمين	902400.00	920448.00	938856.96	957634.10	976786.78	996322.52	1016248.97	1036573.95
مصاريف مختلفة	276322.44	233025.93	212059.06	193188.89	171534.27	151577.97	133150.15	116097.97
تأمينات	232965.16	209668.64	188701.78	169831.60	152848.44	137563.60	123807.24	111426.51
تكاليف أخرى	43357.28	23357.28	23357.28	23357.28	18685.83	14014.37	9342.91	4671.46
الاهتلاكات	1133445.22	1133445.22	1133445.22	1133445.22	1133445.22	1133445.22	1133445.922	1133445.22
تكاليف الاستغلال	2312167.66	2286919.14	2284361.24	2284268.20	2281766.27	2281345.70	2282844.33	2286117.13
النتيجة الإجمالية للاستغلال	1411832.34	1912080.86	2442100.76	3027605.38	3679516.61	4400009.53	5196591.14	6077499.46
الضريبة الجزافية الوحيدة	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	259829.56	303874.94
صافي النتيجة الإجمالية للاستغلال	1411832.34	1912080.86	2442100.76	3027605.38	3679516.61	4400009.53	4936761.58	5773624.48
صافي التدفقات النقدية	2545277.56	3045526.07	3575545.95	4161050.59	4812961.83	5533454.76	6070206.80	6907069.70
التدفقات النقدية التراكمية	2545277.56	5590803.63	9166349.60	13327400.20	18140362.03	23673816.77	29744023.57	36651093.27

التدفقات النقدية الحالية	2378764.07	2660080.42	2918710.59	3174445.58	3431575.27	3945276.76	4327973.55	4924645.24
صافي القيمة الحالية	18227885.95							

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على الملحق رقم (04)

المبحث الثالث: استفادة المشروع من دعم الوكالة

في هذا المبحث سنتطرق إلى كيفية الإجراءات والاستفادة من مشروع من دعم الوكالة وذلك من خلال المطالب الاتية:

المطلب الأول: إجراءات طلب الدعم

يتم تمويل المشروع بعد جملة من الخطوات تتمثل في ما يلي:

أولاً : المحدثات الفردية (التوجيه)

وفيها يتم لقاء الشاب صاحب المشروع الذي يملك روح المقاولاتية من خلال جلسة مع مرافق رئيسي لتزويده بمعلومات حول مهام الوكالة وكذا توضيح بعض الخطوات في إنشاء مشروع بالإضافة إلى محتوى الملف وكيفية إيداع الملف .

ثانياً: إعداد الملف الأولي لصاحب المشروع

يتضمن ملف التسجيل ما يلي:

- ✓ استمارة التسجيل مستخرجة من الوكالة
- ✓ نسخة عن بطاقة التعريف
- ✓ صورة شمسية
- ✓ فاتورة شكلية على العتاد
- ✓ فاتورة التامين الشامل

ثالثاً: مراجعة الملف

تقوم الوكالة بمراجعة الملف المدفوع من حيث مدى مطابقته مع الشروط الموضوعة والتأكد من هذا الشاب الذي يبحث عن المقاولاتية وذالك من خلال حصول الوكالة على شهادة عدم الانتماء(من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراء CNAS أو الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء CASNOS)

المطلب الثاني: استفادة المشروع من القرض

يتم الاستفادة من المشروع بعد جملة من الخطوات تتمثل في ما يلي:

أولاً : تقييم الملف

1. المحادثة الفردية: فيها يتم مناقشة صاحب الملف بشكل فردي مع الإدارة للتأكد من مهارات الشاب وتحضيره نفسيا للقاء لجنة المناقشة من حيث إعطائه معلومات عن اللجنة وكيفية المناقشة والأسئلة المتوقعة طرحها عليه.

2. اللجنة المحلية والمالية: أسست هذه اللجنة من طرف الوالي لاتخاذ قرار موافقة أو رفض أو تأجيل (إعادة النظر) الملفات.

ثانياً: التكوين القانوني للمؤسسة

بعد موافقة اللجنة تقوم الوكالة بتكوين المؤسسة قانونيا من خلال حصول الشاب على الموافقة البنكية وحصوله على السجل التجاري والبطاقة الجبائية.

ثالثاً: فتح حساب بنكي

يتم فتح حساب بنكي للشاب لإيداع مساهمته الشخصية كمرحلة أولى وفي المرحلة الثانية تقدم الوكالة للشاب كل من قرار الاعتماد.شهادة الانخراط في صندوق ضمان أخطار القروض ودفتر الشروط وفي نفس الوقت يتم إيداع نسبة مساهمتها في الحساب البنكي للشاب.

وكمرحلة أخيرة ينقل الملف (قرار الاعتماد وشهادة الانخراط في صندوق الضمان ودفتر الشروط) إلى البنك لتودع هي الأخرى نسبة مساهمتها في الحساب.ثم يخضع الشاب لتكوين في مجال النشاط.

المطلب الثالث: متابعة ومراقبة المشروع المستفيدة من القرض

عند انطلاق نشاط المشروع الاستثماري، يتم القيام بزيارات بصفة منتظمة من طرف المرافق و تقييم المشروع الاستثماري باستخدام مختلف المعايير لإعطاء نصائح لصاحب المشروع والرفع من حظوظ النجاح وتطوير المشروع الاستثماري.

من أجل إعطاء صورة حول الكفاءة المالية في تسيير الأموال المستثمرة وتحقيق الأرباح، يتم تقييم المشروع وذلك من خلال تحليل جدول حسابات النتائج،[1] خلال كل سنة من سنوات عمر المشروع، وذلك بالاعتماد على الشكل البياني.

الشكل رقم 02: تقييم المشروع

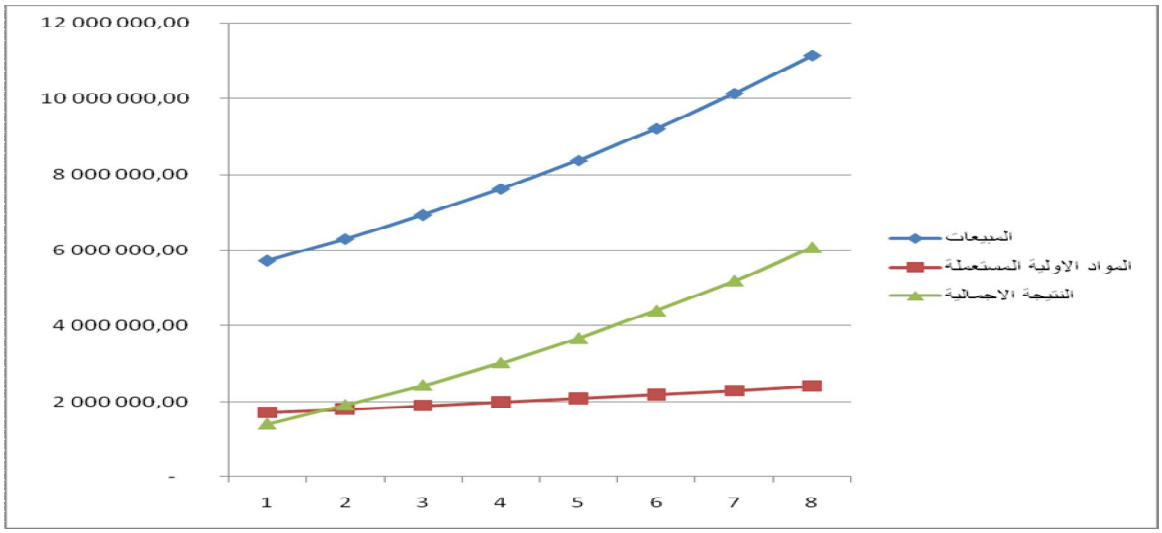

المصدر: من إعداد الطالبان

نلاحظ من الشكل المبين أعلاه والذي يوضح النتائج التالية:

- ✓ تطور المبيعات والمواد الأولية المستعملة ومقارنتها مع النتيجة الإجمالية للمشروع
- ✓ الزيادة في المبيعات بنسب ثابتة تقدر ب 10% لكل سنة .
- ✓ الزيادة في المواد الأولية المستعملة تقدر ب5% لكل سنة.
- ✓ أما الزيادة في النتيجة الإجمالية فقد تراوحت نسبتها بين 35% في السنة الثانية و17% في السنة الثامنة حيث نستنتج أن نسبة الزيادة في النتيجة الإجمالية كانت متناقصة من سنة إلى أخرى وسبب

[1] أنظر الملحق رقم (04).

هذا التناقص في هذه النسب هو راجع إلى الزيادة المستمرة في الأعباء المتمثلة في أعباء الخدمات والنقل ومصاريف الإيجار ومصاريف الصيانة بالإضافة إلى تكاليف المستخدمين.

❖ **تقييم المشروع الاستثماري باستخدام مختلف المعايير:**

لقد اقتصرت الدراسة المالية التي قامت بها الوكالة على استخدام معيار صافي القيمة الحالية VAN، من أجل تقييم المشروع دون الاستعانة بمختلف المعايير الأخرى، لذا قمنا بحساب دليل الربحية وفترة استرداد المشروع، كإضافة لما هو موجود في الدراسة المالية للمشروع.

1. حساب صافي القيمة الحالية VAN: تتضمن طريقة صافي القيمة الحالية تعديل الوقت لجميع التدفقات النقدية عن طريق معامل الخصم وهو 07% كما هو موضع في الجدول أعلاه، ويحسب بالصيغة الرياضية التالية:

$$VAN = \sum_{t=0}^{n} \left(\frac{CFt}{(1+r)^t}\right) - I$$

$$VAN = \sum_{t=1}^{8} \left(\frac{CFt}{(1+0.07)^t}\right) - \quad 9\ 533\ 585\ .52 \quad = 18\ 227\ 885\ .95$$

ووفقا لهذه الطريقة يعتبر المشروع مقبولا ويمكن اتخاذ قرار تمويله، مادام صافي القيمة الحالية أكبر من الصفر، أي أن هذا المشروع ذو جدوى مالية، حيث أن تدفقاته النقدية خلال عمره الاقتصادي تغطي قيمة التكاليف الاستثمارية، لكن هذا المعيار وحده لا يكفي لتقييم المشروع الاستثمارية بل يجب الاستعانة بمختلف المعايير الأخرى كما أشرنا في الجانب النظري، لأن كل معيار يمكن أن يوفر معلومة مهمة لمتخذ القرار، ونظرا لأهمية مختلف هذه المعايير ليس هنا ما يمنع أن تؤخذ جميعها في الحسبان أثناء عملية اتخاذ القرار، فاتخاذ قرار معين قد يعطي وزنا نسبيا أعلى لأحد هذه المعايير مقارنة بغيره من المعايير الأخرى، لكن يجب أن لا ينطوي هذا القرار على تجاهل للمعلومات التي توفرها المعايير الأخرى.

2. حساب فترة الاسترداد

الشكل رقم 03: حساب فترة الاسترداد

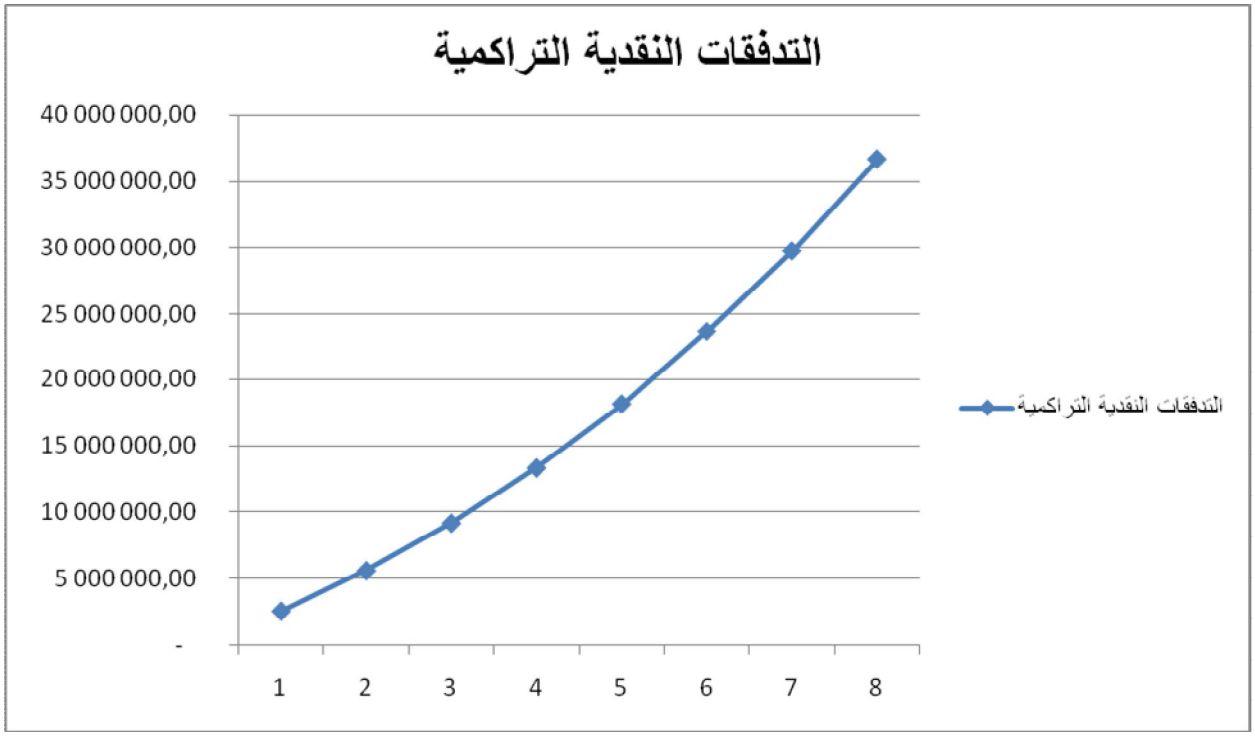

المصدر: من إعداد الطالبان

من خلال التدفقات النقدية المتراكمة المبينة في الشكل أعلاه، نلاحظ أن فترة استرجاع التكاليف الاستثمارية للمشروع كانت خلال خمس السنوات الأولى من عمر المشروع، حيث بلغت التدفقات النقدية المتراكمة 18.140.362.03دج، وهذا يعبر عن قدرة المشروع على استرجاع قيمة رأس المال المستثمر خلال عمره الاقتصادي

3. حساب معدل العائد المحاسبي TRC: يقيس هذا المعيار ربحية المشروع الاستثماري، ويعتمد على مفهوم الربح المحاسبي الناتج عن مقابلة التدفقات النقدية المتوقعة لكل سنة من سنوات العمر الاقتصادي للمشروع بالتكاليف الاستثمارية اللازمة لإنشاء المشروع الاستثماري، ويحسب بالعلاقة الرياضية التالية:

$$\text{➢ } TRC = \frac{\frac{1}{N}\sum CFN}{I} \times 100$$

$$\text{➢ } TRC = \frac{\frac{1}{8}\ 36\ 651\ 093\ .27}{9\ \ 533\ 585\ .52} \times 100$$

$$\text{➢ } TRC = 48.05\%$$

تشير نسبة العائد المحاسبي، أن المشروع يحقق عائد أكبر من القائد المطلوب المقدر بـ07%.

4. حساب دليل الربحية IP:

$$IP = \frac{\text{مجموع القيم الحالية للتدفقات النقدية}}{\text{إجمالي تكاليف الاستثمارية}} = \frac{27\ \ 761\ \ 471.47}{9\ \ 533\ \ 585\ .52} = 2.9$$

أي أن: IP أكبر من الواحد وهذا يدل على ربحية ومردودية المشروع.

وبالعودة إلى المعايير السابقة نستنتج أن المشروع (استرجاع المواد غير المعدنية للرسكلة (البلاستيك) مشروع ذو جدوى مالية، ومقبول ويمكن اتخاذ قرار بتمويله.

عموما من خلال ما سبق من تحليل جدول حسابات النتائج وكذا الأشكال البيانية و صافي القيمة الحالية لهذا المشروع يمكن القول أن المشروع قادر على أن يحقق مقدار من الأرباح والعوائد المالية طول عمره الاقتصادي التي تمكنه من تغطية جميع التكاليف وسداد ديونه وهذا ما يعبر على الجدوى المالية للمشروع الاستثماري.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل حاولنا استعراض الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية تبسة والتعرف على هيكلها التنظيمي ، والهدف من إنشائه هو مساعدة الشباب على انجاز مشاريعهم من خلال ما يقدمه لهم من دعم واستشارة لازمة، هذا إلى جانب كونها تعد بمثابة الخلية التي تولد منه العديد من المشروعات التي من شانها المساهمة في دفع عجلة التنمية، واستعراض حصيلة نشاط الوكالة في مجال تمويل ودعم المشاريع الاستثمارية، وذلك من خلال القيام بدراسة ميدانية في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وكالة ولاية تبسة واستعراض لمشروع استثماري ممول في إطار صيغة التمويل الثلاثي،حيث أظهرت النتائج الفعلية لهذه الوكالة خلال فترة الدراسة في تمويل المؤسسات المصغرة ودعم الشباب وإزالة عائق التمويل والتخفيف منه .

خاتمه

الخاتمة:

تم من خلال هذا البحث دراسة موضوع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودراسة حالة بالوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية تبسة للفترة 1998-2016، بهدف الإجابة

على الإشكالية المطروحة التي تتمحور حول الدور الذي تلعبه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتم اختبار الفرضيات الموضوعة والتوصل الى نتائج للدراسة، وتحديد توصيات واقتراحات الدراسة وافاقها.

اختبار الفرضيات

تم اثبات صحة الفرضية الأولى التي تشير الى ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر من المحركات الرئيسية للتنمية الاقتصادية، حيث اثبتت الدراسة التأثير الكبير لهذه المؤسسات الصغيرة على الاقتصاد الوطني وكذلك على عناصر الإنتاج وذلك لأن المباشر فيما يتعلق بالاستثمار وتعبئة الطاقات المعطلة في المجتمع.

تم اثبات صحة الفرضية الثانية التي تشير الى معاناة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من عديد المشاكل خاصة الجانب التمويلي، اذ بينت الدراسة أن المؤسسات الصغيرة واجهت معاناة كبيرة من الناحية التمويلية في بعض القطاعات من بينها قطاع الحرف والفلاحة.

تم اثبات صحة الفرضية الثالثة التي تشير الى استحداث الجزائر الى العديد من المؤسسات ومنظمات خاصة لتفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من عديد الجوانب التمويلية وحتى التشريعية والقانونية.

تم اثبات صحة الفرضية الرابعة التي تشير الى الدور الرئيسي الذي تلعبه الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتوفير إطار تشريعي وقانوني من خلال إنشائها على غرار توفير عدة أشكال تمويلية لها.

خاتمة عامة

نتائج الدراسة

وتم من خلال هذه الدراسة التوصل إلى النتائج التالية:

- نلاحظ التطور المستمر لحصيلة التمويل سواء على المستوى الوطني أو ولاية تبسة.
- تساهم الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في منطقة تبسة لتمويل المشاريع الاستثمارية وهي متزايدة ومتطورة.
- تساهم كذلك في تشغيل الشباب وتخفيض معدلات البطالة.
- تلعب الوكالة دورًا كبيرًا في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الولاية.
- تزايد عدد الشباب المستفيد من الوكالة.
- وأن تمويل المشاريع الاستثمارية للوكالة في تبسة ينحصر على المشاريع والخدمات، حيث أنه في حال إضافة المشاريع الإنتاجية الصناعية والفلاحية ستكون أكثر فعالية.
- تعتبر حصيلة التمويل في الولاية ضعيفة مقارنة مع عدد المؤسسات وكذلك الوضع الاقتصادي المتنامي في النشاط الفلاحي والتجاري من جهة وعدم التركيز على المشاريع بدلا من المشاريع الوقتية من جهة أخرى.
- تساهم الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب على مستوى ولاية تبسة في التنمية المحلية من خلال ارتفاع عدد الشباب المستفيدين من القروض.

التوصيات

من خلال هذه الدراسة يمكن تقديم الاقتراحات التالية:

- الاستفادة من تجارب الدول العربية والإسلامية في مجال التمويل مثل إطلاق صيغة جديدة من القرض الحسن، تشبه صيغة المشاريع التأهيلية الموجودة في بعض الدول الغربية كفرنسا.

- إعطاء استقلالية أكثر للوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب مما يساهم في رسم صورة ذهنية جيدة لدى المواطنين ومما سيؤثر أيضا على زيادة التمويل.
- العمل على ترسيخ الشفافية والحوكمة في مؤسسات التمويل من خلال جعل الحسابات مكشوفة ودقيقة بهدف إقناع المواطنين بمصير الأموال التي يستفيدون منها.
- استثمار أموال الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب على أساس إنشاء مؤسسات استثمارية مدروسة بعناية شديدة تملك أسهمها لمستحقي التمويل سواء كانت إدارتها من قبلهم أو باستخدام أهل الخبرة والكفاءة.
- تحفيز الشباب والمستثمرين والمقاولين وذلك من خلال التسهيلات الإدارية ورفع الضرائب عنهم أو لتخفيف منها.
- رفع كفاءة القوى البشرية العاملة في مؤسسات التمويل وتوظيف أشخاص معروفين بالاستقامة والنزاهة والتقوى والعلم والسمعة العريقة.
- نشر المقاولة في المجتمع الجزائري عن طريق الدعاية الإعلامية بكافة وسائل الاتصال الحديث والإعلام المرئي والمقروء والمسموع.
- وضع آلية تمكن الشباب من إعالة أنفسهم طوال حياتهم وفي الوقت نفسه تكوين قاعدة إنتاجية منهم.
- زيادة الاستثمار في المشاريع الصناعية والزراعية من أجل رفع القدرات الإنتاجية للولاية والمساهمة في التنمية المحلية.

آفاق الدراسة

من الصعب أن نُلم بجميع جوانب الموضوع وعليه نقترح المواضيع التالية:

- مساهمات آليات وبرامج الدعم الحكومي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- دور القرض المصغر في تمويل المشاريع الصغيرة للشباب.
- دور الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في تحقيق التنمية المحلية.

قائمة المصادر والمراجع

أولا: الكتب باللغة العربية

1. توفيق عبد الرحيم يوسف، "إدارة الأعمال التجارية الصغيرة"، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2001.
2. د.ناصر دادي عدوان، "اقتصاد المؤسسة"، دار المحمدية العامة، الطبعة الثانية، الجزائر.
3. دليل إنشاء مؤسسة مصغرة ، 2011 .
4. رابح خوني و رقية حساني، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها"، 2008.
5. طارق الحاج، "مبادئ التمويل"، دار الصفاء للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2002
6. عاطف وليم أندراوس، "التمويل والإدارة المالية للمؤسسات"، دار الفكر الجامعي، 2001
7. عبد الرحمان بن عنتر، "الدعائم الأساسية للارتقاء بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و مقومات نجاحها"، مجلة العلوم الانسانية، العدد الثامن عشر، جامعة محمد خضير، بسكرة، الجزائر، مارس 2010.
8. محمد إبراهيم عبيدات، " أساسيات الإدارة المالية"، دار المستقبل للنشر و التوزيع، 1997
9. محمد الصالح الحناوي، الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999
10. محمد هيكل، "مهارات إدارة المشروعات الصغيرة"، مجموعة النيل العربية، الطبعة الأولى، مصر، القاهرة، 2003.

معلومات مستخلصة من الدراسة الميدانية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، فرع تبسة.

وثائق داخلية لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

11. يحي عبد الغني أبو الفتوح، "أسس اجراءات دراسة جدوى المشروعات"، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2003

ثانيا: الرسائل والمذكرات الجامعية

12. أحمد بن قطاف، "أهمية حاضنات الأعمال في دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة المبدعة في الجزائر"، رسالة ماجستير في علوم التسيير (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2006-2007.
13. الأمين حملوس، "دراسة استشرافية حوا مدى استعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتطبيق إدارة المعرفة"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، المركز الجامعي بالوادي، الجزائر، 2010-2011.
14. حفيف فوزية، "إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة-حالة الجزائر"، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، 2009.

15. سمير سعداوي واخرون: "دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية"، مذكرة لنيل شهادة ليسانس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، قسم علوم التسيير، فرع مالية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2006.
16. عمر بن جيمة، "دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التخفيف من حدة البطالة-حالة بشار-"،رسالة ماجستير (غير منشورة) في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بالقايد، تلمسان، 2010-2011.
17. فايزة بلعابد، "دور المؤسسات المصغرة المنشأة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم الشباب في التخفيف من حدة البطالة في الجزائر (مع دراسة حالة يشار)"، مذكرة ماجستير (مخطوط)، علوم التسيير، فرع التحليل الاقتصادي، المركز الجامعي بشار، السنة الجامعية 2006-2007.
18. مصطفى بن ساحة، "أثر تنمية الصادرات غير النفطية على النمو الاقتصادي الجزائري-حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة-"، رسالة ماجستير (غير منشورة)، معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، غرداية، 2010-2011.
19. نهلة بو البردعة، "الاطار القانوني لدعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر"، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الحقوق، فرع التنظيم الاقتصادي، 2011-2012.
20. الهام بن الشيخ وآخرون: "دور البنوك في التمويل بالقروض المصرفية للمؤسسات الاقتصادية"، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، قسم العلوم التجارية، فرع مالية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر،2007.

ثالثا: الندوات والملتقيات العلمية

21. أحمد بن قطاف، "أهمية حاضنات الأعمال في دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة المبدعة في الجزائر"، رسالة ماجستير في علوم التسيير (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2006-2007.
22. إسماعيل بو خاوة وعبد القادر عطوي، "التجربة التنموية في الجزائر وإستراتيجية تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة"، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، من 25 الى 28 مايو 2003.
23. اسماعيل شعباني، "ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطورها في العالم"، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، من 25 إلى 28 مايو 2003.

24. زغيب شهرزاد و ليلى عيساوي، "المؤسسات المتوسطة والصغيرة في الجزائر -واقع وأفاق- "، الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، الأغواط، الجزائر، من 8 إلى 9 أفريل، 2002 .

25. عاشور كتوش، محمد طرشي، "تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، من 17 إلى 18 أفريل 2006.

26. عبد الرحمان بن عنتر وعبد الله بلوناس، "مشكلات المشروعات الصغيرة والمتوسطة وأساليب تطويرها ودعم قدرتها التنافسية"، الدورة التدريبية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، من 25 الى 28 مايو 2003.

27. عبد الرحمان بن عنتر، عبد الله بلوناس، "مشكلات المشروعات الصغيرة والمتوسطة و أساليب تطويرها ودعم قدرتها التنافسية"، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، من 23 الى 25 مايو 2003.

28. عثمان حسن عثمان: "مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية الاقتصادية"، بحوث وأوراق عمل الدورة الدولية من 25 الى 28 مايو 2003، حول تمويل الم ص م ودورها في الاقتصاديات المغاربية، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2004.

29. فريدة لقرط، "دور م ص م في الاقتصاديات النامية ومعوقات تنميتها"، بحوث وأوراق عمل الدورة الدولية 25-28 مايو 2003، حول تمويل م ص م ودورها في الاقتصاديات المغاربية، منشورات عبر الشراكة والاستثمار، سطيف، الجزائر.

30. محفوظ جيار، "المؤسسات المصغرة والصغيرة و المتوسطة ومشاكل تمويلها"، بحوث وأوراق عمل الدورة الدولية، 25 الى 28 مايو 2003، حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار، سطيف، الجزائر، 2004.

31. محمد بوهزة وآخرون، "تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر-حالة المشروعات المحلية سطيف"، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، سطيف، من 25 الى 28 مايو 2003.

32. نجية ضحاك،"المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الأمس واليوم أفاق تجربة الجزائر"، الملتقي الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17-18 أفريل 2006.

رابعا: جرائد ومجلات

33. المرسوم التنفيذي رقم 03-289 المؤرخ في 2003/09/06، (الجريدة الرسمية عدد 54)، المواد: 10، 107، 1.

34. صالح صالحي، "أساليب تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 03، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر 2005.

35. لخلف حسنة، مجلة العلوم الاقتصادية، جهاز دعم تشغيل الشباب آلية لغرس ثقافة المقاولة عند الشباب (مراد زمالي مدير العام للوكالة الوطنية لتشغيل الشباب للأبحاث الاقتصادية)، عدد نوفمبر 2011.

36. المرسوم التنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 1996/09/06، (الجريدة الرسمية عدد 54) ، المادة 06.

37. المرسوم التنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 2003/09/06 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 1996/09/08.

38.

خامسا: المواقع الالكترونية

39. Agence National de soutien al l'emploi des Jeunes. www.ansej.dz le 02/01/2013 h09.45.

40. Ministre de la PME, Actes assie nationales de la PME, Alger, 14-15 Janvier 2004.

الملاحق

(B.6) POLITIQUE DES PRIX

(B.7) POLITIQUE DE PROMOTION

(C) ETUDE TECHNIQUE

(C.1) ANALYSE DU PROCESSUS DE FABRICATION

Cycle de production (en Jour)

(C.2)EVALUATION DES INVESTISSEMENTS

(en DA)

Rubrique	Coût	Coût TOTAL
Frais préliminaires	393 108,87	393 108,87
Cotisation fonds de garantie	140 143,71	0,00
Assurances	232 965,16	0,00
Autres frais	20 000,00	0,00
Equipements de production	7 414 452,90	7 414 452,90
Equipements locaux	7 414 452,90	0,00
Equipements importés	0,00	0,00
Cheptel	0,00	0,00
Materiels roulants	1 566 890,76	1 566 890,76
Aménagements	0,00	0,00
Outillages	0,00	0,00
Mobilier de bureau	0,00	0,00
Materiels informatiques	0,00	0,00
Droit de douanes et taxes	0,00	0,00
Autres impots et taxes	0,00	0,00
Frais d'installation	0,00	0,00
Frais de transport	0,00	0,00
Montage et essais	0,00	0,00
Fonds de roulement	159 132,99	159 132,99
Autres1	0,00	0,00
Autres2	0,00	0,00
TOTAL	**9 533 585,52**	**9 533 585,52**

(C.3)DETERMINATION DU FONDS DE ROULEMENT

Le fonds de roulement doit couvrir les frais d'exploitation pour une période qui varie selon la nature de l'activité.

159 133 DA

الملحق رقم (01)

ANSEJ

Chiffres d'affaires prévisionnel

Nombre de jour /mois 26 **Nombre de mois** 11

Exemple : Prévison d'un chiffre d'affaires de 4.500 DA/jour avec une évolution annuelle de 10%

En considérant une moyenne d'activité de (6 jours X 48 semaines) soit 288 jours / an.

	Nombre Jours/an	CA / Jours	Montant:	
Ventes marchandises	286	0	0,00	
Production vendue	286	0	0,00	
prestations fournies	286	20000	5 720 000,00	
Chiffre d'affaires			5 720 000,00	

VAN	18 227 885,95
RBE 1ER ANNEE	1 411 832,34

Rubriques	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
Ventes marchandises	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Production vendue	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
prestations fournies	5 720 000,00	6 292 000,00	6 921 200,00	7 613 320,00	8 374 652,00	9 212 117,20	10 133 328,92	11 146 661,81
Chiffre d'affaires	5 720 000,00	6 292 000,00	6 921 200,00	7 613 320,00	8 374 652,00	9 212 117,20	10 133 328,92	11 146 661,81
Evolution	10%	10%	10%	10%	10%	10%	10%	

Marchandises et matières consommées

Rubriques	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Matières et Fournitures consom	1 716 000,00	1 801 800,00	1 891 890,00	1 986 484,50	2 085 808,73	2 190 099,16	2 299 604,12	2 414 584,33
Evolution	5%	5%	5%	5%	5%	5%	5%	

Services :

	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
SERVICES	*280 000,00*	*291 200,00*	*302 848,00*	*314 961,92*	*327 560,40*	*340 662,81*	*354 289,33*	*368 460,90*
Transport	*60 000,00*	*62 400,00*	*64 896,00*	*67 491,84*	*70 191,51*	*72 999,17*	*75 919,14*	*78 955,91*
Loyers et charges locatives	*120 000,00*	*124 800,00*	*129 792,00*	*134 983,68*	*140 383,03*	*145 998,35*	*151 838,28*	*157 911,81*
Entretien et réparation	*60 000,00*	*62 400,00*	*64 896,00*	*67 491,84*	*70 191,51*	*72 999,17*	*75 919,14*	*78 955,91*
Autres services	*40 000,00*	*41 600,00*	*43 264,00*	*44 994,56*	*46 794,34*	*48 666,12*	*50 612,76*	*52 637,27*
Evolution	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*	*4,00%*

Frais du personnel:

Nombre associés	1	salaires associés	50000
Nombre employés	1	salaires employés	20000
	2		70000

Rubriques	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
Salaires associés	600 000,00	612 000,00	624 240,00	636 724,80	649 459,30	662 448,48	675 697,45	689 211,40
Salaires employés	302 400,00	308 448,00	314 616,96	320 909,30	327 327,49	333 874,03	340 551,52	347 362,55
Evolution annuelle	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*	*2,00%*
Frais du personnel	902 400,00	920 448,00	938 856,96	957 634,10	976 786,78	996 322,52	1 016 248,97	1 036 573,95

Frais divers :

Rubriques	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
Assurances	232 965,16	209 668,64	188 701,78	169 831,60	152 848,44	137 563,60	123 807,24	111 426,51
Cotisation Fonds de Garantie	23 357,28	23 357,28	23 357,28	23 357,28	18 685,83	14 014,37	9 342,91	4 671,46
Autre Frais	20 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
TOTAL	276 322,44	233 025,93	212 059,06	193 188,89	171 534,27	151 577,97	133 150,15	116 097,97

الديمقراطية الشعبية الجمهورية الجزائرية
وزارة العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
ANSEJ

Zone : 1
* Zone 1 : Zone normale
* Zone 2 : Zone à promouvoir

Type de financement: 1
*Triangulaire 1
*Mixte 2

(D) ETUDE FINANCIERE

(D.1) Structure de l'investissement:

(en DA)

Rubrique	Coût	Coût TOTAL
Frais de la location	0,00	0,00
Frais préliminaires	393 108,87	393 108,87
Cotisation fonds de garantie	140 143,71	
Assurances	232 965,16	
Autres frais	20 000,00	
Equipements de production	7 414 452,90	7 414 452,90
Equipements locaux	7 414 452,90	
Equipements importés	0,00	
Cheptel	0,00	0,00
Materiels roulants	1 566 890,76	1 566 890,76
Aménagements	0,00	0,00
Outillages	0,00	0,00
Mobilier de bureau	0,00	0,00
Materiels informatiques	0,00	0,00
Droit de douanes et taxes	0,00	0,00
Autres impots et taxes	0,00	0,00
Frais d'installation	0,00	0,00
Frais de transport	0,00	
Montage et essais	0,00	
Fonds de roulement	159 132,99	159 132,99
Autres1	0,00	0,00
Autres2	0,00	0,00
TOTAL	9 533 585,52	9 533 585,52

N°Dossier : 12020010432
Raison sociale BOUZIANE BILEL
Gérant : BOUZIANE BILEL
Activité : RECUPERATION DES MATIERES NON METALLIQUES RECYCLABLES

Montant des équipements importés en DA	Cours de conversion relevé le		
	Montant Equip	Cours Devise en DA	Montant en DA
	0,00	0,00	0,00

(D.2) Structure de Financement:

Rubrique	Taux Particip	Montant
Apport personnel	2%	190 671,71
Numéraires		190 671,71
Nature		0,00
PNR Classique	28%	2 669 403,94
PNR LO		0,00
PNR VA		0,00
Crédit Bancaire	70%	6 673 509,86
TOTAL	**100%**	9 533 585,52

(D.3) Tableau d'amortissement du crédit Bancaire:

Montant du crédit	6 673 509,86
Durée du crédit	8,00
Taux d'intérêt bancaire	5,5%
Taux de bonification	100%
Taux d'intérêt réel	0,00%

Rubrique	ANNEE 1	ANNEE 2	ANNEE 3	ANNEE4	ANNEE 5	ANNEE 6	ANNEE 7	Année 8
Principal	0,00	0,00	0,00	1 334 701,97	1 334 701,97	1 334 701,97	1 334 701,97	1 334 701,97
Reste à rembourser (encours)	6 673 509,86	6 673 509,86	6 673 509,86	6 673 509,86	5 338 807,89	4 004 105,92	2 669 403,94	1 334 701,97
Intérêts Bancaires bonifiés	0,00	367 043,04	367 043,04	367 043,04	293 634,43	220 225,83	146 817,22	73 408,61
Cotisation au FG	23 357,28	23 357,28	23 357,28	23 357,28	18 685,83	14 014,37	9 342,91	4 671,46
Cotisation à verser	140 143,71							

الملحق رقم (03)

N°Dossier :	12020010432
Raison sociale	BOUZIANE BILEL
Nom et Prénom du Gérant :	BOUZIANE BILEL
Activité :	RECUPERATION DES MATIERES NON METALLIQUES RECYCLABLES

(D.5) TCR PREVISIONNELS

	ANNEE 1	ANNEE 2	ANNEE 3	ANNEE 4	ANNEE 5	ANNEE 6	ANNEE 7	ANNEE 8
Ventes marchandises								
Marchandises consommées								
Marge brute	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Production vendue	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Prestations fournies	5 720 000,00	6 292 000,00	6 921 200,00	7 613 320,00	8 374 652,00	9 212 117,20	10 133 328,92	11 146 661,81
Matière et fournitures consom,	1 716 000,00	1 801 800,00	1 891 890,00	1 986 484,50	2 085 808,73	2 190 099,16	2 299 604,12	2 414 584,33
Services	280 000,00	291 200,00	302 848,00	314 961,92	327 560,40	340 662,81	354 289,33	368 460,90
Transport	60 000,00	62 400,00	64 896,00	67 491,84	70 191,51	72 999,17	75 919,14	78 955,91
Loyers charges locatives	120 000,00	124 800,00	129 792,00	134 983,68	140 383,03	145 998,35	151 838,28	157 911,81
Entretien et réparation	60 000,00	62 400,00	64 896,00	67 491,84	70 191,51	72 999,17	75 919,14	78 955,91
Autres services	40 000,00	41 600,00	43 264,00	44 994,56	46 794,34	48 666,12	50 612,76	52 637,27
Valeur ajoutée	3 724 000,00	4 199 000,00	4 726 462,00	5 311 873,58	5 961 282,88	6 681 355,23	7 479 435,48	8 363 616,59
Frais de personnel	902 400,00	920 448,00	938 856,96	957 634,10	976 786,78	996 322,52	1 016 248,97	1 036 573,95
Frais divers	276 322,44	233 025,93	212 059,06	193 188,89	171 534,27	151 577,97	133 150,15	116 097,97
Assurances	232 965,16	209 668,64	188 701,78	169 831,60	152 848,44	137 563,60	123 807,24	111 426,51
Autres frais	43 357,28	23 357,28	23 357,28	23 357,28	18 685,83	14 014,37	9 342,91	4 671,46
Amortissements	1 133 445,22	1 133 445,22	1 133 445,22	1 133 445,22	1 133 445,22	1 133 445,22	1 133 445,22	1 133 445,22
Charges d'exploitation	2 312 167,66	2 286 919,14	2 284 361,24	2 284 268,20	2 281 766,27	2 281 345,70	2 282 844,33	2 286 117,13
RBE	1 411 832,34	1 912 080,86	2 442 100,76	3 027 605,38	3 679 516,61	4 400 009,53	5 196 591,14	6 077 499,46
IFU	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	259 829,56	303 874,97
R.net d'exploitation	1 411 832,34	1 912 080,86	2 442 100,76	3 027 605,38	3 679 516,61	4 400 009,53	4 936 761,58	5 773 624,48
Cash flow net	2 545 277,56	3 045 526,07	3 575 545,98	4 161 050,59	4 812 961,83	5 533 454,74	6 070 206,80	6 907 069,70
Cash flow cumulés	2 545 277,56	5 590 803,63	9 166 349,60	13 327 400,20	18 140 362,03	23 673 816,77	29 744 023,57	36 651 093,27
Cash flow actualisés	2 378 764,07	2 660 080,42	2 918 710,59	3 174 445,58	3 431 575,27	3 945 276,76	4 327 973,55	4 924 645,24
VAN	18 227 885,95							

N°Dossier :	12020010432
Raison sociale	BOUZIANE BILEL
Nom et Prénom du Gérant :	BOUZIANE BILEL
Activité :	RECUPERATION DES MATIERES NON METALLIQUES RECYCLABLES

(D.4) BILAN D'OUVERTURE

ACTIF	MONTANT	PASSIF	MONTANT
		1- FONDS PROPRES	190 671,71
2- INVESTISSEMENT			
Frais Préliminaires	393 108,87		
Equipements de production	7 414 452,90		
Outillages	0,00		
Materiel Roulant	1 566 890,76		
Matriels de bureau	0,00		
Materiels informatiques	0,00		
Aménagement	0,00		
Autres	0,00		
3- STOCKS			
Matieres et Fournit	0,00		
4- CREANCES		***5- DETTES D'INVESTISSEMENT***	
Caisse et banque	159 132,99	Emprunts bancaires(CMT)	6 673 509,86
Frais de la location	0,00	Autres emprunts (PNR Classique)	2 669 403,94
		Autres emprunts (PNR LO)	0,00
		Autres emprunts (PNR VA)	0,00
T O T A L	9 533 585,52	T O T A L	9 533 585,52

الملحق رقم (05)

الملحق رقم (06)

N°Dossier :	12020010432
Raison sociale	BOUZIANE BILEL
Nom et Prénom du Gérant :	BOUZIANE BILEL
Activité :	RECUPERATION DES MATIERES NON METALLIQUES RECYCLABLES

Bilan Prévisionnels

	1er année			2 ème année			3 ème Année			4 ème année		
ACTIF	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET
2-INVESTISSEMENTS	9 374 452,53	1 133 445,22	8 241 007,31	9 374 452,53	2 266 890,43	7 107 562,10	9 374 452,53	3 400 335,65	5 974 116,88	9 374 452,53	4 533 780,86	4 840 671,67
Frais Préliminaires	393 108,87	78 621,77	314 487,09	393 108,87	157 243,55	235 865,32	393 108,87	235 865,32	157 243,55	393 108,87	314 487,09	78 621,77
Equipements de Production	7 414 452,90	741 445,29	6 673 007,61	7 414 452,90	1 482 890,58	5 931 562,32	7 414 452,90	2 224 335,87	5 190 117,03	7 414 452,90	2 965 781,16	4 448 671,74
Cheptel	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Outillages	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Equipements Roulant	1 566 890,76	313 378,15	1 253 512,61	1 566 890,76	626 756,30	940 134,46	1 566 890,76	940 134,46	626 756,30	1 566 890,76	1 253 512,61	313 378,15
Materiels de bureau	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Materiels informatiques	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Aménagement	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Autres	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00			0,00			0,00
3-STOCKS			0,00									
Matieres et Fournit			2 704 410,55			4 338 104,28			6 001 569,40			7 720 519,23
4- CREANCES			811 323,16			1 301 431,28			1 800 470,82			2 316 155,77
la caisse			1 893 087,38			3 036 672,99			4 201 098,58			5 404 363,46
Banque			0,00			0,00			0,00			0,00
Frais de location			10 945 417,86			11 445 666,37			11 975 686,28			12 561 190,90
T O T A L												
PASSIF			190 671,71			190 671,71			190 671,71			190 671,71
1- FONDS PROPRES												
Resultat en Inst.D'affect.												
5- DETTES D'INVESTISS			6 673 509,86			6 673 509,86			6 673 509,86			6 673 509,86
Emprunts bancaires			2 669 403,94			2 669 403,94			2 669 403,94			2 669 403,94
Autres emprunts (ANSEJ)												
Dettes fournisseurs												
Dettes à court terme			0,00			0,00			0,00			0,00
Détention pour compte			0,00			0,00			0,00			0,00
Dettes d'exploitation			1 411 832,34			1 912 080,86			2 442 100,76			3 027 605,38
RÉSULTATS			10 945 417,86			11 445 666,37			11 975 686,28			12 561 190,90
T O T A L												

N°Dossier :	12020010432
Raison sociale	BOUZIANE BILEL
Nom et Prénom du Gérant :	BOUZIANE BILEL
Activité :	RECUPERATION DES MATIERES NON METALLIQUES RECYCLABLES

Bilan Prévisionnels

	5 ème Année			6 ème Année			7 ème Année			8 ème Année		
ACTIF	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET
2-INVESTISSEMENTS	9 374 452,53	5 667 226,08	3 707 226,45	7 414 452,90	4 448 671,74	2 965 781,16	7 414 452,90	5 190 117,03	2 224 335,87	7 414 452,90	5 931 562,32	1 482 890,58
Frais Préliminaires	393 108,87	393 108,87	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Equipements de Production	7 414 452,90	3 707 226,45	3 707 226,45	7 414 452,90	4 448 671,74	2 965 781,16	7 414 452,90	5 190 117,03	2 224 335,87	7 414 452,90	5 931 562,32	1 482 890,58
Cheptel	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Outillages	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Equipements Roulant	1 566 890,76	1 566 890,76	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Materiels de bureau	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Materiels informatiques	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Aménagement	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Autres	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
3-STOCKS			0,00			0,00			0,00			0,00
Matieres et Fournit												
4- CREANCES			8 171 173,71			9 672 024,90			3 305 143,73			2 711 887,05
la caisse			2 451 352,11			2 901 607,47			991 543,12			813 566,11
Banque			5 719 821,60			6 770 417,43			2 313 600,61			1 898 320,93
Frais de location			0,00			0,00			0,00			0,00
TOTAL			11 878 400,16			12 637 806,06			5 529 479,60			4 194 777,63
PASSIF												
1- FONDS PROPRES			190 671,71			190 671,71			190 671,71			190 671,71
Resultat en Inst.D'affect.												
5- DETTES D'INVESTISS			5 338 807,89			4 004 105,92			2 669 403,94			1 334 701,97
Emprunts bancaires			2 669 403,94			2 669 403,94			2 669 403,94			2 669 403,94
Autres emprunts (ANSEJ)												
Dettes fournisseurs												
Dettes à court terme												
Détention pour compte			0,00			0,00			0,00			0,00
Dettes d'exploitation			0,00			0,00			0,00			0,00
RÉSULTATS			3 679 516,61			5 773 624,48			0,00			0,00
TOTAL			11 878 400,16			12 637 806,06			5 529 479,60			4 194 777,63

الملخص

يحظى مجال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة باهتمام كبير من العديد من الدول، بما فيها الدول المتقدمة على غرار الدول النامية نتيجة أهميتها الاقتصادية والاجتماعية والمساهمة الفعالة في زيادة الأداء في الانتاجية و القدرة التنافسية لهذه المؤسسات و النهوض بالاقتصاد الوطني، وبالنظر إلى ما تملكه من فعالية و سرعة التأقلم مع متغيرات المحيط الخارجي.

استنادا الى ما سبق ارتأينا البحث في هذا المجال قصد تبيين و تفسير بعض المسائل الأساسية الخاصة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة وبالأخص في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التمويل، الإصلاحات الحكومية، الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.

Résumé

Une attention particulière est accordée au domaine relatif aux petites et moyennes entreprises de la par de nombreux pays, notamment, les pays développés, de même que les pays en voie de développement. Et ce eu égard à son importance économique et social, sa contribution efficace dans l'augmentation de la productivité, la capacité en matière de concurrence de ces entreprises et la promotion de l'économie nationale, et en considération de la performance et de la célérité d'adaptation de ces entreprises par rapport aux variables de l'environnement extérieur.

De ce qui précède, Nous avons voulu réaliser cette recherche dans se domaine pour montrer et expliquer quelques questions essentielles ayant trait aux petites et moyennes entreprises en Algerie.